الفصل الرابع
الغزوات والسرايا والأحداث إلى فتح مكة

المبحث الأول : غزوة بدر .
المبحث الثاني : غزوة أحد .
المبحث الثالث : سرية بئر معونة .
المبحث الرابع : تحريم الخمر .
المبحث الخامس : غزوة الأحزاب .
المبحث السادس : غزوة بني قريظة .
المبحث السابع : وفاة سعد بن معاذ ﷺ .
المبحث الثامن : زواج النبي ﷺ من زينب بنت جحش رضي الله عنها، وفرض الحجاب.
المبحث التاسع : سرية كرز بن جابر الفهري ﷺ.
المبحث العاشر : بيعة الرضوان ، وصلح الحديبية .
المبحث الحادي عشر : كتب النبي ﷺ إلى الملوك والأمراء يدعوهم إلى الإسلام .
المبحث الثاني عشر : غزوة خيبر، وزواج النبي ﷺ من صفية بنت حيي رضي الله عنها.
المبحث الثالث عشر : قدوم الأشعريين .
المبحث الرابع عشر :عمرة القضاء .
المبحث الخامس عشر: غزوة مؤتة.

المبحث الأول
غزوة بدر [1]

---

[1] غزوة بدر : كانت في السابع عشر من رمضان في السنة الثانية للهجرة . ابن هشام : السيرة النبوية ٢٩٩. وبدر: بئر حفرها رجل من غفار اسمه: بدر ، فتكونت عليها قرية، وكانت على طريق القوافل القادمة من الشام إلى اليمن. السهيلي: عبدالرحمن بن عبدالله الخثعمي ، (ت ٥٨١هـ) ، الروض الأنف في تفسير السيرة النبوية لابن هشام، (تحقيق: مجدي منصور الشورى ، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت ، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م) ٤/٣ ؛ وانظر: الحموي : معجم البلدان ٢٣٣/١ .

مقدمة المعركة :

٣٠ -أخرج مسلم [١]:"حَدَّثنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ النَّضْرِ بْنِ أَبِي النَّضْرِ[٢]، وَهَارُونُ بْنُ عَبْدِاللَّهِ[٣]، وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ[٤]، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ[٥]، وَأَلْفَاظُهُمْ مُتَقَارِبَةٌ، قَالُوا: حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ[٦]، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ -وَهُوَ بْنُ الْمُغِيرَةِ- [٧]، عَنْ ثَابِتٍ[٨]، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بُسَيْسَةَ[٩]عَيْنًا[١٠]يَنْظُرُ مَا صَنَعَتْ عِيرُ[١١]أَبِي سُفْيَانَ[١]، فَجَاءَ وَمَا فِي الْبَيْتِ أَحَدٌ غَيْرِي وَغَيْرُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

وبدر اليوم بلدة بأسفل وادي الصفراء، تبعد عن المدينة (١٥٥) كيلاً، وعن مكة (٣١٠) أكيال. عاتق البلادي: معجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية ٤١.

(١) الصحيح: كتاب: الإمارة ، باب: ثبوت الجنة للشهيد (١٩٠١).

(٢) أبو بكر بن النضر بن أبي النضر البغدادي، وقد ينسب إلى جده أبي النضر– وهو هاشم بن القاسم – وأبو بكر اسمه وكنيته واحد، وقيل: اسمه : محمد، وقيل: أحمد، وثقه ابن حجر، من الحادية عشرة، مات سنة خمس وأربعين ومئتين. ابن حجر: تقريب التهذيب ٦٢٥/١ .

(٣) هارون بن عبدالله بن مروان البغدادي، أبو موسى الحمال البزاز، وثقه النسائي وابن حبان وابن حجر، من العاشرة ، مات سنة ثلاث وأربعين ومئتين. المزي: تهذيب الكمال ٩٩/٣٠ ؛ وانظر: ابن حجر: تقريب التهذيب ٥٦٩/١ .

(٤) محمد بن رافع القشيري ، أبو عبدالله النيسابوري، كان تقياً فاضلاً عابداً، وثقه ابن حبان وابن حجر ، من الحادية عشرة، مات سنة خمس وأربعين ومئتين. ابن حبان: الثقات ١٠٢/٩؛ وانظر: ابن حجر: تقريب التهذيب٤٧٨/١ .

(٥) ثقة حافظ ، سبقت الترجمة له، ص٨٤.

(٦) ثقة ، سبقت الترجمة له، ص١١٨.

(٧) ثقة ثقة، سبقت الترجمة له، ص١١٨.

(٨) ثابت البناني، ثقة ثبت مأمون ، سبقت الترجمة له، ص٦٣.

(٩) بسيسة، ويقال: بسبس بن عمرو بن ثعلبة بن خرشة الجهني، حليف الخزرج. ابن حجر: الإصابة ٢٨٨/١.

(١٠) عيناً: أي متجسساً ورقيباً. النووي: شرح النووي ٤٤/١٣ .

(١١) عير: هي الإبل التي تحمل الميرة. الرازي: مختار الصحاح، مادة (عير) ١٩٤/١ .

قَالَ: لا أَدْرِي مَا اسْتَثْنَى بَعْضَ نِسَائِهِ . قَالَ: فَحَدَّثَهُ الْحَدِيثَ[٢]. قَالَ: فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَتَكَلَّمَ فَقَالَ: "إِنَّ لَنَا طَلِبَةً [٣]، فَمَنْ كَانَ ظَهْرُهُ[٤]حَاضِرًا فَلْيَرْكَبْ مَعَنَا"، فَجَعَلَ رِجَالٌ يَسْتَأْذِنُونَهُ فِي ظُهْرَانِهِمْ فِي عُلْوِ الْمَدِينَةِ[٥]، فَقَالَ: " لا إِلا مَنْ كَانَ ظَهْرُهُ حَاضِرًا "، فَانْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ حَتَّى سَبَقُوا الْمُشْرِكِينَ إِلَى بَدْرٍ، وَجَاءَ الْمُشْرِكُونَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : "لا يُقَدِّمَنَّ أَحَدٌ مِنْكُمْ إِلَى شَيْءٍ حَتَّى أَكُونَ أَنَا دُونَهُ "[٦]، فَدَنَا الْمُشْرِكُونَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِﷺ : "قُومُوا إِلَى جَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَوَاتُ والأرض"، قَالَ: يَقُولُ عُمَيْرُ بْنُ الْحُمَامِ الأَنْصَارِيُّ [٧]: يَا رَسُولَ اللَّهِ، جَنَّةٌ عَرْضُهَا السَّمَوَاتُ والأرض؟ قَالَ: "نَعَمْ" قَالَ: بَخٍ بَخٍ[٨]، فَقَالَ

---

(١) صخر بن حرب بن أمية بن عبد شمس القرشي، مشهور باسمه وكنيته، ويكنى أيضاً: أبا حنظلة، كان أسن من رسول الله ﷺ بعشر سنين ، وقيل غير ذلك، وهو والد معاوية الخليفة الأموي، أسلم أبو سفيان عام الفتح، وشهد حنيناً، والطائف، وكان قبل ذلك رأس المشركين، مات سنة اثنتين وثلاثين، وقيل : أربع وثلاثين . الذهبي: سير أعلام النبلاء ٢٥٩/٣ ؛ وانظر: ابن حجر: الإصابة ٤١٢/٣ .

(٢) حدثه الحديث: المتحدث هو بسيسة ، أي أخبر رسول الله ﷺ عن عير أبي سفيان .

(٣) طلبة: أي شيئاً نطلبه. النووي: شرح النووي ٤٥/١٣ .

(٤) ظهره : الظهر : هي الركاب. الرازي: مختار الصحاح، مادة (ظهر) ١٧١/١ .

(٥) علو المدينة: كل ما في جهة نجد يسمى عالية . ابن حجر: فتح الباري ٢٦٦/٧ .

(٦) أنا دونه : أي قدمه، متقدماً في ذلك الشيء ، لئلا يفوت شيء من المصالح التي لا يعلمها من كان مع رسول الله ﷺ في ذلك الحين . النووي: شرح النووي ٤٥/١٣ .

(٧) عمير بن الحمام بن الجموح بن زيد بن حزام الأنصاري السلمي، آخى النبي ﷺ بينه وبين عبيدة بن الحارث، استشهد يوم بدر، وكان أول قتيل في سبيل الله في الحرب، ليس له عقب . ابن سعد: الطبقات ٥٦٥/٣ ؛ وانظر: الطبراني: الأوائل (تحقيق: محمد شكور الحاجي أمرير، ط١، مؤسسة الرسالة ، بيروت، ١٤٠٣هـ) ١٢١ ؛ وانظر: ابن حجر: الإصابة ٧١٦/٤ .

(٨) بخ بخ: فيها لغتان : إسكان الخاء وكسرها، وهي كلمة تطلق لتفخيم الأمر وتعظيمه في الخير. النووي: شرح النووي ٤٦/١٣.

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :"مَا يَحْمِلُكَ عَلَى قَوْلِكَ بَخٍ بَخٍ؟"، قَالَ: لا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِلا رَجَاءَةَ أَنْ أَكُونَ مِنْ أَهْلِهَا، قَالَ: " فَإِنَّكَ مِنْ أَهْلِهَا"، فَأَخْرَجَ تَمَرَاتٍ مِنْ قَرَنِهِ[1]، فَجَعَلَ يَأْكُلُ مِنْهُنَّ، ثُمَّ قَالَ: لَئِنْ أَنَا حَيِيتُ حَتَّى آكُلَ تَمَرَاتِي هَذِهِ إِنَّهَا لَحَيَاةٌ طَوِيلَةٌ . قَالَ– أنس –: فَرَمَى بِمَا كَانَ مَعَهُ مِنْ التَّمْرِ، ثُمَّ قَاتَلَهُمْ حَتَّى قُتِلَ".

---

(١) قرنه: أي جعبة النشاب . النووي: شرح النووي ٤٦/١٣.

– الحديث أخرجه أبو داود في السنن ،كتاب: الجهاد، باب: بعث العيون (٢٦١٨) ، عن هارون بن عبدالله، بالإتفاق مع بقية السند عند مسلم، وهو حديث مختصراً على قول أنس : " بعث النبي ﷺ بسيسة عيناً ينظر ما صنعت عير أبي سفيان "، صححه الألباني.

– وأخرجه الإمام أحمد في المسند (١٢٣٩٨) ، عن هاشم، عن سليمان ، عن ثابت ، وهو حديث مطول كما عند مسلم، قال محققو الكتاب: " إسناده صحيح على شرط مسلم ".

– كما أخرجه عبد بن حميد في المسند (١٢٧٢)، والبيهقي في السنن الكبرى (١٨٢٢٠) .

– والحديث ساقه ابن كثير في البداية والنهاية ٢٧٧/٣ .

– قلت : الحديث له طريق عن أبي أيوب الأنصاري ﷺ ، حيث روى حديثاً مماثلاً لحديث أنس ﷺ باستثناء قصة عمير بن الحمام ﷺ فقد تفرد بها أنس ﷺ ، وحديث أبو أيوب عند الطبراني في المعجم الكبير (٤٠٥٦) ، وتفرد به.

٣١ - أخرج الإمام أحمد[١]: **"حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ[٢]، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ [٣]،عَنْ ثَابِتٍ[٤]، عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ شَاوَرَ النَّاسَ يَوْمَ بَدْرٍ، فَتَكَلَّمَ أَبُو بَكْرٍ[٥]، فَأَعْرَضَ عَنْهُ ثُمَّ تَكَلَّمَ عُمَرُ[٦]، فَأَعْرَضَ عَنْهُ، فَقَالَتْ الأنصار: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِيَّانَا تُرِيدُ؟ فَقَالَ الْمِقْدَادُ بْنُ الاسْوَدِ[٧]: يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ أَمَرْتَنَا أَنْ نُخِيضَهَا[٨] الْبَحْرَ لاخَضْنَاهَا، وَلَوْ أَمَرْتَنَا أَنْ نَضْرِبَ أَكْبَادَهَا[٩] إِلَى بَرْكِ الْغِمَادِ[١٠] فَعَلْنَا، فَشَأْنَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَنَدَبَ[١١] رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَصْحَابَهُ، فَانْطَلَقَ حَتَّى نَزَلَ**

---

(١) المسند: (١٣٢٩٦) .

(٢) عبدالصمد بن عبدالوارث، ثقة صدوق ، سبقت الترجمة له، ص١٠٩.

(٣) حماد بن سلمة، ثقة ، سبقت الترجمة له، ص٨١.

(٤) ثابت البناني ، ثقة ثبت مأمون ، سبقت الترجمة له، ص٦٣.

(٥) أبو بكر الصديق ﷺ ، سبقت الترجمة له، ص١٠٧.

(٦) عمر بن الخطاب ﷺ ، سبقت الترجمة له، ص٥.

(٧) هو المقداد بن عمرو بن ثعلبة بن مالك البهراني، وقيل: الحضرمي، حالف الأسود بن عبد يغوث الزهري، فتبناه فصار يقال: المقداد بن الأسود، وغلبت عليه واشتهر بذلك، وكان يكنى أبا الأسود، وأبا عمر، أسلم قديماً، وهاجر الهجرتين، وشهد بدراً والمشاهد بعدها، ولم يثبت أنه كان ببدر فارس غيره، وهو أول من قاتل على فرس في سبيل الله، مات سنة ثلاث وثلاثين، وهو ابن سبعين سنة .الذهبي: سير أعلام النبلاء ٤٥٤/٣؛ وانظر: ابن حجر: الإصابة ٢٠٣/٦ . وفي بعض الروايات أن القائل هو سعد بن عبادة الأنصاري.

(٨) نخيضها: يعني الإبل. والخوض : من خاض الماء يخوضه خوضاً: مشى فيه. ابن منظور: لسان العرب، مادة (خوض) ١٤٧/٧ .

(٩) أكبادها: جمع كبد، وهي اللحمة السوداء في البطن، وربما سمي الجوف بكامله كبداً. ابن منظور: لسان العرب، مادة (كبد) ٣٧٤/٣ .

(١٠) برك الغماد: بكسر الغين، أو فتحها، موضع من وراء مكة بخمس ليال، من ناحية الساحل، وقيل: بأقصى هجر، وقيل: بلد باليمن. ياقوت الحموي: معجم البلدان ٣٩٩/١ .

(١١) ندب: أي دعا وحث. ابن منظور: لسان العرب، مادة (ندب) ٧٥٥/١ .

بَدْرًا[١]، وَجَاءَتْ رَوَايَا[٢] قُرَيْشٍ وَفِيهِمْ غُلامٌ[٣] لِبَنِي الْحَجَّاجِ أَسْوَدُ، فَأَخَذَهُ أَصْحَابُ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلُوهُ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ[٤] وَأَصْحَابِهِ، فَقَالَ: أَمَّا أَبُو سُفْيَانَ سُفْيَانَ فَلَيْسَ لِي بِهِ عِلْمٌ ، وَلَكِنْ هَذِهِ قُرَيْشٌ، وَأَبُو جَهْلٍ[٥]،وَأُمَيَّةُ بْنُ خَلَفٍ[٦]، قَدْ قَدْ جَاءَتْ، فَيَضْرِبُونَهُ، فَإِذَا ضَرَبُوهُ قَالَ: نَعَمْ، هَذَا أَبُو سُفْيَانَ ، فَإِذَا تَرَكُوهُ فَسَأَلُوهُ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ قَالَ: مَا لِي بِأَبِي سُفْيَانَ مِنْ عِلْمٍ، وَلَكِنْ هَذِهِ قُرَيْشٌ، قَدْ جَاءَتْ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فَانْصَرَفَ فَقَالَ:" إِنَّكُمْ لَتَضْرِبُونَهُ إِذَا صَدَقَكُمْ، وَتَدَعُونَهُ إِذَا كَذَبَكُمْ" وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ فَوَضَعَهَا فَقَالَ: " هَذَا مَصْرَعُ[٧] فُلانٍ غَدًا، وَهَذَا مَصْرَعُ فُلانٍ غَدًا، إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى". فَالْتَقَوْا فَهَزَمَهُمْ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فَوَاللَّهِ مَا أَمَاطَ[٨]رَجُلٌ مِنْهُمْ عَنْ مَوْضِعِ كَفَّيْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ -أنس-: فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ النَّبِيُّ ﷺ بَعْدَ ثَلاثَةِ أَيَّامٍ وَقَدْ جَيَّفُوا[٩]، فَقَالَ: " يَا أَبَا جَهْلٍ، يَا عُتْبَةُ[١٠]، يَا شَيْبَةُ [١]،يَا

---

(١) بدر: سبق التعريف بها، ص١٤٢.

(٢) روايا: هي الإبل التي تحمل الماء. ابن الأثير: النهاية في غريب الحديث والأثر، مادة (روى) ٢٧٩/٢ .

(٣) غلام: اسمه: أسلم . ابن الجوزي: المنتظم ١٠١/٣ ؛ وانظر: النووي: شرح النووي ١٢٥/١٢.

(٤) سبقت الترجمة له، ص١٤٣.

(٥) عمرو بن هشام بن المغيرة المخزومي. ابن كثير: البداية والنهاية ١٣٢/١ .

(٦) أمية بن خلف بن وهب القرشي الجمحي . الصفدي: صلاح الدين خليل بن أيبك ، (ت٧٦٤هـ) ، الوافي بالوافيات ، (تحقيق: أحمد الأرناؤوط، وتركي مصطفى ، [دج.ط]، دار إحياء التراث، بيروت، ١٤٢٠هـ-٢٠٠٠م) ١٨١/١٦ .

(٧) مصرع: موضع الصرع ، وهو الطرح بالأرض أو القتل. ابن منظور: لسان العرب، مادة (صرع) ١٩٧/٨.

(٨) أماط: أبعد وأذهب. ابن منظور: لسان العرب، مادة (ميط) ٤١٠/٧ .

(٩) جيفوا : أي صاروا جيفاً ، والجيفة: هي جثة الميت إذا أنتنت. ابن منظور: لسان العرب، مادة (جيف) ٣٧/٩ .

(١٠) عتبةبن ربيعة، من أشراف قريش. ابن كثير: البداية والنهاية ١٢٣/٣ .

أُمَيَّةُ[٢]، قَدْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَكُمْ رَبُّكُمْ حَقًّا؟ فَإِنِّي قَدْ وَجَدْتُ مَا وَعَدَنِي رَبِّي حَقًّا" ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تَدْعُوهُمْ بَعْدَ ثَلاثَةِ أَيَّامٍ وَقَدْ جَيَّفُوا؟ فَقَالَ: " مَا أَنْتُمْ بِأَسْمَعَ لِمَا أَقُولُ مِنْهُمْ، غَيْرَ أَنَّهُمْ لا يَسْتَطِيعُونَ جَوَابًا"، فَأَمَرَ بِهِمْ فَجُرُّوا بِأَرْجُلِهِمْ ، فَأُلْقُوا فِي قَلِيبِ[٣] بَدْرٍ[٤]".

---

(١) شيبة بن ربيعة، أخو عتبة ، من أشراف قريش . ابن كثير: البداية والنهاية ٣/١٢٣ .

(٢) يا أمية : عندما خاطبه النبي ﷺ في هذه اللحظة لم يكن في القليب ، لأنه كان ضخماً فانتفخ فألقوا عليه من الحجارة والتراب ما غيبه، ويجمع بين مخاطبة النبي ﷺ له ، وبين مخاطبة أهل القليب أن أمية كان قريباً من القليب، فنودي فيمن نودي لكونه من جملة رؤسائهم من قريش . ابن حجر: فتح الباري ٧/٣٠٢ .

(٣) قليب: هي البئر القديمة ، مطوية أو غير مطوية، وسميت قليباً لأنه قُلب ترابها. ابن منظور: لسان العرب، مادة (قلب) ١/٦٨٩ .

(٤) سند الرواية : قال محققو الكتاب: " إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد – وهو ابن سلمة – فمن رجال مسلم، عبدالصمد : هو ابن عبدالوارث ".

- الحديث أخرج نحوه مسلم في الصحيح ، كتاب: الجهاد، باب: غزوة بدر(١٧٧٩) ، عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن عفان ، عن حماد بن سلمة ، عن ثابت ، وفيه أن سعد بن عبادة هو الذي تحدث إلى رسول الله ﷺ وليس المقداد بن الأسود، وليس فيه مخاطبة النبي ﷺ لبعض قتلى المشركين بعد أن جيفوا وإلقائهم في قليب بدر .
- كما أخرج نحو الرواية السابقة في كتاب: الجنة وصفة نعيمها، وأهلها، باب: عرض مقعد الميت من الجنة أو النار عليه، وإثبات عذاب القبر والتعوذ منه (٢٨٧٣) ، عن إسحاق بن عمر بن سليط الهذلي [أبو يعقوب البصري، قال ابن حجر: " صدوق" من العاشرة ، مات سنة تسع وعشرين ومئتين أو بعدها بسنة . ابن حجر: تقريب التهذيب ١/١٠٢]، عن سليمان بن المغيرة ، عن ثابت، عن أنس ، عن عمر بن الخطاب، والحديث فيه اختلاف لا يخرج عن المعنى .
- ورواية مسلم (١٧٧٩) ، أخرجها الإمام أحمد في المسند (١٣٧٠٣) ، عن عفان، بالإتفاق مع بقية السند عند مسلم ، قال محققو الكتاب: " إسناده صحيح على شرط مسلم" .
- كما أخرجها الإمام أحمد في مسنده في أربعة أحاديث مكررة، بأسانيد مختلفة ، وهي روايات مختصرة ، والأسانيد صحيحة كما قال محققو الكتاب.

– كما أخرج ثلاث روايات مكررة، بأسانيد مختلفة كلها عن حميد الطويل، مختصرة على مخاطبة النبي ﷺ لأبي جهل، وعتبة، وشيبة، وأمية بن خلف وقد جيفوا ، إضافة إلى ما قاله عمر ﷺ، وكلها أسانيد صحيحة كما قال محققو الكتاب: .

– والحديث أخرج نحوه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٦٧٠٨) ، وابن حبان في الصحيح (٤٧٢٢)، والحاكم في المستدرك (٥١٠٤) قال الحاكم: " صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه" .

– والحديث ساقه نحوه ابن عساكر في تاريخ دمشق ١٥٩/٦٠ ؛ وابن كثير في البداية والنهاية ٢٦٣/٣ باختصار .

– قلت: رواية أنس هذه فيها نظر، فلم أجد ما يوافقها في كتب الحديث والتاريخ، فالذي يتضح من رواية أنس هذه أن إلقاء بعض قتلى الكفار في القليب كان بعد ثلاثة أيام من المعركة ، وقد جيفوا حيث ختم القصة بقوله: " فأمر بهم فجروا بأرجلهم فألقوا في قليب بدر" ، والصحيح الذي جاءت به الروايات أنهم ألقوا في القليب يوم المعركة ، وبعد ثلاثة أيام خاطبهم النبي ﷺ وهم في القليب قد جيفوا وأنتنوا ، والله تعالى أعلم .

– استشارة النبي ﷺ الصحابة رضي الله عنهم يوم بدر رواه عدد منهم ، ولا يتسع المقام لحصر رواياتهم.

مقتل أبي جهل:

٣٢ – أخرج البخاري[١]: " **حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ[٢]، حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ [٣]، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ[٤]،حَدَّثَنَا أَنَسٌ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ بَدْرٍ: " مَنْ يَنْظُرُ مَا صَنَعَ أَبُو جَهْلٍ[٥]، فَانْطَلَقَ ابْنُ مَسْعُودٍ[٦]، فَوَجَدَهُ قَدْ ضَرَبَهُ ابْنَا عَفْرَاءَ[٧] حَتَّى بَرَدَ[٨]، فَقَالَ: آنْتَ أَبَا جَهْلٍ؟ –قَالَ ابْنُ عُلَيَّةَ: قَالَ سُلَيْمَانُ: هَكَذَا قَالَهَا أَنَسٌ قَالَ: قَالَ: أَنْتَ أَبَا جَهْلٍ؟– قَالَ: وَهَلْ فَوْقَ رَجُلٍ قَتَلْتُمُوهُ[٩]؟ قَالَ سُلَيْمَانُ: أَوْ قَالَ: قَتَلَهُ قَوْمُهُ .قَالَ: وَقَالَ أَبُو مِجْلَزٍ[١٠]: قَالَ أَبُو جَهْلٍ: فَلَوْ غَيْرُ أَكَّارٍ[١١] قَتَلَنِي**" .

---

(١) الصحيح: كتاب: المغازي، باب: شهود الملائكة بدراً (٣٧٩٥) .

(٢) يعقوب بن إبراهيم بن كثير العبدي، ثقة حافظ متقن، سبقت الترجمة له، ص١٢٥.

(٣) إسماعيل بن إبراهيم الأسدي، ثقة ثبت حافظ ، سبقت الترجمة له، ص١٢٥.

(٤) سليمان بن طرخان، ثقة ، سبقت الترجمة له، ص٧٠.

(٥) سبقت الترجمة له، ص١٤٦.

(٦) عبدالله بن مسعود الهذلي ﷺ ، سبقت الترجمة له، ص٨٥.

(٧) أبناء عفراء: هما معاذ ومعوذ، وعفراء أمهما، وهي بنت عبيد بن ثعلبة. ابن خياط: الطبقات ٩٠/١؛ وانظر: ابن حجر: فتح الباري ٤٩٤/٧ .

(٨) برد: أي صار في حالة الموت، ولم يبق فيه سوى حركة المذبوح، فأطلق عليه باعتبار ما سيؤول إليه، وقيل: برد: أي أصابه متن الحديد، لأن طبع الحديد البرودة، وقيل: برد: أي فتر وسكن. ابن حجر: فتح الباري ٢٩٤/٧. وفي روايات أخرى " برك " أي سقط وألقى بركه بالأرض وهو صدره. ابن منظور: لسان العرب، مادة (برك) ٣٩٦/١٠. قال القاضي عياض: ورواية برك أولى لأنه قد كلم ابن مسعود، فلو كان مات كيف كان يكلمه؟. ابن حجر: فتح الباري ٢٩٤/٧ .

(٩) قال ابن حجر: هذا شك من سليمان التيمي . فتح الباري ٢٩٥/٧ .

(١٠) لاحق بن حميد بن سعيد السدوسي البصري ، ثقة ، تابعي مشهور، مات سنة سبع ومئة . ابن حجر: تقريب التهذيب ٥٨٦/١ .

(١١) أكار: الزراع، وعنى بذلك الأنصار لأنهم أصحاب زرع، وفيه إشارة إلى تنقيص من قتله منهم ، وقول أبو مجلز هذا مرسل . ابن حجر: فتح الباري ٢٩٥/٧ .

– الحديث أخرجه البخاري في الصحيح ، كتاب: المغازي ، باب: قتل أبي جهل (٣٧٤٥) ، عن أحمد بن يونس [أحمد بن عبدالله بن يونس التميمي الكوفي ، ثقة حافظ، من كبار العاشرة ، مات سنة سبع وعشرين ومئة. ابن حجر: تقريب التهذيب ٨١/١] ، عن زهير [بن معاوية بن حديج الجعفي الكوفي، ثقة ثبت ، مات سنة اثنتين وسبعين ومئة. ابن حجر: تقريب التهذيب ٢١٨/١]، عن سليمان التيمي ، عن أنس .

– وأخرجه مسلم في الصحيح ، كتاب: الجهاد والسير، باب: قتل أبي جهل (١٨٠٠) ، عن علي بن حجر السعدي، عن إسماعيل بن علية، عن سليمان التيمي، عن أنس، وفيه " برك" محل "برد" .

– وأخرجه الإمام أحمد في المسند (١٢٣٠٤) ، عن ابن أبي عدي، عن سليمان التيمي ، وفيه " فأخذ بلحيته"، وفيه " برك" محل " برد"، قال محققو الكتاب: " إسناده صحيح على شرط الشيخين".

– كما أخرجه في روايتين مكررتين ، بسندين مختلفين عن سليمان التيمي، عن أنس ، وفي رواية منهما "أنت أبو جهل؟ أنت الشيخ الضال "، والإسنادان صحيحان على شرط الشيخين كما قال محققو الكتاب.

– والحديث أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٦٦٩٤) ، وأبو يعلى في المسند (٤٠٦٣) ، قال حسين أسد: " إسناده صحيح" ، والبيهقي في السنن الكبرى (١٧٩١٤) .

– وقد ساقه ابن الجوزي في المنتظم ٣٢٢/١ ؛ وابن كثير في البداية والنهاية ٣٨٨/٣ .

وللحديث طريقان عن غير أنس :

– عن عبدالله بن مسعود ﷺ ، أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب: المغازي ، باب: قتل أبي جهل (٣٧٤٤) .

– عن عبدالرحمن بن عوف ﷺ أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب: الجهاد والسير، باب: من لم يخمس الأسلاب (٢٩٧٢)، ومسلم في صحيحه، كتاب: الجهاد والسير، باب: استحقاق القاتل سلب القتيل (١٧٥٢) .

إلقاء بعض قتلى الكفار في قليب بدر [١]:

٣٣ -أخرج البخاري[٢]: **"حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ[٣]، سَمِعَ رَوْحَ بْنَ عُبَادَةَ[٤]، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ[٥]، عَنْ قَتَادَةَ[٦]، قَالَ: ذَكَرَ لَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ عَنْ أَبِي طَلْحَةَ[٧]: أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ يَوْمَ بَدْرٍ بِأَرْبَعَةٍ وَعِشْرِينَ رَجُلا مِنْ صَنَادِيدِ[٨] قُرَيْشٍ فَقُذِفُوا فِي طَوِيٍّ[٩] مِنْ أَطْوَاءِ بَدْرٍ خَبِيثٍ مُخْبِثٍ[١٠]، وَكَانَ إِذَا ظَهَرَ عَلَى قَوْمٍ أَقَامَ بِالْعَرْصَةِ[١١] ثَلاثَ لَيَالٍ، فَلَمَّا كَانَ بِبَدْرٍ الْيَوْمَ الثَّالِثَ أَمَرَ بِرَاحِلَتِهِ[١٢]، فَشُدَّ عَلَيْهَا**

---

(١) قتلى بدر من الكفار كانوا سبعين، وكأن الذين طرحوا في قليب بدر كانوا الرؤساء منهم، أما باقي القتلى فقد طرحوا في أمكنة أخرى. ابن حجر: فتح الباري ٣٠٢/٧.

(٢) الصحيح: كتاب: المغازي، باب: قتل أبي جهل (٣٧٥٧).

(٣) عبدالله بن محمد الجعفي ، أبو جعفر البخاري المسندي، قال عنه أحمد المروزي: " من أهل العدالة والصدق، صاحب سنة وجماعة، عرف بالاتقان والضبط" ، وقال ابن حجر: " ثقة حافظ، جمع المسند "، من العاشرة، مات سنة تسع وعشرين ومئتين. المزي: تهذيب الكمال ٦١/١٦ ؛ وانظر: ابن حجر: تقريب التهذيب ٣٢١/١ .

(٤) روح بن عبادة بن العلاء بن حسان القيسي، أبو محمد البصري، وثقه ابن حجر، كان فاضلاً ، له تصانيف، من التاسعة ، مات سنة خمس أو سبع ومئتين. ابن حجر: تقريب التهذيب ٢١١/١.

(٥) ثقة حافظ كثير التدليس ، سبقت الترجمة له، ص٨٣.

(٦) قتادة السدوسي، ثقة ثبت، سبقت الترجمة له، ص٦٤.

(٧) سبقت الترجمة له، ص٢٣.

(٨) صناديد: جمع صنديد: وهو الملك الضخم الشريف، وقيل: السيد الشريف، وقيل: السيد الشجاع. ابن منظور: لسان العرب، مادة (صند)٢٦٠/٣. وقد عددهم ابن حجر في فتح الباري وذكر الأربعة والعشرين رجلاً بأسمائهم ٣٠٢/٧.

(٩) طوي : هي البئر المطوية بالحجارة. ابن منظور: لسان العرب، مادة (طوي)١٩/١٥ .

(١٠) خبيث مخبث: أي فاسد مفسد لما يقع فيه، وصار ذا خبث وشر. ابن منظور: لسان العرب، مادة (خبث) ١٤٢/٢.

(١١) العرصة: كل موضع واسع لا بناء فيه. ابن منظور: لسان العرب، مادة (عرص) ٥٣/٧.

(١٢) راحلته: الراحلة عند العرب البعير القوي على الأسفار والأحمال سواء كان ذكراً أو أنثى،وليست الناقة أولى باسم الراحلة من الجمل، يختارها الرجل لمركبه ورحله، وتتميز بتمام الخلق وحسن المنظر، وسميت

رَحْلُهَا[(١)]، ثُمَّ مَشَى، وَاتَّبَعَهُ أَصْحَابُهُ وَقَالُوا: مَا نُرَى يَنْطَلِقُ إلا لِبَعْضِ حَاجَتِهِ حَتَّى قَامَ عَلَى شَفَةِ الرَّكِيِّ[(٢)]، فَجَعَلَ يُنَادِيهِمْ بِأَسْمَائِهِمْ وَأَسْمَاءِ آبَائِهِمْ: " يَا فُلانُ بْنَ فُلانٍ، وَيَا فُلانُ بْنَ فُلانٍ[(٣)]، أَيَسُرُّكُمْ أَنَّكُمْ أَطَعْتُمْ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، فَإِنَّا قَدْ وَجَدْنَا مَا وَعَدَنَا رَبُّنَا حَقًّا، فَهَلْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَ رَبُّكُمْ حَقًّا؟" قَالَ- أنس-: فَقَالَ عُمَرُ[(٤)]: يَا

راحلة لأنها ترحل، وقيل : لأنها ذات رحل، ، والجمع رواحل. ابن منظور: لسان العرب، مادة (رحل) ٣٧٧/١١.

(١) رحلها: الرحل : مركب للناقة والبعير ، أصغر من القتب، والجمع رحال. ابن منظور: لسان العرب، مادة (رحل) ٣٧٧/١١.

(٢) شفة الركي: أي طرف البئر. والركي: آخر البئر قبل أن تطوى، ويمكن الجمع بين الطوي والركي في الحديث بأنها كانت مطوية فاستهدمت فصارت كالركي. ابن حجر: فتح الباري ٣٠٢/٧.

(٣) هؤلاء خصوا بالمخاطبة لما كان قد تقدم منهم من المعاندة . ابن حجر: فتح الباري ٣٠٢/٧.

(٤) عمر بن الخطاب ﷺ ، سبقت الترجمة له ، ص٥.

- أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب: الجنة وصفة نعيمها، وأهلها ، باب: عرض مقعد الميت من الجنة أو النار عليه وإثبات عذاب القبر والتعوذ منه (٢٨٧٥) ، عن يوسف بن حماد [قال ابن حجر في تقريب التهذيب أنه ثقة، من العاشرة، مات سنة خمس وأربعين ومئتين ٦١٠/١] ، عن عبدالأعلى[بن عبدالأعلى السامي، أبو محمد البصري، وثقه ابن معين وأبو زرعة وابن حجر، وقال أبو حاتم : "صالح الحديث"، من الثامنة ،مات سنة تسع وثمانين ومئة. المزي: تهذيب الكمال ٣٦٢/١٦ ؛ وانظر: ابن حجر: التقريب ٣٣٧/١]، عن سعيد [بن أبي عروبة]، بالإتفاق مع بقية السند عند البخاري، وبسند أخر عن محمد بن حاتم [بن ميمون السمين، أبو عبدالله المروزي، وثقه ابن عدي والدار قطني وابن حبان،وقال عبدالباقي بن قانع: "صدوق"، وكذلك قال ابن حجر، وزاد أنه ربما وهم، من العاشرة ، مات سنة ست وثلاثين ومئتين. المزي: تهذيب الكمال ٢١/٢٥-٢٣ ؛ وانظر: ابن حجر: التقريب٤٧٢/١]، عن روح بن عبادة، بالإتفاق مع بقية السند عند البخاري، وهو حديث مختصر.
- وأخرجه أبو داود في السنن،كتاب: الجهاد ، باب: في الإمام يقيم عند الظهور على العدو بعرصتهم (٢٦٩٥) عن محمد بن المثني ، عن معاذ بن معاذ [بن نصر العنبري، أبو المثنى البصري، قال عنه الإمام أحمد: "قرة عين في الحديث" ، وثقه ابن معين وأبو حاتم والنسائي وابن حجر، وزاد النسائي أنه ثبت، وزاد ابن حجر أنه متقن، من كبار التاسعة، مات سنة ست وتسعين ومئة. المزي: تهذيب الكمال ١٣٥/٢٨-١٣٧ ، وانظر: ابن حجر: التقريب ٥٣٦/١]، وعن هارون بن عبدالله، عن روح [بن عبادة]، ومعاذ وروح كلاهما عن سعيد بن أبي عروبة، بالإتفاق مع بقية السند عند البخاري، = = وهو حديث مختصر، قال أبو داود في نهاية الحديث : " كان يحيى بن سعيد [القطان] يطعن في هذا الحديث لأنه ليس من قديم حديث سعيد[بن أبي عروبة]، لأنه تغير سنة خمس وأربعين[ومئة] ولم

رَسُولَ اللَّهِ، مَا تُكَلِّمُ مِنْ أَجْسَادٍ لا أَرْوَاحَ لَهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : "وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ مَا أَنْتُمْ بِأَسْمَعَ لِمَا أَقُولُ مِنْهُمْ". قَالَ قَتَادَةُ: أَحْيَاهُمْ اللَّهُ حَتَّى أَسْمَعَهُمْ قَوْلَهُ تَوْبِيخًا وَتَصْغِيرًا وَنَقِيمَةً وَحَسْرَةً وَنَدَمًا".

يخرج هذا الحديث إلا بأخره" ، وقال أبو داود: " يقال: إن وكيعاً[بن الجراح] حمل عنه في تغيره" . العظيم آبادي: عون المعبود ٢٥٩/٧، قال الألباني: "صحيح" .

- وأخرجه الترمذي في سننه ،كتاب: السير، باب: البيات والغارات (١٥٥١) ، عن قتيبة [بن سعيد]، ومحمد بن بشار، عن معاذ بن معاذ، عن سعيد بن أبي عروبة، بالإتفاق مع بقية السند عند البخاري، وحديث الترمذي نحو حديث أبي داود ، قال الترمذي: " حديث حسن صحيح" ، وصححه الألباني .
- وأخرجه الإمام أحمد في مسنده (١٢٤٧٢) ، عن روح [بن عبادة]، بالإتفاق مع بقية السند عند البخاري، والحديث كما هو عند البخاري، قال محققو الكتاب: " إسناده صحيح على شرط الشيخين".
- كما أخرج الإمام أحمد في المسند سبع روايات مختصرة سمى في بعضها بعض المشركين، وهي بأسانيد مختلفة كلها صحيحة كما قال محققو الكتاب .
- ورواية البخاري أخرجها عبد بن حميد في مسنده (١٢١١)، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (١٨٩١)، والنسائي في السنن الكبرى (٢٢٠٢)، وأبو يعلى في مسنده (٣٨٠٨) قال حسين أسد: " إسناده صحيح" ، وابن حبان في صحيحه (٤٧٧٨) ، والطبراني في المعجم الكبير (٤٧٠١).
- والحديث ساقه ابن الجوزي في المنتظم ١١٩/٣، وابن كثير في البداية والنهاية ٢٩٣/٣.

والحديث له طرق عن غير أنس ﷺ :

- عن عائشة رضي الله عنها، أخرجه ابن راهويه: إسحاق بن إبراهيم الحنظلي، (ت٢٣٨هـ)، المسند، (تحقيق: عبدالغفور البلوشي، ط١، مكتبة الإيمان، المدينة المنورة ،١٤٢٠هـ) (١١٤٨)، وابن حبان في صحيحه(٧٠٨٨) ، كما أخرجه غيرهما.
- عن عبدالله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما، أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب: المغازي ، باب: قتل أبي جهل(٣٧٦٠)، والنسائي في السنن ، كتاب: الجنائز ، باب: أرواح المؤمنين (٢٠٧٦)، صححه الألباني ، كما أخرجه غيرهما .
- وعن عبدالله بن مسعود ﷺ، أخرجه عبد بن حميد في المسند (٧٦٢)، والطبراني في المعجم الكبير (١٠٣٢٠)، كما أخرجه غيرهما .
- عن سيدان [لم أقف له على ترجمة وافية وإنما ذكره ابن حجر في الإصابة ، وذكر أن الطبراني روى له حديثاً عن إشراف النبي ﷺ على أهل القليب ومخاطبته لهم. ٢٣٦/٣]، والحديث أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٦٧١٥) ، وتفرد به .

الأسارى:

٣٤ -أخرج الإمام أحمد[١]: "**حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ[٢]، عَنْ حُمَيْدٍ[٣]، عَنْ أَنَسٍ، وَذَكَرَ رَجُلًا عَنِ الْحَسَنِ[٤]، قَالَ: اسْتَشَارَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّاسَ فِي الاسَارَى يَوْمَ بَدْرٍ فَقَالَ: " إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ أَمْكَنَكُمْ[٥]مِنْهُمْ"، قَالَ: فَقَامَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اضْرِبْ أَعْنَاقَهُمْ، قَالَ: فَأَعْرَضَ عَنْهُ النَّبِيُّ ﷺ ،قَالَ: ثُمَّ عَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: "يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَمْكَنَكُمْ مِنْهُمْ، وَإِنَّمَا هُمْ إِخْوَانُكُمْ بِالأَمْسِ"، قَالَ: فَقَامَ عُمَرُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اضْرِبْ أَعْنَاقَهُمْ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ النَّبِيُّ ﷺ ، قَالَ: ثُمَّ عَادَ النَّبِيُّ ﷺ ، فَقَالَ لِلنَّاسِ مِثْلَ ذَلِكَ، فَقَامَ أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ تَرَى أَنْ تَعْفُوَ عَنْهُمْ، وَتَقْبَلَ مِنْهُمْ الْفِدَاءَ[٦]، قَالَ: فَذَهَبَ عَنْ وَجْهِ رَسُولِ**

---

(١) المسند : (١٣٥٥٥).

(٢) علي بن عاصم بن صهيب الواسطي، أبو الحسين القرشي التيمي، كان من أهل الدين والصلاح، قال ابن المديني: " هو معروف الحديث، وكان يغلط في الحديث، وروى أحاديث منكرة" ، وقال ابن حجر: "صدوق يخطئ ويصر" ، وقال شعبة: " لا تكتبوا عنه" ، وقال ابن معين: " ليس هو ثقة" وفي موضع آخر قال:"ليس بشيء" ، رمي بالتشيع، من التاسعة، مات سنة إحدى ومئتين . العقيلي: محمد بن عمر بن موسى، (ت٣٢٢هـ) ، الضعفاء، (تحقيق: عبدالمعطي قلعجي، ط١، دار المكتبة العلمية، بيروت ، ١٤٠٤هـ) ٢٤٦/٣ ؛ وانظر: المزي: تهذيب الكمال ٥١٣/٢٠ ؛ وانظر: ابن حجر: تقريب التهذيب١ ٤٠٣/١.

(٣) حميد الطويل، ثقة مدلس، سبقت الترجمة له، ص٦٦.

(٤) الحسن بن يسار البصري الأنصاري، مولاهم ، أمه خيرة مولاة أم المؤمنين أم سلمة رضي الله عنها، تابعي ثقة فقيه فاضل حكيم فصيح مشهور، قال ابن حجر: "كان يرسل كثيراً ويدلس"، رأس أهل الطبقة الثالثة ، مات سنة عشر ومئة. المزي: تهذيب الكمال ١٠١/٦ ؛ وانظر: ابن حجر: تقريب التهذيب ١٦٠/١. وقال محققو المسند أن الحديث مروي عن أنس موصولاً ، وعن الحسن مرسلاً. مسند أحمد ١٨٠/٢٠ .

(٥) أمكنكم: أي أظفركم . ابن منظور: لسان العرب، مادة (مكن) ٤١٤/١٣ .

(٦) الفداء: أن يدفع رجلاً ويأخذ رجلاً، أو يشتري بالمال. ابن منظور: لسان العرب، مادة (فدى) ١٤٩/١٥ .

اللَّهِ ﷺ مَا كَانَ فِيهِ مِنْ الْغَمِّ، قَالَ فَعَفَا عَنْهُمْ، وَقَبِلَ مِنْهُمْ الْفِدَاءَ، قَالَ: وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ لَّوْلاَ كِتَابٌ مِّنَ اللّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِيمَا أَخَذْتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾[١]" [٢].

---

(١) **سورة الأنفال ، آية (٦٨) .**

(٢) سند الرواية: قال محققو الكتاب: " حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف علي بن عاصم: وهو ابن صهيب الواسطي ، ولم يقع لنا عند غير الإمام أحمد من حديث أنس " .

الحديث تفرد به أحمد عن أنس رضي الله عنه .

- ساقه ابن عساكر في تاريخ دمشق ١٣٨/٩؛ وكذلك ابن كثير في البداية والنهاية ٢٩٦/٣.

- وللحديث طريق آخر عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما، أخرجه الحاكم في المستدرك (٣٢٧٠) ، قال الحاكم : " صحيح الإسناد ولم يخرجاه" .

استشهاد حارثة بن سراقة [١]:

٣٥ – أخرج البخاري[٢]: "**حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ[٣]، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو[٤]، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ[٥]، عَنْ حُمَيْدٍ[٦]، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا ﷺ يَقُولُ: أُصِيبَ حَارِثَةُ يَوْمَ بَدْرٍ وَهُوَ غُلامٌ[٧]، فَجَاءَتْ أُمُّهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ عَرَفْتَ مَنْزِلَةَ حَارِثَةَ مِنِّي، فَإِنْ يَكُنْ فِي الْجَنَّةِ أَصْبِرْ وَأَحْتَسِبْ، وَإِنْ تَكُ الاخْرَى تَرَى مَا أَصْنَعُ فَقَالَ: " وَيْحَكِ[٨]، أَوَهَبِلْتِ؟ أَوَجَنَّةٌ وَاحِدَةٌ هِيَ؟ إِنَّهَا جِنَانٌ كَثِيرَةٌ، وَإِنَّهُ فِي جَنَّةِ الْفِرْدَوْسِ[٩]**"".

---

(١) حارثة بن سراقة بن الحارث الأنصاري النجاري، أمه الربيع بنت النضر، عمة أنس بن مالك، استشهد يوم بدر. ابن عبدالبر: الاستيعاب ٣٠٧/١ ؛ وانظر: ابن حجر: الإصابة ٦١٤/١ .

(٢) الصحيح: كتاب: المغازي، باب: فضل من شهد بدراً (٣٧٦١).

(٣) عبدالله بن محمد الجعفي المسندي، ثقة حافظ ، سبقت الترجمة له، ص١٥١.

(٤) معاوية بن عمر بن المهلب الأزدي، أبو عمرو البغدادي، ويعرف بابن الكرماني، وثقه ابن حبان وابن حجر، من صغار التاسعة، مات سنة أربع عشر ومئتين. ابن حبان: الثقات ١٦٧/٩؛ وانظر: ابن حجر: التقريب ٥٣١/١ .

(٥) إسماعيل بن جعفر بن أبي كثير الأنصاري الزرقي القارئ، قال ابن حجر: "ثقة ثبت" ، من الثامنة، مات سنة ثمانين ومئة. ابن حجر: تقريب التهذيب ١٠٦/١ .

(٦) حميد الطويل، ثقة مدلس، سبقت الترجمة له، ص٦٦.

(٧) غلام: هو الطار الشارب، والجمع أغلمة وغلمة وغلمان. ابن منظور: لسان العرب ، مادة (غلم) ٤٤٠/١٢ .

(٨) ويحك: ويح : كلمة تقال رحمة لمن تنزل به بلية ، وقيل : كلمة ترحم وتوجع. ابن منظور: لسان العرب، مادة (ويح) ٦٣٨/٢ .

(٩) الفردوس: أعلى الجنة وأحسنها وأرفعها. الطبري: التفسير ٣٨/١٦ .

– الحديث أخرجه البخاري بالسند نفسه والمتن نفسه في كتاب: الرقاق، باب: صفة الجنة والنار (٦١٨٤)، وأخرجه في الباب: نفسه (٦١٩٩)، عن قتيبة [بن سعيد البغلاني] عن إسماعيل بن جعفر،

= = بالإتفاق مع بقية السند ، والحديث فيه " أصابه سهم غرب" أي لا يعرف راميه ، أو جاء على غير قصد من راميه، قصد به غيره فأصابه. ابن حجر: فتح الباري ٢٦/٦ . وقيل أن الذي رماه هو حبان بن العرقة. ابن خياط : التاريخ ٦١/١؛ وانظر: ابن سعد: الطبقات ٥١/٣ .

- وأخرجه الترمذي في سننه: كتاب: التفسير ، باب: ومن سورة المؤمنون (٣١٧٤) ، عن عبد بن حميد ، عن روح بن عبادة، عن سعيد [بن أبي عروبة]، عن قتادة ، عن أنس ، والحديث فيه اختلاف في بعض ألفاظه اختلافاً لا يخل بالمعنى، قال الترمذي: " حديث حسن صحيح"، وصححه الألباني.

- أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٣٨٧١) ، عن عفان [بن مسلم] ، عن حماد [بن سلمة]، عن ثابت البناني، عن أنس ، وفيه " أن حارثة بن الربيع جاء يوم بدر نظاراً، فجاء سهم غرب فوقع في في ثغرة نحره فقتله" ، ونظار: ينظر حال المشركين ولم يرد القتال . ابن عبدالبر: الاستيعاب ٣٠٨/١. وثغرة نحره : أي أعلى صدره. ابن منظور: لسان العرب، مادة (نحر) ١٩٥/٥. كما أن في الحديث اختلاف في بعض الألفاظ لكنه لا يخل بالمعنى، قال محققو الكتاب: " إسناده صحيح على شرط مسلم".

- كما أخرجه في أربع عشرة رواية مكررة ، بأسانيد مختلفة، مع وجود اختلاف وتفاوت في بعض الألفاظ لكنه لا يخل بالمعنى، والأسانيد كلها صحيحة كما قال محققو الكتاب.

- والحديث أخرجه ابن المبارك: عبدالله ،(ت ١٨١هـ)، الجهاد ، (تحقيق: نزيه حماد، [د.ط]، التونسية للنشر، تونس، ١٩٧٢م) (٨٣) ، والطيالسي في المسند (٢٠٢٩)، وابن أبي شيبة في المصنف (٣٦٧١٣)، وعبد بن حميد في المسند (٢٤٩) ، والنسائي في السنن الكبرى (٨٢٣١)، وأبو يعلى في المسند (٣٥٠٠) ، وقال حسين أسد: " إسناده صحيح" ، وابن حبان في الصحيح (٧٣٩١).

- والحديث ساقه ابن الجوزي في المنتظم ١٣٧/٣ ، وابن كثير في البداية والنهاية ٢٧٤/٣.

- قلت : هذا مما تفرد به أنس ﷺ .

- وأود أن أشير إلى أن أنساً ﷺ قد حضر هذه الغزوة بنفسه، وقد سأله ذات مرة مولى له فقال: أشهدت بدراً؟ فقال أنس: " لا أم لك ، وأين أغيب عن بدر؟" . قال الذهبي: "لم يعده أصحاب المغازي في البدريين لكونه حضرها صبياً ، لم يقاتل ، بل بقي في رحال الجيش ، فهذا وجه الجمع" . سير أعلام النبلاء ٣٩٨/٣ .

- لما كانت غزوة بدر كان أنس قد انخرط في خدمة النبي ﷺ يرتحل معه حيثما رحل، فكان معه في بدر يخدمه، وله من العمر اثنتا عشرة سنة تقريباً، والله تعالى أعلم .

المبحث الثاني

غزوة أحــــد [١]

رؤيا النبي ﷺ :

٣٦ -أخرج الإمـــام أحمـــد[٢]: "حَدَّثَنَا عَفَّانُ[٣]، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ[٤]، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ[٥]، عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " رَأَيْتُ فِيمَا يَرَى النَّائِمُ كَأَنِّي مُرْدِفٌ[٦] كَبْشًا[٧]، وَكَأَنَّ ظُبَأَةَ سَيْفِي[٨] انْكَسَرَتْ،

---

(١) غزوة أحد: وقعت على الراجح من أقوال المؤرخين في الخامس عشر من شوال من السنة الثالثة من الهجرة. ابن إسحاق: السيرة النبوية ٧٨/١ ؛ وانظر: ابن سعد: الطبقات ٣٩٩/٣ ؛ وانظر: ابن كثير: البداية والنهاية ١١/٤.

وسميت هذه الغزوة باسم الجبل الذي وقعت عنده ، وهو جبل كبير شمال المدينة المنورة، بينهما خمسة كيلو مترات ونصف، وسمي الجبل بهذا الاسم لتوحده وانقطاعه عن الجبال الأخرى هناك. ياقوت الحموي: معجم البلدان ١١٩/١؛ وانظر: غالي محمد الأمين الشنقيطي: الدر الثمين في معالم دار الرسول الأمين ﷺ ، ط٣، دار القبلة للثقافة الإسلامية ، جدة، ١٤١١هـ- ١٩٩١م . ١٧٩ .

(٢) المسند: (١٣٨٢٥) .

(٣) عفان بن مسلم الصفار، ثقة ثبت ، سبقت الترجمة له، ص٩٠.

(٤) ثقة ، سبقت الترجمة له، ص٨١.

(٥) علي بن زيد بن جدعان، ضعيف، سبقت الترجمة له، ص٧٢.

(٦) مردف: أي متبع. ابن منظور: لسان العرب، مادة (ردف) ١١٤/٩.

(٧) كبشاً: أي فحل الضأن في أي سن كان، وقيل: إذا أثنى الحمل فقد صار كبشاً، وقيل: إذا أربع . ابن منظور: لسان العرب، مادة (كبش) ٣٣٨/٦ .

(٨) ظبة سيفي: أي طرفه وحده . ابن منظور: لسان العرب، مادة (ضبب) ١٥٦/٣. وذكر عبدالله بن العباس رضي الله عنهما في حديث له أن سيف رسول الله الذي رأى فيه الرؤيا يوم أحد هو ذا الفقار، وحديثه هذا عند الطبراني في المعجم الكبير (١٠٧٣٣)، والحاكم في المستدرك (٢٥٨٨)، والبيهقي في السنن الكبرى (١٣٠٦١).

فَأَوَّلْتُ[١]أَنِّي أَقْتُلُ صَاحِبَ الْكَتِيبَةِ[٢]، وَأَنَّ رَجُلا مِنْ أَهْلِ بَيْتِي يُقْتَلُ""[٣].

---

(١) **أولت : تأويل الكلام: أي تدبيره وتقديره وتفسيره. ابن منظور: لسان العرب،مادة (أول) ٣٣/١١.**

(٢) **الكتيبة: هي الجيش من المائة إلى الألف . ابن منظور: لسان العرب، مادة (كتب) ٧٠١/١.**

(٣) سند الرواية: قال محقق الكتاب: " إسناده ضعيف لضعف علي بن زيد: وهو ابن جدعان" .

- **والحديث أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٠٤٩٠) ، والطبراني في المعجم الكبير (٢٥٩١)، والحاكم في المستدرك (٤٨٩٦) وسكت عنه .**
- **وقد ساقه ابن كثير في البداية والنهاية ١٢/٤ .**

والحديث عن رؤيا النبي ﷺ له طريقان :

- **عن عبدالله بن العباس رضي الله عنهما، أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٤٢٣) ، قال محققو الكتاب: "إسناده حسن"، والبيهقي في السنن الكبرى (١٣٠٦١) .**
- **عن أبي موسى الأشعري ﷺ [عبدالله بن قيس، مشهور بكنيته، أسلم قديماً، وهاجر إلى المدينة بعد فتح خيبر، كان أحدالحكمين بصفين، كان حسن الصوت بالقرآن، ومناقبه وفضائله كثيرة، مات سنة خمسين على الصحيح. ابن حجر: الإصابة ٢١٢/٤-٢١٣]، وحديثه عند البخاري في الصحيح، كتاب: المغازي، باب: من قتل من المسلمين يوم أحد (٣٨٥٣)، وكذلك عند مسلم في الصحيح، كتاب: الرؤيا، باب: رؤيا النبي ﷺ (٢٢٧٢)، كما أخرجه غيرهما.**

استخلاف ابن أم مكتوم [(١)] على المدينة:

٣٧ -أخرج أبو داود [(٢)]: "حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُخَرَّمِيُّ[(٣)]، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ[(٤)]، حَدَّثَنَا عِمْرَانُ الْقَطَّانُ[(٥)]، عَنْ قَتَادَةَ[(٦)]، عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اسْتَخْلَفَ[(٧)]ابْنَ أُمِّ مَكْتُومٍ عَلَى الْمَدِينَةِ مَرَّتَيْنِ[(٨)]"[(٩)].

---

(١) سبقت الترجمة له، ص٥٢.

(٢) السنن: كتاب: الخراج، والإمارة، والفيء ، باب: في الضرير يولى (٢٩٣١) .

(٣) محمد بن عبدالله بن عمار المخرمي الأزدي، أبو جعفر البغدادي، نزيل الموصل، قال ابن حجر: " ثقة حافظ" من العاشرة، مات سنة اثنتين وأربعين ومئتين. ابن حجر: تقريب التهذيب ٤٨٩/١ .

(٤) عبدالرحمن بن مهدي بن حسان العنبري، مولاهم، أبو سعيد البصري، قال ابن حجر: " ثقة ثبت حافظ عارف بالرجال والحديث"، مات سنة ثمان وتسعين ومئة. الذهبي: الكاشف ٦٤٥/١؛ وانظر: ابن حجر: تقريب التهذيب ٣٥١/١ .

(٥) عمران بن داود، أبو العوام القطان البصري، صدوق يهم ، رمي برأي الخوراج ، من السابعة، مات بين الستين والسبعين بعد المئة. ابن حجر: التقريب ٤٢٩/١.

(٦) قتادة السدوسي، ثقة ثبت، سبقت الترجمة له، ص٦٤.

(٧) استخلف: أي جعله مكانه. ابن منظور: لسان العرب ، مادة (خلف) ٨٤/٩.

(٨) مرتين: ذكر خليفة بن خياط أن رسول الله استخلف ابن أم مكتوم على المدينة ثلاث عشرة مرة في غزواته وذكر منها غزوة أحد. التاريخ ٩٦/١ ؛ وانظر: ابن سعد: الطبقات ٢٠٥/٤. وقال صاحب تخريج الدلالات السمعية: " أما رواية قتادة عن أنس أن النبي ﷺ استخلف ابن أم مكتوم على المدينة مرتين فلم يبلغه ما بلغ غيره ". الخزاعي: علي بن محمود، (ت٧٨٩هـ)، (تحقيق: إحسان عباس، ط١، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ١٤٠٥هـ) ١٢٥.

(٩) قال الألباني: " صحيح".

– الحديث أخرجه أبو داود في السنن، كتاب: الصلاة ، باب: إمامة الأعمى (٥٩٥) ، عن محمد بن عبدالرحمن العنبري، أبو عبدالله [وثقه ابن حجر في تقريب التهذيب ٤٩٢/١]، عن ابن مهدي، بالإتفاق مع بقية السند السابق، وفيه " يؤم الناس وهو أعمى" ، وليس فيه " مرتين" ، قال الألباني: " حسن صحيح" .

- وأخرجه الإمام أحمد في مسنده (١٢٣٤٤) ، عن عبدالرحمن بن مهدي ، بالإتفاق مع بقية السند عند أبي داود، وفي آخره زيادة عن شهود ابن أم مكتوم يوم القادسية ، قال محققو الكتاب: " إسناده حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير عمران القطان – وهو ابن داود– فقد روى له البخاري تعليقاً وأصحاب السنن، وهو حسن الحديث" ، وحديث (١٣٠٠٠) ، عن بهز [بن أسد العمي، أبو الأسود البصري، وثقه ابن معين وأبو حاتم والنسائي وابن سعد وابن حجر، وزاد أنه ثبت ، من التاسعة، مات بعد المئتين. المزي: تهذيب الكمال ٢٥٨/٤؛ وانظر: ابن حجر: التقريب١٢٨/١]، عن أبي العوام القطان، بالإتفاق مع باقي السند عن أبي داود ، وفيه " يصلي بهم وهو أعمى"، قال محققو الكتاب:" إسناده حسن من أجل عمران القطان" .

- الحديث أخرجه ابن الجارود: عبدالله بن علي بن الجارود النيسابوري، (ت٣٠٧هـ)، المنتقى في الحديث، (تحقيق: عبدالله البارودي، ط١، مؤسسة الكتاب، بيروت ، ١٤٠٨هـ– ١٩٨٨م) (٣١٠). وأبو يعلى في المسند (٣١١٠) قال حسين أسد: " إسناده حسن"، والبيهقي في السنن الكبرى (٤٨٩٦).

- الحديث ساقه ابن الأثير في الكامل ٤٥/٢؛ وابن كثير في البداية والنهاية ١٣/٤ ؛ والعصامي في سمط النجوم العوالي ١٢٣/٢.

- والحديث رواه عبدالله بن العباس رضي الله عنهما ، أخرجه الطبراني في الكبير (١١٤٣٥) ، والأوسط(٥) .

الحث على الجهاد:

٣٨ –أخرج مسلم[١]: **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ[٢]، حَدَّثَنَا عَفَّانُ[٣]، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ بْنُ سَلَمَةَ[٤]، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ[٥]، عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخَذَ سَيْفًا يَوْمَ أُحُدٍ فَقَالَ:"مَنْ يَأْخُذُ مِنِّي هَذَا؟"، فَبَسَطُوا أَيْدِيَهُمْ كُلُّ إِنْسَانٍ مِنْهُمْ يَقُولُ: أَنَا أَنَا، قَالَ: " فَمَنْ يَأْخُذُهُ بِحَقِّهِ؟"، قَالَ: فَأَحْجَمَ[٦]الْقَوْمُ ، فَقَالَ سِمَاكُ بْنُ خَرَشَةَ أَبُو دُجَانَةَ[٧]: أَنَا آخُذُهُ بِحَقِّهِ، قَالَ – أنس–: فَأَخَذَهُ فَفَلَقَ[٨] بِهِ هَامَ[٩] الْمُشْرِكِينَ".**

---

(١) الصحيح: كتاب: فضائل الصحابة رضي الله عنهم، باب: فضائل أبي دجانة سماك بن خرشة الأنصاري ﷺ (٢٤٧٠).

(٢) ثقة حافظ ، سبقت الترجمة له، ص١٣٩.

(٣) عفان بن مسلم الصفار، ثقة ثبت، سبقت الترجمة له ، ص٩٠.

(٤) ثقة ، سبقت الترجمة له، ص٨١.

(٥) ثابت البناني، ثقة ثبت مأمون، سبقت الترجمة له، ص٦٣.

(٦) أحجم: أي كف: الرازي: مختار الصحاح، مادة (حجم) ٥٣/١ .

(٧) سماك بن خرشة الأنصاري الخزرجي ، أبو دجانة، آخى النبي ﷺ بينه وبين عتبة بن غزوان، شهد بدراً وأحداً وأبلى فيهما بلاءاً حسناً، استشهد يوم اليمامة. الذهبي: سير أعلام النبلاء ٢٤٣/١ ؛ وانظر: ابن حجر: الإصابة ١٧٤/٣ .

(٨) فلق: شق. الرازي: مختار الصحاح، مادة (فلق) ٢١٤/١ .

(٩) هام: جمع هامة وهي الرأس. الرازي : مختار الصحاح ، مادة (هيم) ٢٩٣/١ .

– الحديث أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٢٢٣٥) ، بسندين ، عن يزيد [بن هارون]، وعن عفان [بن مسلم] وكلاهما عن حماد [بن سلمة] عن ثابت ، عن أنس ، والحديث فيه اختلاف في بعض الألفاظ اختلافاً لا يخل بالمعنى، قال محققو الكتاب: " إسناده صحيح على شرط مسلم" .

– وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٣٦٧٧٢) ، وعبد بن حميد في مسنده (١٣٢٧)، والحاكم في المستدرك (٥٠١٨)، وسكت عنه.

- والحديث أورده ابن الجوزي في صفة الصفوة ٣٨٦/١ ؛ وابن كثير مع البداية والنهاية ١٥/٤، والحلبي في السيرة الحلبية ٢٣٥/٢، والعصامي في سمط النجوم العوالي ١٢٦/٢ .

وللحديث طرق أخرى عن غير أنس ﷺ :

- عن قتادة بن النعمان [بن زيد بن عامر الأنصاري الظفري، أبو عمرو، وقيل: أبو عبدالله ، وقيل: أبو عثمان، أخو أبي سعيد الخدري لأمه ، صحابي مشهور، شهد بدراً وأحداً وأصيب فيها ، مات سنة ثلاث وعشرين على الصحيح. ابن حجر: الإصابة ٤١٦/٥-٤١٧]، أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١٤) وتفرد به.
- عن الزبير بن العوام [بن خويلد بن أسد القرشي الأسدي، أبو عبدالله ، حواري النبي ﷺ وابن عمته صفية بنت عبدالمطلب، أحد العشرة المشهود لهم بالجنة، وأحد العشرة أصحاب الشورى، هاجر الهجرتين ، وشهد بدراً وما بعدها، قتل سنة ست وثلاثين بعد منصرفة من وقعة الجمل. ابن حجر: الإصابة ٥٥٣، ٥٥٧]، أخرجه الحاكم في المستدرك (٥٠١٩) ، قال الحاكم : " صحيح الإسناد ولم يخرجاه"، وتفرد به.
- عن هنيدة[بن خالد الخزاعي، ويقال النخعي، ربيب عمر بن الخطاب ﷺ، مذكور في الصحابة. ابن حجر: التقريب ٥٧٤/١]، أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (١٨٢٥٥) ، وتفرد به .

النعاس يوم أحد:

٣٩ -أخرج البخاري[١]: "**حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَبُو يَعْقُوبَ**[٢]، **حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ**[٣]، **حَدَّثَنَا شَيْبَانُ**[٤]، **عَنْ قَتَادَةَ**[٥]، **حَدَّثَنَا أَنَسٌ: أَنَّ أَبَا طَلْحَةَ**[٦]**قَالَ: غَشِيَنَا النُّعَاسُ**[٧]**وَنَحْنُ فِي مَصَافِّنَا**[٨]**يَوْمَ أُحُدٍ، قَالَ: فَجَعَلَ سَيْفِي يَسْقُطُ مِنْ يَدِي وَآخُذُهُ، وَيَسْقُطُ وَآخُذُهُ**".

---

(١) الصحيح: كتاب: التفسير، باب: أمنة نعاساً (٣٢٨٦).

(٢) إسحاق بن إبراهيم بن عبدالرحمن البغوي، لقبه: لؤلؤ، وقيل: يؤيؤ، وثقه الدار قطني وابن حجر، من العاشرة، مات سنة تسع وخمسين ومئتين. المزي: تهذيب الكمال ٣٦٧/٢ ؛ وانظر: ابن حجر: تقريب التهذيب ٩٩/١ .

(٣) حسين بن محمد بن بهرام التميمي ، أبو أحمد المروزي، وثقه ابن سعد وابن حبان وابن حجر، من التاسعة، مات سنة ثلاث عشرة ومئتين أو بعدها بسنة أو سنتين. المزي: تهذيب الكمال ٤٧٢/٦ ؛ وانظر: ابن حجر: التقريب ١٦٨/١ .

(٤) شيبان بن عبدالرحمن النحوي، ثقة ثبت ، سبقت الترجمة له، ص٨٤.

(٥) قتادة السدوسي ، ثقة ثبت، سبقت الترجمة له، ص٦٤.

(٦) سبقت الترجمة له، ص٢٣.

(٧) غشينا النعاس: أنزله الله أمنة على أهل اليقين، فهم نيام لا يخافون، وأهل النفاق في غاية الخوف والذعر. ابن حجر: فتح الباري ٣٦٥/٧. والنعاس: هو النوم ، وقيل: هو مقاربته. ابن منظور: لسان العرب، مادة (نعس) ٦٣٣/٦.

(٨) مصافنا: جمع مصف، وهو الموقف في الحرب. الرازي: مختار الصحاح، مادة (صفف)١٥٣/١.

- أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب: المغازي، باب: قوله تعالى﴿ ثُم أَنزَلَ عَلَيْكُم مِّن بَعْدِ الْغَمِّ أَمَنَةً نُّعَاساً ....﴾ الآية [آل عمران: ١٥٤] (٣٨٤١) عن خليفة [بن خياط]، عن يزيد بن زريع ، عن سعيد [بن أبي عروبة]، عن قتادة، عن أنس.

- وأخرجه الترمذي في سننه ، كتاب: التفسير، باب: ومن سورة آل عمران (٣٠٠٨) ، عن يوسف بن حماد، عن عبدالأعلى بن عبدالأعلى ، عن سعيد [بن أبي عروبة]، بالإتفاق مع بقية السند عند البخاري، قال الترمذي: " حديث حسن صحيح"، وصححه الألباني.

- وأخرجه الإمام أحمد في مسنده (١٦٣٨٢) ، عن يونس [بن محمد المؤدب]، وعن حسين بن [محمد المروزي] كلاهما عن شيبان، بالإتفاق مع بقية السند عند البخاري، قال محققو الكتاب: " إسناده صحيح على شرط الشيخين" .

- الحديث أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٦٧٧٦)، والنسائي في الكبرى (١١٠٨٠)، وأبو يعلى في المسند (١٩٣٩٦) ، قال حسين أسد:" إسناده صحيح" ، والطبراني في الكبير (٤٧٠٠)، والأوسط (٢٥١٦) .

- وأورده ابن عساكر في تاريخ دمشق ٤٠٦/١٩، وابن كثير في البداية والنهاية ٢٧/٤.

- وأمر النعاس يوم أحد ذكره عبدالرحمن بن عوف ﷺ في حديث أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٢٨٥) ، والأوسط (٤١٧٢).

صور من جهاد الصحابة يوم أحد رجالاً ونساءً رضي الله عنهم :

٤٠ -أخرج البخاري[١]: حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ[٢]، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ[٣]، حَدَّثَنَا عَبْدُالْعَزِيزِ[٤]، عَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ أُحُدٍ انْهَزَمَ النَّاسُ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ ، وَأَبُو وَأَبُو طَلْحَةَ[٥] بَيْنَ يَدَيْ النَّبِيِّ ﷺ مُجَوِّبٌ[٦] بِهِ عَلَيْهِ بِحَجَفَةٍ[٧] لَهُ، وَكَانَ أَبُو طَلْحَةَ طَلْحَةَ رَجُلًا رَامِيًا شَدِيدَ الْقِدّ[٨]، يَكْسِرُ يَوْمَئِذٍ قَوْسَيْنِ أَوْ ثَلاثًا، وَكَانَ الرَّجُلُ يَمُرُّ مَعَهُ مَعَهُ الْجَعْبَةُ[٩] مِنْ النَّبْلِ[١٠]، فَيَقُولُ الرسول ﷺ : "انْثرْهَا لأَبِي طَلْحَةَ"، فَأَشْرَفَ النَّبِيُّ ﷺ يَنْظُرُ إِلَى الْقَوْمِ فَيَقُولُ أَبُو طَلْحَةَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي، لا تُشْرِفْ يُصِيبُكَ سَهْمٌ مِنْ سِهَامِ الْقَوْمِ، نَحْرِي دُونَ نَحْرِكَ، وَلَقَدْ رَأَيْتُ عَائِشَةَ بِنْتَ أَبِي

---

(١) الصحيح: كتاب: فضائل الصحابة [رضي الله عنهم]، باب: مناقب أبي طلحة ﷺ (٣٦٠٠) .

(٢) عبدالله بن عمرو بن أبي الحجاج التميمي المنقري المقعد، قال ابن معين:" ثقة ثبت نبيل عاقل" ، وقال يعقوب بن شيبة:" ثقة ثبت صحيح الكتاب"، كما وثقه العجلي وابن حجر، رمي بالقدر، من العاشرة، مات سنة أربع وعشرين ومئتين. الباجي: التعديل والتجريح ٨٤٥/٢؛ وانظر: المزي: تهذيب الكمال ٣٥٥/١٥؛ وانظر: ابن حجر: تقريب التهذيب ٣١٥/١.

(٣) عبدالوارث بن عبدالصمد بن عبدالوارث التنوري، أبو عبيدة البصري، قال أبو حاتم: " صدوق"، وكذلك ابن حجر ، وقال النسائي: " لا بأس به"، من الحادية عشرة ، مات سنة اثنتين وخمسين ومئتين. المزي: تهذيب الكمال ٤٨٥/١٨ ؛ وانظر: ابن حجر: تقريب التهذيب ٣٦٧/١ .

(٤) عبدالعزيز بن صهيب، ثقة ، سبقت الترجمة له ، ص٦٨.

(٥) سبقت الترجمة له ، ص٢٣.

(٦) مجوب: أي مترس، ويقال: للترس جوبة. ابن منظور: لسان العرب، مادة (جوب) ٢٨٧/١ .

(٧) حجفة: هي الترس إذا كانت من جلد ليس فيه خشب ولا عقب. الرازي: مختار الصحاح، مادة (حجف) ٥٣/١.

(٨) القد: قطع الجلد. ابن منظور: لسان العرب، مادة (قدد) ٣٤٤/٣ .

(٩) الجعبة: كنانة النشاب. ابن منظور: لسان العرب، مادة (جعب) ٢٦٧/١ .

(١٠) النبل: هي السهام العربية، وهي مؤنثة لا واحد لها. الرازي: مختار الصحاح، مادة (نبل) ٢٦٨/١ .

بَكْرٍ[١]وَأُمَّ سُلَيْمٍ[٢]وَإِنَّهُما لَمشَمِّرَتَانِ[٣]أَرَى خَدَمَ [٤] سُوقِهِمَا[٥] تُنْقِزَانِ[٦]الْقِرَبَ[٧] تُنْقِزَانِ[٦]الْقِرَبَ[٧] عَلَى مُتُونِهِمَا[٨] تُفْرِغَانِهِ[٩] فِي أَفْوَاهِ الْقَوْمِ، ثُمَّ تَرْجِعَانِ فَتَمْلانِهَا، فَتَمْلانِهَا، ثُمَّ تَجِيئَانِ فَتُفْرِغَانِهِ فِي أَفْوَاهِ الْقَوْمِ، وَلَقَدْ وَقَعَ السَّيْفُ مِنْ يَدَيْ أَبِي طَلْحَةَ إِمَّا مَرَّتَيْنِ وَإِمَّا ثَلاثًا[١٠]" .

---

(١) سبقت الترجمة لها، ص١٩.

(٢) سبقت الترجمة لها ، ص١٢٢.

(٣) مشمرتان: شمر الإزار والثوب تشميراً، أي رفعه، وشمر في أمره : أي خف. ابن منظور: لسان العرب، مادة (شمر) ٤٢٨/٤ .

(٤) خدم : جمع خدمة وهي الخلخال. ابن منظور: لسان العرب، مادة (خدم) ١٦٧/١٢ .

(٥) سوقهما: السوق جمع ساق. ابن حجر: فتح الباري ٤٦٥/٧ .

قال النووي: " الرؤية للخدم أي الخلاخيل في الأرجل لم يكن فيه نهي، لأن هذا كان يوم أحد قبل أمر النساء بالحجاب وتحريم النظر إليهن، ولم يذكر أنس هنا أنه تعمد النظر إلى الساق، وهذا محمول على أن تلك النظرة حصلت فجأة بغير قصد ولم يستدمها". شرح النووي ٤٦٥/٧ .

قلت: رؤية أنس لأم المؤمنين عائشة وأمه أم سليم رضي الله عنهما فيه دليل على حضوره معركة أحد، لكنه لم يجاهد مع الصحابة لصغر سنه، فهو يومئذ ابن ثلاث عشرة سنة ، والغالب أنه بقي في فرقة المتطوعين، لأنه لم يتحدث عن دوره في الغزوة، وفي حديثه دلالة على قربة إن لم يكن وجوده مع النساء المتطوعات ، والله تعالى أعلم.

(٦) تنقزان: النقز: هو الوثب. ابن منظور: لسان العرب، مادة (نقر) ٤١٩/٥. وقال ابن حجر: " النقز: سرعة المشي كالهرولة ، وهو كناية عن سرعة السير ". فتح الباري ٧٨/٦ .

(٧) القرب: جمع قربة وهي من الأساقي، تكون للماء أو اللبن، وتكون مخروزة من جانب واحد. ابن منظور: لسان العرب، مادة (قرب) ٢٥٦/١ .

(٨) متونهما: المتن: هو الظهر. الرازي : مختار الصحاح ، مادة (متن)١٥٦/١ .

(٩) تفرغانه: أي تصبانه . ابن منظور: لسان العرب، مادة (فرغ) ٤٤١/٨.

(١٠) سقوط السيف من يدي أبي طلحة كان بسبب النعاس كما تقدم .

– والحديث أخرجه البخاري بالسند نفسه في كتاب: المغازي، باب: قوله تعالى ﴿ إِذْ هَمَّت طَّآئِفَتَانِ مِنكُمْ أَن تَفْشَلاَ وَاللّهُ وَلِيُّهُمَا وَعَلَى اللّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ ﴾ [آل عمران:١٢٢] (٣٨٣٧) .

- **وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب: الجهاد والسير، باب: غزوة النساء مع الرجال (١٨١١) ، عن عبدالله بن عبدالرحمن الدارمي ، عن عبدالله بن عمرو [أبو معمر]، بالإتفاق مع بقية السند عند البخاري.**

- **وأخرجه الإمام أحمد في مسنده (١٤٠٥٨) ، عن عفان [بن مسلم]، عن حماد [بن سلمة]، عن ثابت ، عن أنس،حديثاً مختصراً على دور أبي طلحة ﷺ في غزوة أحد وحمايته للنبي ﷺ، وفيه اختلاف في بعض الألفاظ ولكنه لا يخرج عن المعنى ، قال محققو الكتاب: " إسناده صحيح على شرط مسلم" .**

- **كما أخرجه في ثلاث روايات مكررة نحو الرواية السابقة، بأسانيد مختلفة كلها صحيحة كما قال محققو الكتاب.**

- **الحديث أخرجه أبو يعلى في مسنده (٣٩٢١)، قال حسين أسد: " إسناده صحيح" ، والبيهقي في السنن الكبرى (١٧٦٣٢) .**

- **وساقه ابن عساكر في تاريخ دمشق ٤٠٥/١٩، وابن الجوزي في صفة الصفوة ١٨٨/١٠، وابن كثير في البداية والنهاية ٢٧/٤ .**

- **ودور النساء في معركة أحد ذكره البراء بن عازب ﷺ [بن الحارث الأنصاري الأوسي، أبو عمارة، له ولأبيه صحبة، شهد أحد وما بعدها ، وشارك في قتال الخوارج، مات سنة اثنتين وسبعين. ابن حجر: الإصابة ٢٧٨/١. وهو حديث طويل عن جهاده مع المسلمين يوم أحد،وهذا الحديث أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب: المغازي ، باب: غزوة أحد (٣٨١٧) ، وكذلك أبي داود في سننه، كتاب: الحج ، باب: في الكمناء (٢٦٦٢)، وصححه الألباني ، كما أخرجه غيرهما.**

٤١ –أخرج البخاري(١): "حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ الْخُزَاعِيُّ(٢)، حَدَّثَنَا عَبْدُ الاعْلَى(٣)، عَنْ حُمَيْدٍ(٤)قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسًا.حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ زُرَارَةَ(٥)، حَدَّثَنَا زِيَادٌ(٦)، قَالَ: حَدَّثَنِي حُمَيْدٌ الطَّوِيلُ، عَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: غَابَ عَمِّي أَنَسُ بْنُ النَّضْرِ(٧)عَنْ قِتَالِ بَدْرٍ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، غِبْتُ عَنْ أَوَّلِ قِتَالٍ قَاتَلْتَ الْمُشْرِكِينَ، لَئِنْ اللَّهُ أَشْهَدَنِي قِتَالَ الْمُشْرِكِينَ لَيَرَيَنَّ اللَّهُ مَا أَصْنَعُ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ أُحُدٍ وَانْكَشَفَ الْمُسْلِمُونَ(٨) قَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعْتَذِرُ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ هَؤُلاءِ(٩)– يَعْنِي أَصْحَابَهُ– وَأَبْرَأُ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ هَؤُلاءِ(١٠)– يَعْنِي الْمُشْرِكِينَ–، ثُمَّ تَقَدَّمَ فَاسْتَقْبَلَهُ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ(١١)فَقَالَ: يَا سَعْدُ بْنَ مُعَاذٍ، الْجَنَّةَ وَرَبِّ النَّضْرِ، إِنِّي أَجِدُ رِيحَهَا مِنْ دُونِ أُحُدٍ. قَالَ سَعْدٌ: فَمَا

---

(١) الصحيح: كتاب: الجهاد والسير، باب: قوله تعالى ﴿ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ فَمِنْهُم مَّن قَضَى نَحْبَهُ وَمِنْهُم مَّن يَنتَظِرُ وَمَا بَدَّلُوا تَبْدِيلاً ﴾ [الأحزاب:٢٣] ، (٢٦٥١) .

(٢) محمد بن سعيد بن الوليد الخزاعي، أبو عمرو، أو أبو بكر البصري، يلقب مردويه، وثقه أبو حاتم وابن حبان وابن حجر، من العاشرة، مات سنة ثلاثين ومئتين. المزي: تهذيب الكمال ٢٧٧/٢٥ ؛ وانظر: ابن حجر: تقريب التهذيب ٤٨٠/١ .

(٣) عبدالأعلى بن عبدالأعلى ، ثقة ، سبقت الترجمة له، ص١٥٢.

(٤) حميد الطويل، ثقة مدلس، سبقت الترجمة له، ص٦٦.

(٥) ثقة ثبت ، سبقت الترجمة له، ص١٠٣.

(٦) قال ابن حجر: " الغالب أنه زياد بن عبدالله البكائي" . فتح الباري ٢٢/٦ . وهو زياد بن عبدالله بن الطفيل العامري البكائي، أبو محمد الكوفي، قال أحمد بن حنبل: " ليس به بأس، حديثه حديث أهل الصدق"، وقال ابن حجر :"صدوق، وهو ثبت في المغازي عن ابن إسحاق"، من الثامنة، مات سنة ثلاث وثمانين ومئة. المزي: تهذيب الكمال ٤٨٧/٩؛ وانظر: ابن حجر: تقريب التهذيب ٢٢٠/١ .

(٧) سبقت الترجمة له، ص٣١.

(٨) انكشف المسلمون : أي انهزموا. ابن حجر: فتح الباري ٢٢/٦ .

(٩) اعتذر إليك مما صنع هؤلاء : أي فرار المسلمين. ابن حجر: فتح الباري ٢٢/٦ .

(١٠) أبرأ إليك مما صنع هؤلاء: أي من فعل المشركين. ابن حجر: فتح الباري ٢٢/٦ .

(١١) سبقت الترجمة له، ص٣٢.

اسْتَطَعْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا صَنَعَ[١]. قَالَ أَنَسٌ: فَوَجَدْنَا بِهِ بِضْعًا وَثَمَانِينَ ضَرْبَةً بِالسَّيْفِ، أَوْ طَعْنَةً بِرُمْحٍ، أَوْ رَمْيَةً بِسَهْمٍ ، وَوَجَدْنَاهُ قَدْ قُتِلَ، وَقَدْ مَثَّلَ بِهِ[٢] الْمُشْرِكُونَ، فَمَا عَرَفَهُ أَحَدٌ إِلا أُخْتُهُ[٣] بِبَنَانِهِ[٤]. قَالَ أَنَسٌ: كُنَّا نُرَى أَوْ نَظُنُّ أَنَّ هَذِهِ هَذِهِ الايَةَ نَزَلَتْ فِيهِ وَفِي أَشْبَاهِهِ: ﴿ مِنْ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ﴾[٥] إِلَى آخِرِ الايَةِ. وَقَالَ: إِنَّ أُخْتَهُ وَهِيَ تُسَمَّى الرُّبَيِّعَ [٦]كَسَرَتْ ثَنِيَّةَ[٧] امْرَأَةٍ،فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْقِصَاصِ، فَقَالَ أَنَسٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لا تُكْسَرُ ثَنِيَّتُهَا، فَرَضُوا بِالارْشِ[٨]، وَتَرَكُوا الْقِصَاصَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: ﷺ: " إِنَّ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ مَنْ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لأَبَرَّهُ "".

---

(١) قال ابن حجر: " فيه دلالة على شجاعة أنس بن النضر المفرطة، بحيث أن سعداً مع كمال شجاعته ما جسر على ما صنع أنس بن النضر". فتح الباري ٣٥٥/٧، وذكر أيضاً أن هذا الموضع من القصة رواه أنس عن سعد بن معاذ. فتح الباري ٣٥٥/٧ .

(٢) مَثَّل به: أي جدع أنفه وأذنه أو شيء من أطرافه . المباركفوري: تحفة الأحوذي ٨٢/٤.

(٣) أخته: هي الربيع بنت النضر. ابن حجر : فتح الباري ٣٥٥/٧ .

(٤) بنانه: البنان: جمع بنانة وهي طرف الإصبع . الرازي: مختار الصحاح، مادة (بنن) ٢٧/١ .

(٥) سورة الأحزاب ، آية (٣٠) .

(٦) سبقت الترجمة لها، ص٣١.

(٧) ثنية: واحدة الثنايا من السن المحكم، وثنايا الإنسان في فمه أربع في مقدم فيه، ثنتان من فوق، وثنتان من أسفل. ابن منظور: لسان العرب، مادة (ثني)١٢٣/١٤ .

(٨) الأرش: الدية. ابن منظور: لسان العرب، مادة (أرش) ٢٦٣/٦. وقصة الربيع مع المرأة سترد في موضع آخر.

– والحديث : أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب: المغازي ، باب: غزوة أحد (٣٨٢٢) ، عن حسان بن حسان [أبو علي البصري، نزيل مكة، صدوق يخطئ، من العاشرة، مات سنة ثلاث عشرة ومئتين. ابن حجر: تقريب التهذيب ١٥٨/١]، عن محمد بن طلحة [بن مصرف اليامي الكوفي، صدوق له أوهام، من السابعة، مات سنة سبع وستين ومئة. ابن حجر: التقريب ٤٨٥/١]، عن حميد الطويل، عن أنس، والحديث فيه اختلافات في بعض الألفاظ لا تخل بالمعنى، وليس فيه قصة الربيع مع المرأة.

- وأخرجه مسلم في الصحيح، كتاب: الإمارة ، باب: ثبوت الجنة للشهيد (١٩٠٣) ، عن محمد بن حاتم، عن بهز[بن أسد]، عن سليمان بن المغيرة، عن ثابت، عن أنس، والحديث فيه اختلاف في بعض ألفاظه ولكنه لا يخرج عن المعنى، وليست فيه قصة الربيع مع المرأة .
- وأخرجه الترمذي في سننه، كتاب: التفسير، باب: ومن سورة الأحزاب(٣٢٠٠) ، عن أحمد بن محمد [بن موسى ، أبو العباس السمسار، المعروف بمردويه، قال النسائي: " لا بأس به"، وقال ابن حجر:" ثقة حافظ"، من العاشرة، مات سنة خمس وثلاثين ومئتين. المزي: تهذيب الكمال ٤٧٤/١؛ وانظر: ابن حجر: تقريب التهذيب ٨٤/١] ، عن عبدالله بن المبارك[المروزي، قال يحيى بن معين : " كان كيساً مثبتاً ثقة عالماً صحيح الحديث" ، وقال ابن حبان: "كان ابن مبارك رحمه الله فيه خصال مجتمعة لم تجتمع في أحد من أهل العلم في زمانه في الدنيا" ، وقال ابن حجر: " ثقة ثبت عالم جواد مجاهد جمعت فيه خصال الخير" ، من الثامنة، مات سنة إحدى وثمانين ومئة. ابن حبان: الثقات ٨/٧؛ وانظر: المزي: تهذيب الكمال ١٩/١٦ ؛ وانظر: ابن حجر: التقريب ٣٢٠/١]، بالإتفاق مع بقية السند عند مسلم، والحديث فيه اختلاف بعض الألفاظ لا يخل بالمعنى، وليست فيه قصة الربيع مع المرأة، قال الترمذي: " حديث حسن صحيح" ، وصححه الألباني.
- كما أخرجه في الباب نفسه (٣٢٠١) ، عن عبد بن حميد ، عن يزيد بن هارون، عن حميد ، عن أنس، وهو نحو رواية البخاري (٣٨٢٢)، قال الترمذي: " حديث حسن صحيح"، وصححه الألباني.
- أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٣٠٨٥) ، عن يزيد [بن هارون]، عن حميد [الطويل] عن أنس، وفيه اختلافات في بعض ألفاظه لا تخرج عن المعنى، وليست فيه قصة الربيع مع المرأة، قال محققو الكتاب: "إسناده صحيح على شرط الشيخين" .
- كما أخرجه في روايتين مكررتين ، بسندين مختلفين كلاهما صحيح كما قال محققو الكتاب.
- وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف(١٩٤٠٠)، وعبد بن حميد في المسند (١٣٩٦) ، والنسائي في السنن الكبرى (٨٢٩١)، وابن حبان في الصحيح (٤٧٧٢) ، والطبراني في المعجم الكبير (٨٢٩١)، والبيهقي في السنن الكبرى (١٧٦٩٦) .
- وقد أورده ابن الجوزي في المنتظم ١٦٦/٣ ، وابن كثير في البداية والنهاية ٣١/٤ ، والعصامي في سمط النجوم العوالي ١٢٩/٢ .
- قلت : جهاد أنس بن النضر ﷺ في أحد تفرد به أنس عن سعد بن معاذ، وبقية الحديث تفرد به أنس ﷺ.

٤٢ -أخرج مسلم[١]: **"حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ الازْدِيُّ[٢]، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ[٣]، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ[٤]، وَثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ [٥]،عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أُفْرِدَ يَوْمَ أُحُدٍ فِي سَبْعَةٍ مِنْ الانْصَارِ وَرَجُلَيْنِ مِنْ قُرَيْشٍ، فَلَمَّا رَهِقُوهُ[٦] قَالَ: "مَنْ يَرُدُّهُمْ يَـرُدُّهُمْ عَنَّا وَلَـهُ الْجَنَّـةُ"- أَوْ "هُـوَ رَفِيقِي فِي الْجَنَّـةِ"-، فَتَقَـدَّمَ رَجُـلٌ مِـنْ الانْصَـارِ فَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ، ثُمَّ رَهِقُوهُ أَيْضًا فَقَالَ: "مَنْ يَرُدُّهُمْ عَنَّا وَلَهُ الْجَنَّةُ"- أَوْ "هُوَ رَفِيقِي فِي الْجَنَّةِ"-، فَتَقَدَّمَ رَجُلٌ مِنْ الانْصَارِ فَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ، فَلَمْ يَزَلْ كَذَلِكَ حَتَّى قُتِلَ السَّبْعَةُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِصَاحِبَيْهِ: "مَا أَنْصَفْنَا أَصْحَابَنَا""** [٧].

---

(١) الصحيح: كتاب: الجهاد والسير، باب: غزوة أحد (١٧٨٩).

(٢) ثقة صدوق ، سبقت الترجمة له، ص٩٢.

(٣) ثقة ، سبقت الترجمة له، ص٨١.

(٤) علي بن زيد بن جدعان، ضعيف، سبقت الترجمة له، ص٧٢.

(٥) ثقة ثبت مأمون، سبقت الترجمة له، ص٦٣.

(٦) رهقوه : أي غشوه وقربوا منه وأدركوه، وهذا لا يستعمل إلا في المكروه. النووي: شرح النووي ١٤٧/١٢ .

(٧) ما أنصفنا أصحابنا: أي ما أنصفت قريش الأنصار، لكون القريشيين لم يخرجا للقتال، بل خرج الأنصار الواحد تلو الآخر. النووي: شرح النووي ١٤٨/١٢ .

- والحديث أخرجه الإمام أحمد في مسند (١٤٠٥٦) ، عن عفان [بن مسلم]، عن حماد [بن سلمة]، عن ثابت [البناني]، وعلي بن زيد، عن أنس، والحدث ليس فيه " وله الجنة" ، قال محققو الكتاب: " إسناده صحيح على شرط مسلم من جهة ثابت البناني، أما متابعة على بن زيد بن جدعان فضعيف" .

- وأخرجه النسائي في السنن الكبرى (٨٦٥١)، وأبو يعلى في المسند (٣٣١٩) ، قال حسين أسد: "إسناده صحيح "، والبيهقي في السنن الكبرى (١٧٦٩٧) .

- وقد أخرج البيهقي نحوه في الدلائل (٢١٢) ، عن جابر بن عبدالله ﷺ .

ما أصاب النبي ﷺ من جراح يوم أحد :

٤٣ - أخرج مسلم[١]: "**حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ[٢]، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ[٣]، عَنْ ثَابِتٍ[٤]، عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كُسِرَتْ رَبَاعِيَتُهُ[٥] يَوْمَ أُحُدٍ، أُحُدٍ، وَشُجَّ[٦] فِي رَأْسِهِ[٧]، فَجَعَلَ يَسْلُتُ الدَّمَ[٨] عَنْهُ وَيَقُولُ: "كَيْفَ يُفْلِحُ قَوْمٌ شَجُّوا نَبِيَّهُمْ، وَكَسَرُوا رَبَاعِيَتَهُ وَهُوَ يَدْعُوهُمْ إِلَى اللَّهِ"، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ﴿ لَيْسَ لَكَ مِنْ الامْرِ شَيْءٌ﴾[٩]**".

---

(١) الصحيح: كتاب: الجهاد والسير، باب: غزوة أحد (١٧٩١).

(٢) عبدالله بن مسلمة بن قعنب القعنبي الحارثي، أبو عبدالرحمن البصري، أصله من المدينة ،كان عابداً ، وثقه ابن معين وابن حجر، من صغار التاسعة ، مات سنة أحد وعشرين . الذهبي: الكاشف ٥٩٨/١؛ وانظر: ابن حجر: تقريب التهذيب ٣٢٣/١ .

(٣) ثقة ، سبقت الترجمة له، ص٨١.

(٤) ثابت البناني ، ثقة ثبت مأمون ، سبقت الترجمة له، ص٦٣

(٥) رباعيته: إحدى الأسنان الأربع بين الثنية والناب . ابن منظور: لسان العرب، مادة (ربع) ١٠٨/٨. والذي كسرها هو عتبة بن أبي وقاص، رماه بأربعة أحجار، فكسر رباعيته اليمنى السفلى ، وشق شفته السفلى. ابن الأثير: الكامل في التاريخ ٤٩/٢ ؛ وانظر: ابن كثير: البداية والنهاية ٣٠/٤ .

(٦) شج: أي جرح، والشج : وهو الجرح يكون في الوجه والرأس ولا يكون في غيرهما من الجسم، وجمعها شجاج . ابن منظور: لسان العرب، مادة (شجج) ٣٠٣/٢. والذي جرح النبي ﷺ هو ابن قمئة الحارثي. ابن الأثير: الكامل في التاريخ ٤٩/٢؛ وانظر: ابن كثير: البداية والنهاية ٣٠/٤.

(٧) في رأسه: في روايات أخرى " وجهه "، وروايات " جبهته ".

(٨) يسلت الدم : أي يميطه. ابن منظور: لسان العرب، مادة (سلت) ٤٥/٢ .

(٩) سورة آل عمران ، آية (١٢٨) .

- والحديث أخرجه ابن ماجة في السنن ، كتاب: الفتن ، باب: الصبر على البلاء (٤٠٢٧) عن نصر بن علي الجهضمي [نصر بن علي بن نصر، قال ابن حجر: " ثقة ثبت"، من العاشرة، مات سنة خمسين ومئتين . ابن حجر: تقريب التهذيب٥٦١/١] ، وعن محمد بن المثنى، كلاهما عن عبدالوهاب [بن عطاء الخفاف، أبو نصر البصري، قال ابن معين: " ليس به بأس" ، وقال أبو حاتم: "محله الصدق"،

= = وقال ابن حجر: "صدوق ربما أخطأ، من التاسعة، مات سنة ست ومئتين. ابن أبي حاتم : الجرح والتعديل ٧٢/٦ ؛ وانظر: ابن حجر: التقريب ٣٦٨/١]، عن حميد ، عن أنس، مع اختلاف في بعض الألفاظ لا يخل بالمعنى، قال الألباني: " صحيح" .

- وأخرجه الترمذي في السنن ،كتاب: التفسير ، باب: من سورة آل عمران (٣٠٠٢) عن أحمد بن منيع، عن هشيم [بن القاسم بن دينار السلمي، أبو معاوية الواسطي، ثقة ثبت كثير التدليس والإرسال الخفي، من السابعة، مات سنة ثلاث وثمانين ومئة. ابن حجر: تقريب التهذيب ٥٧٤/١]، عن حميد، عن أنس ، والحديث فيه اختلاف في بعض ألفاظه لا يخل بالمعنى، وفيه " شج وجهه شجة في جبهته" ، قال الترمذي: " حديث حسن صحيح"، وصححه الألباني .

- وأخرجه الإمام أحمد في مسنده (١١٩٥٦) ، عن هشيم، عن حميد الطويل، عن أنس، وفيه " شج في جبهته" ، مع اختلاف في بعض الألفاظ اختلافاً لا يخل بالمعنى، قال محققو الكتاب: " إسناده صحيح على شرط الشيخين" .

- كما أخرجه في أربع روايات مكررة ، بأسانيد مختلفة كلها صحيحة كما قال محققو الكتاب.

- وأخرجه النسائي في السنن الكبرى (١١٠٧٧)، وأبو يعلى في مسنده (٣٧٣٨) ، قال حسين أسد "إسناده صحيح"، وابن حبان في الصحيح (٦٥٧٤) .

- وأورده ابن سعد في الطبقات ٤٤/٢ ، وابن كثير في البداية والنهاية ٢٣/٤.

وللحديث طرق أخرى عن غير أنس ﷺ :

- عن أبي هريرة ﷺ أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب: المغازي، باب: ما أصاب النبي ﷺ من جراح يوم أحد (٣٨٤٥) ، ومسلم في الصحيح ،كتاب: الجهاد والسير، باب: اشتد غضب الله على من قتله رسول الله ﷺ (١٧٩٣) ، كما أخرجه غيرهما.

- عن عبدالله بن العباس ﷺ أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب: المغازي ، باب: ما أصاب النبي ﷺ من الجراح يوم أحد (٣٨٤٦)، وابن راهويه في مسنده (٥٠١) ،كما أخرجه غيرهما.

- عن سهل بن سعد الساعدي ﷺ، [الأنصاري، من مشاهير الصحابة، مات سنة إحدى وتسعين. ابن حجر: الإصابة ٢٠٠/٣]، أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب: المغازي، باب: ما أصاب النبي ﷺ من الجراح يوم أحد (٢٧٥٤) ، وابن ماجة في السنن، كتاب: الطب، باب: دواء الجراحة (٣٤٦٤) ، صححه الألباني ،كما أخرجه غيرهما.

من دعاء النبي ﷺ يوم أحد :

٤٤ –أخرج مسلم[١]: "**حَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ**[٢]**، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ**[٣]**، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ**[٤]**، عَنْ ثَابِتٍ**[٥]**، عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ يَوْمَ أُحُدٍ:" اللَّهُمَّ إِنَّكَ إِنْ تَشَأْ لا تُعْبَدْ فِي الأرض**"[٦]" .

---

(١) الصحيح: كتاب: الجهاد والسير، باب: استحباب الدعاء بالنصر عند لقاء العدو (١٧٤٣) .

(٢) حجاج بن يوسف بن حجاج الثقفي، ثقة حافظ، سبقت الترجمة له، ص١٣٣.

(٣) عبدالصمد بن عبدالوارث ، صدوق ثبت ، سبقت الترجمة له، ص١٠٩.

(٤) حماد بن سلمة، ثقة ، سبقت الترجمة له، ص٨١.

(٥) ثابت البناني، ثقة ثبت مأمون ، سبقت الترجمة له ، ص٦٣.

(٦) ذكر النووي في هذه الرواية أنه ﷺ قال هذا يوم أحد ، وجاء أيضاً أنه قاله يوم بدر وهو المشهور في كتب السير والمغازي، ولا معارضة بينهما فقاله في اليومين . شرح النووي ٤٨/١٢ .

– وأخرجه الإمام أحمد في مسنده (١٢٥٣٨) ، عن عبدالصمد [بن عبدالوارث]، وعفان [بن مسلم]، كلاهما عن حماد [بن سلمة]، بالإتفاق مع باقي السند عند مسلم ، قال محققو الكتاب: " إسناده صحيح على شرط مسلم " .

– كما أخرجه في روايتين مكررتين ، بسندين مختلفين كلاهما صحيح كما قال محققو الكتاب.

– وقد أخرجه عبد بن حميد في مسنده (١٣٤٨) ، وأبو يعلى في مسنده (٣٣١٨) ، قال حسين أسد: " إسناده صحيح" .

– والحديث ذكره ابن سعد في الطبقات ٣٤٥/٤ ، والخطيب البغدادي في تاريخه ١٥٥/٢ ، وابن كثير في البداية والنهاية ٢٨/٤ .

– قلت : هذا تفرد به أنس رضي الله عنه .

شهداء أحد:

٤٥ -أخرج الترمذي[١]: "حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ [٢]، حَدَّثَنَا أَبُو صَفْوَانَ[٣]، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ[٤]، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ[٥]، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى حَمْزَةَ[٦] يَوْمَ أُحُدٍ فَوَقَفَ عَلَيْهِ، فَرَآهُ قَدْ مُثِّلَ بِهِ[٧]، فَقَالَ: " لَوْلا أَنْ تَجِدَ[٨]، صَفِيَّةُ[٩]فِي نَفْسِهَا لَتَرَكْتُهُ حَتَّى تَأْكُلَهُ الْعَافِيَةُ[١٠]، حَتَّى يُحْشَرَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ

---

(١) السنن: كتاب: الجنائز، باب: ما جاء في قتلى أحد، وذكر حمزة (١٠١٦) .

(٢) قتيبة بن سعيد البغلاني، ثقة ثبت ، سبقت الترجمة له، ص١٣٦.

(٣) عبدالله بن سعيد بن عبدالملك الأموي الدمشقي، نزيل مكة، وثقه ابن معين وابن حبان وابن حجر، من التاسعة، مات على رأس المئتين. ابن حبان: الثقات ٣٣٧/٨؛ وانظر: المزي: تهذيب الكمال ٣٦/١٥ ؛ وانظر: ابن حجر: تقريب التهذيب ٣٠٦/١ .

(٤) أسامة بن زيد الليثي، مولاهم، أبو زيد المدني، قال أحمد بن حنبل: " يروي أحاديث مناكير"، وقال النسائي: " ليس بالقوي "، وقال ابن حجر" صدوق يهم" ، من السابعة، مات سنة ثلاث وخمسين ومئة. المزي: تهذيب الكمال ٣٥٠/٢؛ وانظر: ابن حجر: تقريب التهذيب ٩٨/١ .

(٥) محمد بن مسلم الزهري، ثقة حافظ متقن، سبقت الترجمة له، ص٦١.

(٦) حمزة بن عبدالمطلب بن هاشم بن عبدمناف القرشي الهاشمي، أبو عمارة، عم النبي ﷺ وأخوه من الرضاعة، أسلم السنة الثانية من البعثة ، ولازم رسول الله ﷺ ونصره، آخى النبي ﷺ بينه وبين زيد بن حارثة، شهد بدراً وأبلى فيها بلاءً حسناً، واستشهد بأحد، قتله وحشي، سماه النبي ﷺ سيد الشهداء. الذهبي: سير أعلام النبلاء ٢٣١/٢ ؛ وانظر: ابن حجر: الإصابة ١٢٢/٢ .

(٧) مثل به : أي جدع أنفه وأذنه أو شيء من أطرافه. المباركفوري: تحفة الأحوذي ٨٢/٤ .

(٨) تجد: أي تحزن وتجزع. المباكفوري: تحفة الأحوذي ٨٢/٤ .

(٩) صفية بنت عبدالمطلب بن هاشم القرشية الهاشمية، عمة النبي ﷺ ، وأم الزبير بن العوام، وهي شقيقة حمزة، كانت تقول الشعر، عاشت حتى خلافة عمر بن الخطاب ﷺ. الذهبي : سير أعلام النبلاء ٣٧٢/٩ ؛ وانظر: ابن حجر: الإصابة ٧٤٤/٧ .

(١٠) العافية: هي السباع والطير التي تقع على الجيف. المباركفوي: تحفة الأحوذي ٨٢/٤ .

بُطُونِهَا". قَالَ: ثُمَّ دَعَا بِنَمِرَةٍ[١]، فَكَفَّنَهُ[٢] فِيهَا، فَكَانَتْ إِذَا مُدَّتْ عَلَى رَأْسِهِ بَدَتْ[٣] رِجْلاهُ، وَإِذَا مُدَّتْ عَلَى رِجْلَيْهِ بَدَا رَأْسُهُ، قَالَ: فَكَثُرَ الْقَتْلَى[٤]، وَقَلَّتْ الثِّيَابُ. قَالَ: فَكُفِّنَ الرَّجُلُ وَالرَّجُلانِ وَالثَّلاثَةُ فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ، ثُمَّ يُدْفَنُونَ فِي قَبْرٍ وَاحِدٍ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْأَلُ عَنْهُمْ أَيُّهُمْ أَكْثَرُ قُرْآنًا فَيُقَدِّمُهُ إِلَى الْقِبْلَةِ. قَالَ: فَدَفَنَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْهِمْ" [٥].

---

(١) نمرة: بردة من صوف مخططة . الرازي: مختار الصحاح، مادة (نمر) ٢٨٣/١ .

(٢) كفنه: الكفن: التغطية، وهو لباس الميت ، سمي بالكفن لأنه يستر الميت. ابن منظور: لسان العرب، مادة (كفن) ٣٥٨/١٣ .

(٣) بدت: أي ظهرت. ابن منظور: لسان العرب، مادة (بدأ) ٢٧/١ .

(٤) كثر القتلى : سيأتي شرح ذلك في الرواية التالية.

(٥) قال الترمذي : " حديث حسن غريب، لا نعرفه من حديث أنس إلا من هذا الوجه، وقد خالف أسامة بن زيد في رواية هذا الحديث" ، وصححه الألباني .

– الحديث أخرجه أبو داود في السنن ، كتاب: الخراج، والإمارة، والفيء، باب: في الشهيد يغسل (٣١٣٦) ، عن عثمان بن أبي شيبة [عثمان بن محمد بن إبراهيم العبسي، أبو الحسن الكوفي، ثقة حافظ، له أوهام، من العاشرة، مات سنة تسع وثلاثين ومئتين. العجلي: معرفة الثقات ١٣٠/٢ ؛ وانظر: ابن حبان: الثقات ٤٥٤/٨ ؛ وانظر: ابن حجر: تقريب التهذيب ٣٨٦/١] ، عن زيد بن الحباب [أبو الحسن العكلي، رحل للحديث فأكثر منه، وهو صدوق ، يخطئ في حديث الثوري، من التاسعة، مات سنة ثلاثين ومئتين. ابن حجر: تقريب التهذيب ٢٢٢/١]، وعن قتيبة [بن سعيد]، بالإتفاق مع بقية السند عند الترمذي، وهناك بعض الاختلافات في بعض الألفاظ لا تخل بالمعنى، وليس فيه" ولم يصل عليهم" ، حسنه الألباني .

– وأخرجه في الباب نفسه (٣١٣٧)، عن عباس العنبري [عباس بن عبدالعظيم بن إسماعيل، أبو الفضل البصري، من سادات المسلمين ، قال النسائي: " ثقة مأمون "، وقال ابن حجر: " ثقة حافظ"، من الحادية عشرة ، مات سنة أربعين ومئتين. المزي: تهذيب الكمال ٢٢٤/١٤؛ وانظر: ابن حجر: تقريب التهذيب ٢٩٣/١] ، وعن عثمان بن عمر [بن الحارث العبدي، قال العجلي: " بصري ثقة ثبت في الحديث" ، كما وثقه ابن معين وابن حجر، من التاسعة ، مات سنة تسع ومئتين. العجلي: معرفة الثقات ١٢٩/٢ ؛ وانظر: ابن أبي حاتم: الجرح والتعديل ١٥٩/٦ ؛ وانظر: ابن حجر: تقريب=

=التهذيب ٣٥٨/١] ، عن أسامة [بن زيد]، بالإتفاق مع بقية السند عند الترمذي، وهو حديث مختصراً جداً على أن حمزة قد مثّل به ، وأنه لم يصل على أحد من الشهداء غيره ، حسنه الألباني .

- وأخرجه الإمام أحمد في المسند (١٢٣٠٠) عن صفوان بن عيسى [الزهري القسام ، أبو محمد البصري ، وثقه ابن سعد وابن حجر، من التاسعة، مات سنة مئتين. المزي: تهذيب الكمال ٢١٠/١٣؛ وانظر: ابن حجر: تقريب التهذيب ٢٧٧/١]، وزيد بن الحباب ، عن أسامة بن زيد، بالإتفاق مع بقية السند عند الترمذي، وهو كما عند الترمذي، قال محققو الكتاب: " حسن لغيره، رجاله ثقات رجال الصحيح غير أسامة بن زيد– وهو الليثي– فقد روى له مسلم متابعة، وفيه كلام ينزله عن رتبة أهل الضبط، وقد أشار إلى خطئه في روايته هذا الحديث عن الزهري ، عن أنس ، البخاري – فيما نقله عن الترمذي في العلل– فقال: " وحديث أسامة بن زيد، عن ابن شهاب، عن أنس غير محفوظ، غلط فيه أسامة بن زيد".

- وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٦٤٥٧)، وعبد بن حميد في المسند (١١٦٤)، وأبو يعلى في المسند (٣٥٦٨) ، قال حسين أسد: " إسناده حسن"، والطبراني في المعجم الكبير (٢٩٣٩)، والحاكم في المستدرك (١٣٥١) ، سكت عنه الحاكم، والبيهقي في السنن الكبرى (٦٥٨٩) .

- والحديث أورده ابن سعد في الطبقات ١٤/٣ ، والطبري في التاريخ٧٢/٢، وابن كثير في البداية والنهاية ٣٩/٤ .

والحديث له طرق عن غير أنس:

- عن جابر بن عبدالله ﷺ ، أخرجه البخاري في الصحيح ، كتاب: الجنائز ، باب: الصلاة على الشهيد (١٢٧٨)، وأبو داود في السنن ، كتاب: الجنائز ، باب: في الشهيد يغسل (٣١٣٨)، صححه الألباني، وأخرجه غيرهما.

- عن الزبير بن العوام ﷺ ، أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٦٧٨٦) ، والبيهقي في السنن (٦٥٩٦) .

- عن عبدالله بن العباس ﷺ ، أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١٢١٠٧) ، والحاكم في المستدرك (٤٨٩٥) ، سكت عنه الحاكم .

٤٦ -أخرج البخاري(١): "حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ(٢)، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ(٣)، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي(٤)، عَنْ قَتَادَةَ(٥) قَالَ: مَا نَعْلَمُ حَيًّا(٦) مِنْ أَحْيَاءِ الْعَرَبِ أَكْثَرَ شَهِيدًا أَعَزَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ الانْصَارِ قَالَ قَتَادَةُ: وَحَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: أَنَّهُ قُتِلَ مِنْهُمْ يَوْمَ أُحُدٍ سَبْعُونَ(٧)، وَيَوْمَ بِئْرِ مَعُونَةَ (١)سَبْعُونَ،

---

(١) الصحيح: كتاب: المغازي، باب: من قتل من المسلمين يوم أحد (٣٨٥٠) .

(٢) عمرو بن علي بن بحر الصيرفي الفلاسي ، أبو حفص البصري ، قال النسائي: " ثقة حافظ"، وكذلك قال ابن حجر، من العاشرة، مات سنة تسع وأربعين ومئتين. المزي: تهذيب الكمال ١٦٥/٢٢ ؛ وانظر: ابن حجر: تقريب التهذيب ٤٢٤/١ .

(٣) معاذ بن هشام بن أبي عبدالله الدستوائي البصري، سكن اليمن، قال ابن معين: " ليس بالقوي"، وفي موضع آخر" صدوق وليس بالحجة"، وقال ابن حجر:" صدوق ربما وهم"، من التاسعة، مات سنة مئتين. الباجي: التعديل والتجريح ٧١٣/٢؛ وانظر: المزي: تهذيب الكمال ١٤١/٢٨ ؛ وانظر: ابن حجر: تقريب التهذيب ٥٣٦/١ .

(٤) هشام بن أبي عبدالله الدستوائي، ثقة ثبت ، سبقت الترجمة له، ص٩٢.

(٥) قتادة السدوسي، ثقة ثبت، سبقت الترجمة له، ص٦٤.

(٦) حياً: الحي هو الجمع. ابن منظور: لسان العرب، مادة (حيا) ٢١٩/١٤ .

(٧) ذكر ابن حجر أن في ظاهر الحديث أن من قتل من المسلمين يوم أحد كلهم من الأنصار، وهو كذلك إلا القليل ، ذكر أبي بن كعب أنه قتل من الأنصار يوم أحد أربعة وستون، ومن المهاجرين ستة، ولكن ابن سعد ذكر أربعة من بني سعد بن ليث، ومالكاً والنعمان ابني خلف بن عوف الأسلميين ، وقال أنهما كانا طليعة للنبي ﷺ فقتلا ، [وقال ابن حجر]: " لعل هؤلاء الذين ذكرهم ابن سعد كانوا من حلفاء الأنصار فعدوا فيهم، فإن كانوا من غير المعدودين أولاً فحينئذ تكتمل العدة سبعين من الأنصار، ويكون جملة من قتل من المسلمين أكثر من سبعين، فمن قال منهم سبعون ألغى الكسر، والله أعلم ." فتح الباري٣٧٥/٧. وقد سرد ابن إسحاق في سيرته أسماء من استشهد من المسلمين في أحد ، فبلغوا خمسة وستين، منهم أربعة من المهاجرين، حمزة ، وعبدالله بن حجش، وشماس بن عثمان، ومصعب بن عمير، وأغفل سعد مولى حاطب . ابن إسحاق: السيرة٦٥/١ ؛ وانظر: ابن حجر : فتح الباري ٣٧٥/٧، ٣٧٦ .

وَيَوْمَ الْيَمَامَةِ[٢] سَبْعُونَ، قَالَ -أبي قتادة-: وَكَانَ بِئْرُ مَعُونَةَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَيَوْمُ الْيَمَامَةِ عَلَى عَهْدِ أَبِي بَكْرٍ[٣]، يَوْمَ مُسَيْلِمَةَ الْكَذَّابِ[٤]" .

---

(١) بئر معونة: سيأتي بيانه في الرواية التالية .

(٢) يوم اليمامة: أي معركة اليمامة، قال ابن كثير أن ابتداءها كان في أواخر السنة الحادية عشرة، ونهايتها في بداية السنة الثانية عشرة ، وكانت في عهد أبي بكر الصديق ﷺ ضد المرتدين . البداية والنهاية ٣٤٢/٦ .

(٣) سبقت الترجمة له، ص١٠٧.

(٤) مسيلمة الكذاب: هو قائد المرتدين في معركة اليمامة، وقد أدعى النبوة . ابن كثير: البداية والنهاية ٣٤٢/٦ .

- ذكره ابن كثير في البداية والنهاية ٤٦/٤ .

- قلت : هذه الرواية تفرد بها أنس ﷺ ، وتفرد بها البخاري عن أنس .

المبحث الثالث

سرية بئر معونة[١]

٤٧ -أخرج مسلم[٢]: " حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ[٣]، حَدَّثَنَا عَفَّانُ [٤]،حَدَّثَنَا حَمَّادٌ[٥]، أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ[٦]، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: جَاءَ نَاسٌ[٧] إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالُوا: أَنْ ابْعَثْ مَعَنَا رِجَالًا يُعَلِّمُونَا الْقُرْآنَ وَالسُّنَّةَ، فَبَعَثَ إِلَيْهِمْ سَبْعِينَ رَجُلا مِنْ الانْصَارِ، يُقَالُ لَهُمْ: الْقُرَّاءُ[٨]، فِيهِمْ خَالِي حَرَامٌ[٩]، يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ، وَيَتَدَارَسُونَ بِاللَّيْلِ يَتَعَلَّمُونَ، وَكَانُوا بِالنَّهَارِ يَجِيئُونَ بِالْمَاءِ، فَيَضَعُونَهُ فِي الْمَسْجِدِ، وَيَحْتَطِبُونَ فَيَبِيعُونَهُ وَيَشْتَرُونَ بِهِ الطَّعَامَ لأَهْلِ الصُّفَّةِ[١٠] وَلِلْفُقَرَاءِ، فَبَعَثَهُمْ النَّبِيُّ ﷺ إِلَيْهِمْ، فَعَرَضُوا لَهُمْ

---

(١) سرية بئر معونة كانت في السنة الرابعة من الهجرة ، في شهر صفر بعد أربعة أشهر من أحد . ابن هشام : السيرة ٤٣٩، وابن سعد: الطبقات ٥٢/٢، والطبري : التاريخ٨٠/٢ .

(٢) الصحيح: كتاب: الإمارة ، باب: ثبوت الجنة للشهيد(٦٧٧) .

(٣) محمد بن حاتم بن ميمون السمين، ثقة صدوق ربما وهم، سبقت الترجمة له، ص١٥٢.

(٤) عفان بن مسلم الصفار، ثقة ثبت، سبقت الترجمة له، ص٩٠.

(٥) حماد بن سلمة، ثقة ، سبقت الترجمة له، ص٨١.

(٦) ثابت البناني، ثقة ثبت مأمون ، سبقت الترجمة له، ص٦٣.

(٧) ناس: هم قبائل من بني سليم، سيأتي بيان ذلك في الرواية التالية.

(٨) القراء: جمع قارئ وهو الناسك المتفقه . ابن منظور: لسان العرب ، مادة (قرأ) ١٣٠/١. وذكر ابن حجر أن هؤلاء القراء كانوا من أهل الصفة .فتح الباري٥٣٦/١ .

(٩) هو حرام بن ملحان الأنصاري، سبقت الترجمة له، ص٣٣.

(١٠) أهل الصفة: هم أناس فقراء، أخلاط من قبائل شتى من المهاجرين ومن غيرهم ممن لا منزل له يسكنه ولا مأوى. والصفة : مكان في مؤخر المسجد النبوي مظلل ، أعد لنزول الغرباء فيه، وكانوا يكثرون ويقلون بحسب من يتزوج منهم، أو يموت ، أو يسافر. ابن منظور: لسان العرب، مادة (صفف) ١٩٥/٩ ؛ وانظر: ابن حجر: فتح الباري ٢٥٣/٦. وقد سرد أبو نعيم في الحلية أسماء أهل الصفة ٣٤٧/١-٣٥٢ .

فَقَتَلُوهُمْ قَبْلَ أَنْ يَبْلُغُوا الْمَكَانَ، فَقَالُوا: اللَّهُمَّ بَلِّغْ عَنَّا نَبِيَّنَا أَنَّا قَدْ لَقِينَاكَ فَرَضِينَا عَنْكَ، وَرَضِيتَ عَنَّا. قَالَ- ثابت-: وَأَتَى رَجُلٌ[١] حَرَامًا خَالَ أَنَسٍ مِنْ خَلْفِهِ فَطَعَنَهُ بِرُمْحٍ حَتَّى أَنْفَذَهُ[٢]، فَقَالَ حَرَامٌ: فُزْتُ وَرَبِّ الْكَعْبَةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لأَصْحَابِهِ: " إِنَّ إِخْوَانَكُمْ قَدْ قُتِلُوا، وَإِنَّهُمْ قَالُوا: اللَّهُمَّ بَلِّغْ عَنَّا نَبِيَّنَا أَنَّا قَدْ لَقِينَاكَ فَرَضِينَا عَنْكَ وَرَضِيتَ عَنَّا"[٣].

---

(١) رجل : جاء في كتب التاريخ أن الذي قتل حرام بن ملحان هو عامر بن الطفيل . ابن سعد : الطبقات ٥٢/٢ ؛ وابن الجوزي: المنتظم ١٩٩/٣، وابن كثير : البداية والنهاية ٥٨/٥، وقد وقع في رواية عند الإمام أحمد في مسنده (١٢٤٠٢)، وعند الطبراني في المعجم الكبير (٣٦٠٦)، والبيهقي في السنن الكبرى (١٧٩٧٣) أن قاتل حرام قد أسلم، وعامر بن الطفيل كما في الروايات مات وهو مشرك.

(٢) أنفذه: أي خالط الرمح جوفه ثم خرج طرف من الشق الآخر وسائره فيه. ابن منظور: لسان العرب، مادة (نفذ) ٥١٤/٣.

(٣) فيه فضيلة ظاهرة للشهداء ، وثبوت الرضا منهم، ورضى الله عنهم بطاعتهم له، ورضاهم عنه تعالى بما أكرمهم به وأعطاهم إياه من الخيرات. النووي: شرح النووي ٤٨/١٣ .

- أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٣٨٥٤) ، عن عفان [بن مسلم] ، بالإتفاق مع بقية السند عند مسلم، قال محققو الكتاب: " إسناده صحيح على شرط مسلم ، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة فمن رجال مسلم " ، وحديث (١٢٤٠٢) ، عن هاشم[بن القاسم]، وعفان [بن مسلم] ، عن سليمان [بن المغيرة]، عن ثابت [البناني]، والحديث نحو رواية مسلم إلا أن فيه اختلافات في ألفاظه لا تخرج الحديث عن معناه عند مسلم، وليس فيه قول النبي ﷺ أنهم قتلوا ، ومقولتهم عند ذلك، وفيه أن رسول الله ﷺ بعثهم لما أصيب خبيب[بن عدي ﷺ]، وهذا يخالف ما جاء عند المحدثين والمؤرخين بأن هذه السرية – سرية بئر معونة – بعثها النبي ﷺ مع عامر بن مالك المعروف بملاعب الأسنة عندما جاء يرأس وفد قومه بني عامر بن صعصعة ، ليعلموا قومه علوم الدين، أما مقتل خبيب بن عدي فقد كان في غزوة الرجيع قبل بئر معونة، ولعل أنس بن مالك ﷺ قد أدرج القصتين في بعضهما في الزمن ، كما أن الواقدي قد ذكر أن خبر أصحاب الرجيع وبئر معونة جاء إلى النبي ﷺ في ليلة واحدة . ابن سعد : الطبقات ٥٣/٢ ؛ وابن حجر: فتح الباري ٣٨٠/٧ . والحديث فيه زيادة وهي عن حزن النبي ﷺ على القراء ، وعن قنوته ودعائه على من قتلهم، وفيه أيضاً أن قاتل حرام قد أسلم، قال محققو الكتاب: " إسناده صحيح على شرط مسلم"، وعلى الرغم من أن رواية أحمد هذه قد اشتملت على أخبار لم ترد عند مسلم، إلا أن فيها اختلافاً في معانيها يخالف ما عند مسلم وغيره، لذا رأيت أن أقدم رواية مسلم لأنها أصح .

- **ورواية أحمد هذه أخرجها عبد بن حميد في مسنده (١٢٧٦)، والطبراني في المعجم (٣٦٠٦) ، والبيهقي في السنن الكبرى (١٧٩٧٣) .**
- **ورواية مسلم (٦٧٧) ، ساقها ابن سعد في الطبقات ٥٣/٢ ، وأبو نعيم الأصبهاني في حلية الأولياء ١٢٣/١ .**
- **قلت: الحديث عن وصف القراء وعملهم تفرد به أنس ﷺ ، أما قصة مقتلهم ودعاء النبي على من قتلهم فقد جاء بطرق عن غير أنس، وسوف يأتي بيانه .**

٤٨ -أخرج البخاري[١]: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ [٢]،حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ [٣]،وَسَهْلُ بْنُ يُوسُفَ[٤]، عَنْ سَعِيدٍ[٥]، عَنْ قَتَادَةَ[٦]، عَنْ أَنَسٍ ﷺ :أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَاهُ رِعْلٌ[٧]، وَذَكْوَانُ[٨]، وَعُصَيَّةُ[٩]، وَبَنُو لَحْيَانَ[١٠]، فَزَعَمُوا أَنَّهُمْ قَدْ أَسْلَمُوا، وَاسْتَمَدُّوهُ[١١] عَلَى قَوْمِهِمْ، فَأَمَدَّهُمْ النَّبِيُّ ﷺ بِسَبْعِينَ مِنْ الانْصَارِ، قَالَ: كُنَّا نُسَمِّيهِمْ الْقُرَّاءَ[١٢]،

---

(١) الصحيح: كتاب: الجهاد والسير، باب: العون بالمدد (٢٨٩٩) .

(٢) ثقة صدوق، سبقت الترجمة له، ص٩٦.

(٣) محمد بن إبراهيم ، ثقة ، سبقت الترجمة له، ص٩٦.

(٤) سهل بن يوسف الأنماطي، أبو عبدالرحمن البصري، وثقه ابن معين والنسائي وابن حجر، من كبار التاسعة، مات سنة تسعين ومئة. المزي: تهذيب الكمال ٢١٣/١٢؛ وانظر: ابن حجر: التقريب٢٥٨/١ .

(٥) سعيد بن أبي عروبة، ثقة حافظ كثير التدليس، سبقت الترجمة له، ص٨٣.

(٦) قتادة السدوسي، ثقة ثبت، سبقت الترجمة له، ص٦٤.

(٧) رعل: هم حي من بني سليم، ينسبون إلى رعل بن عوف بن امرئ القيس بن بهثة بن سليم. ابن الأثير: اللباب في تهذيب الأنساب، ط٧، دار الفكر ، بيروت ، ٢٠٠٢م. ٣١/٢ .

(٨) ذكوان: هم بطن كبير من سليم بن منصور بن عكرمة بن حصفة بن قيس، وذكوان هو ثعلبة بن بهثة بن سليم . ابن الأثير: اللباب في تهذيب الأنساب ٥٣١/١ .

(٩) عصية: بطن من بني سليم ، ينسبون إلى عصية بن خفاف بن امرئ القيس بن بهثة بن سليم . ابن الأثير: اللباب في تهذيب الأنساب ٤٤٥/٢ .

(١٠) بنو لحيان: هم بنو لحيان بن هذيل بن مدركة بن إلياس بن مضر. ابن الأثير: اللباب في تهذيب الأنساب ١٢٩/٣ . قال ابن حجر: " ذكر بني لحيان هنا وهم، وإنما كان بنو لحيان في قصة خبيب في غزوة الرجيع التي سبقت بئر معونة ". فتح الباري ٣٨٧/٧ .

(١١) استمدوه: أي طلبوا منه المدد . والمدد : العساكر التي تلحق بالمغازي في سبيل الله ، وقيل: ما أمد به القوم في حرب أو غير ذلك من طعام أو عون. ابن منظور: لسان العرب، مادة (مدد) ٣٩٨/٣ .ذكر ابن حجر أنهم استمدوا رسول الله ﷺ في الظاهر ، وقصدهم الغدر بهم . فتح الباري ٣٨٦/٧ .

(١٢) القراء: سبق التعريف بهم ، ص١٨١.

يَحْطِبُونَ بِالنَّهَارِ، وَيُصَلُّونَ بِاللَّيْلِ، فَانْطَلَقُوا بِهِمْ حَتَّى بَلَغُوا بِئْرَ مَعُونَةَ[1]، غَدَرُوا بِهِمْ بِهِمْ وَقَتَلُوهُمْ، فَقَنَتَ[2]شَهْرًا يَدْعُو عَلَى رِعْلٍ، وَذَكْوَانَ، وَبَنِي لَحْيَانَ. قَالَ قَتَادَةُ: وَحَدَّثَنَا أَنَسٌ: أَنَّهُمْ قَرَءُوا بِهِمْ قُرْآنًا: أَلا بَلِّغُوا عَنَّا قَوْمَنَا بِأَنَّا قَدْ لَقِينَا رَبَّنَا فَرَضِيَ عَنَّا وَأَرْضَانَا. ثُمَّ رُفِعَ ذَلِكَ بَعْدُ[3]".

---

(١) بئر معونة: سبق التعريف بها، ص١٨١.

(٢) قنت : القنوت: الإمساك عن الكلام ، وقيل: الدعاء في الصلاة ، وهو المراد هنا، ومن معانيه أيضاً الخشوع والإقرار بالعبودية ، وإطالة القيام للطاعة . ابن منظور: لسان العرب، مادة (قنت) ٧٣/٢ .

(٣) رفع ذلك بعد: أي نسخت تلاوته. ابن حجر: فتح الباري ٣٨٧/٧ .

- والحديث أخرجه البخاري في صحيحه في روايتين مكررتين ، بسندين مختلفين عن قتادة ، عن أنس، رواية منهما مختصرة .
- وأخرجه الإمام أحمد في المسند (١٢٠٦٤) ، عن ابن أبي عدي، وابن جعفر [محمد بن جعفر الهذلي]، كلاهما عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة ، عن أنس ، وفيه " شهراً في صلاة الصبح" ، قال محققو الكتاب: " إسناده صحيح على شرط الشيخين " .
- كما أخرجه في خمس روايات مكررة، بأسانيد مختلفة، والروايات في بعض ألفاظها اختلاف لكنه لا يخل بالمعنى، وفي رواية منها أن رسول الله ﷺ قنت خمسة عشر يوماً ، وفي رواية " أربعين يوماً "، على خلاف الروايات التي بينت أن النبي ﷺ قنت شهراً يدعو على قتلة أصحاب بئر معونة. قال البيهقي : " الروايات في الشهر أشهر وأكثر وأصح"، السنن الكبرى ١٩٩/٢ .
- وقنوت النبي ﷺ ودعائه على قبائل بني سليم، رعل وذكوان وعصية وبني لحيان لقتلهم أصحاب بئر معونة تكرر كثيراً بصورة مختصرة ، وكلها روايات تحمل معنى واحد ، على الرغم من اختلاف الألفاظ وتفاوتها بين تقديم وتأخير أو زيادة ونقص، فتكررت عند البخاري في روايتين ، وعند مسلم ست روايات، وعند ابن ماجة روايتين صحيحتين، وعند أبي داود روايتين صحيحتين، وعند النسائي ثلاث روايات صحيحة، وعند أحمد اثنتا عشرة رواية منها الصحيح ومنها الحسن، كما أخرجها أغلب أهل الحديث . وقد قرن النبي ﷺ بني لحيان مع رعل وذكوان وعصية لقرب وقعة الرجيع من سرية بئر معونة . ابن حجر: فتح الباري ٣٨٠/٧ .
- ورواية البخاري (٢٨٩٩) أخرجها أبو يعلى في مسنده (٢٩٢١) ، بسند صحيح كما قال حسين أسد، والبيهقي في السنن الكبرى (٢٩١٥) .
- وساقها ابن سعد في الطبقات ٥٣/٢، والطبري في التاريخ ٢٨٣/٢، وابن عساكر في تاريخ دمشق ١٠٤/٢٦ ، وابن كثير في البداية والنهاية ٧١/٤ .

٤٩ –أخرج البخاري[١]: "حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ[٢]، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ[٣]، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ[٤]، قَالَ: حَدَّثَنِي أَنَسٌ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ خَالَهُ [٥]– أَخٌ لأُمِّ سُلَيْمٍ[٦]– فِي سَبْعِينَ رَاكِبًا[٧]، وَكَانَ رَئِيسَ الْمُشْرِكِينَ عَامِرُ بْنُ الطُّفَيْلِ[٨] خَيَّرَ[٩]بَيْنَ ثَلاثِ خِصَالٍ[١٠]، فَقَالَ: يَكُونُ لَكَ أَهْلُ السَّهْلِ[١١]، وَلِي أَهْلُ

– وقنوت النبي ﷺ في هذه القصة رواه عدد من الصحابة رضي الله عنهم، ولا يتسع المقام لحصر رواياتهم .

(١) الصحيح: كتاب: المغازي، باب: غزوة الرجيع، ورعل وذكوان وبئر معونة، وحديث عضل والقارة، وعاصم بن ثابت وخبيب وأصحابه (٣٨٦٤) .

(٢) موسى بن إسماعيل المنقري، ثقة ثبت، سبقت الترجمة له، ص١١٥.

(٣) همام بن يحيى العوذي، ثقة ربما وهم، سبقت الترجمة له، ص٩٢.

(٤) ثقة حجة، سبقت الترجمة له، ص٦٩.

(٥) خاله: حرام بن ملحان ﷺ ، سبقت الترجمة له، ص٣٣.

(٦) سبقت الترجمة لها، ص١٩.

(٧) سبعين راكباً: هم القراء .

(٨) عامر بن الطفيل بن مالك بن جعفر بن كلاب العامري، ابن أخي أبي براء عامر بن مالك ملاعب الأسنة ، رئيس بني عامر بن صعصعة، كان عامر بن الطفيل شاعراً وفارساً من أشهر فرسان العرب بأساً ونجدة ، قدم إلى رسول الله ﷺ مع عمه في وفد بنى عامر وله من العمر ثمانين سنة ولم يسلم ، بل مات على شركه بعد أن دعا عليه النبي ﷺ . ابن سعد: الطبقات ٣١٠/١، وابن الجوزي: المنتظم٤/٤ ، وابن حجر: فتح الباري ٣٨٧/٧ . وقوله: "كان رئيس المشركين" أي أنه هو الذي استصرخ القبائل على القراء وغدر بهم في بئر معونة . المقدسي: البدء والتاريخ ٢١١/٤ .

(٩) خير: أي ترك له الاختيار. الرازي : مختار الصحاح ، مادة (خير) ٨١/١. والمراد أنه خير النبي ﷺ. ابن حجر: فتح الباري ٣٨٧/٧ .

(١٠) خصال: جمع خصلة، وهي الحالات والأمور. ابن منظور: لسان العرب، مادة (خصل) ٢٠٦/١١ .

(١١) أهل السهل : أهل المدن والقرى . ابن حجر: فتح الباري ٣٥٢/٦ .

الْمَدَرِ[(١)]، أَوْ أَكُونُ خَلِيفَتَكَ، أَوْ أَغْزُوكَ بِأَهْلِ غَطَفَانَ[(٢)]، بِأَلْفٍ وَأَلْفٍ[(٣)]، فَطُعِنَ عَامِرٌ عَامِرٌ فِي بَيْتِ أُمِّ فُلانٍ[(٤)]، فَقَالَ: غُدَّةٌ[(٥)] كَغُدَّةِ الْبَكْرِ، فِي بَيْتِ امْرَأَةٍ مِنْ آلِ فُلانٍ ائْتُونِي بِفَرَسِي، فَمَاتَ عَلَى ظَهْرِ فَرَسِهِ[(٦)]، فَانْطَلَقَ حَرَامٌ أَخُو أُمِّ سُلَيْمٍ وَهُوَ رَجُلٌ أَعْرَجُ[(٧)]، وَرَجُلٌ مِنْ بَنِي فُلانٍ [(٨)]،قَالَ [حرام]: كُونَا قَرِيبًا حَتَّى آتِيَهُمْ، فَإِنْ آمَنُونِي كُنْتُمْ، وَإِنْ قَتَلُونِي أَتَيْتُمْ أَصْحَابَكُمْ، فَقَالَ: أَتُؤْمِنُونِي أُبَلِّغْ رِسَالَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَجَعَلَ يُحَدِّثُهُمْ، وَأَوْمَئُوا[(٩)] إِلَى رَجُلٍ[(١٠)]، فَأَتَاهُ مِنْ خَلْفِهِ فَطَعَنَهُ قَالَ هَمَّامٌ: أَحْسِبُهُ حَتَّى

---

(١) أهل المدر: أهل الحضر والقرى والأمصار. ابن منظور: لسان العرب، مادة (مدر) ٥/١٦٤، وانظر: ابن حجر: فتح الباري ٦/٣٥٢ . لم يقع قوله " أهل المدر " إلا عند البخاري في هذه الرواية، وعند البيهقي في السنن (١٨٦٠٢) ، ولعله تصحيف، لأنه جاء في رواية عند الإمام أحمد "أهل الوبر" وهذا الأصح، فعامر بن الطفيل وقومه كانوا أهل بادية. وأهل الوبر: أي أهل البوادي. ابن منظور: لسان العرب، مادة (وبر) ٢/٢٧١.

(٢) غطفان: ينسبون إلى غطفان بن سعد بن قيس بن عيلان بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان، وهم قبيلة كبيرة لها شأن في الجاهلية، سكنوا بادية نجد والحجاز جهة وادي القرى، وبوادي المدينة، وفدك، والحرار، وما جاورها، كان بينهم وبين بن سليم وبني عامر حلف ، لذا حاول عامر بن الطفيل العامري أن يستمدهم على رسول الله ﷺ . ابن سعد: الطبقات ٢/٣٤ ؛ والسمعاني : الأنساب ٤/٣٠٢ .

(٣) بألف وألف : أي بألف من الرجال ، وألف من الخيل. ابن سعد: الطبقات ١/٣١٠ .

(٤) أم فلان: هي امرأة من بني سلول . ابن سعد: الطبقات ١/٣١١ ، ابن حجر: فتح الباري ٧/٣٨٧ .

(٥) غدة: من أمراض الإبل، وهو طاعونها. ابن منظور : لسان العرب، مادة (غدد) ٣/٣٢٣، ابن حجر: فتح الباري ٧/٣٨٧ .

(٦) قصة عامر بن الطفيل مع رسول الله ﷺ، وموته قصة أخرى غير قصة بئر معونة، وبينهما فترة زمنية طويلة ، فما كان من عامر في هذه الرواية كان عند قدومه على رسول الله ﷺ في السنة التاسعة كما ذكر ابن هشام في السيرة ٦٣٥، وابن كثير في البداية والنهاية ٥/٥٧، لكن أنس ﷺ دمج القصتين مع بعضهما.

(٧) رجل أعرج: اسمه : كعب بن زيد من بني دينار بن النجار. ابن هشام : السيرة ٤٣٩ ، ابن حجر: فتح الباري ٧/٣٨٧ .

(٨) رجل من بني فلان: اسمه : المنذر بن محمد بن عقبة بن أحيحة الخزرجي الأنصاري. ابن هشام: السيرة ٤٣٩، ابن حجر : فتح الباري ٧/٣٨٧ .

(٩) امؤوا: أي أشاروا ، والإيماء يكون بالرأس أو باليد . ابن منظور: لسان العرب، مادة (ومأ) ١/٢٠١.

(١٠) رجل: لم أقف على اسمه.

أَنْفَذَهُ بِالرُّمْحِ[١]، قَالَ- حرام-: اللَّهُ أَكْبَرُ، فُزْتُ وَرَبِّ الْكَعْبَةِ، فَلُحِقَ الرَّجُلُ، فَقُتِلُوا فَقُتِلُوا كُلُّهُمْ غَيْرَ الأَعْرَجِ كَانَ فِي رَأْسِ جَبَلٍ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْنَا ثُمَّ كَانَ مِنْ الْمَنْسُوخِ: إِنَّا قَدْ لَقِينَا رَبَّنَا فَرَضِيَ عَنَّا وَأَرْضَانَا"، فَدَعَا النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْهِمْ ثَلاثِينَ صَبَاحًا، عَلَى رِعْلٍ وَذَكْوَانَ وَبَنِي لَحْيَانَ وَعُصَيَّةَ الَّذِينَ عَصَوْا اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﷺ".

---

(١) أنفذه بالرمح: أي ضربه بالرمح في جنبه حتى خرج من الشق الآخر . ابن حجر: فتح الباري ٣٨٧/٧.

- الحديث أخرجه البخاري في الباب: نفسه (٣٨٦٥) ، عن حيان [بن موسى المرزوي، وثقه ابن حجر في التقريب ١٥٠/١]، عن عبدالله [بن المبارك]، عن معمر بن راشد، عن ثمامة بن عبدالله ، والحديث مختصر جداً.

- وأخرجه الإمام أحمد في المسند (١٣١٩٥) ، عن عبدالصمد[بن عبدالوارث]، عن همام [بن يحيى العوذي]، بالإتفاق مع باقي السند عند البخاري، وفيه " أهل الوبر" ، وفيه " بألف أشقر وألف شقرا" ، الأشقر من الدواب هو الأحمر حمرة صافية يحمر منها السبيب والمعرفة والناصية . ابن منظور: لسان العرب، مادة (شقر) ٤٢١/٤. قلت : لعله أراد الخيل والإبل، وفيه " رجل من بني أمية " لم يشتهر عند أهل السير أن هذه السرية كان فيه أحد من بني أمية ، هامش مسند الإمام أحمد ٤٢٠/٢٠. وفيه " فدعا النبي ﷺ عليهم أربعين صباحاً " والصحيح والثابت أنه ﷺ دعا عليهم ثلاثين صباحاً، كما أن في الحديث اختلاف في بعض ألفاظه اختلافاً لا يخل بالمعنى ، قال محققو الكتاب: " إسناده صحيح على شرط الشيخين" .

- رواية البخاري أخرجها البيهقي في السنن (١٨٦٠٢) .

- ورواية البخاري ذكرها ابن كثير في البداية والنهاية ٧٢/٤، ورواية أحمد ذكرها ابن الجوزي في المنتظم ٢٠٠/٣ .

والحديث له طريقان عن غير أنس :

- عن كعب بن مالك [بن أبي كعب الأنصاري الأسلمي، صحابي مشهور، كان شاعراً ، شهد العقبة وبايع بها، وشهد أحداً وما بعدها، وتخلف عن تبوك فهو أحد الثلاثة الذين خلفوا وتيب عليهم، مات في خلافة علي بن أبي طالب ﷺ . الذهبي : سير أعلام النبلاء ؛ وانظر: ابن حجر: الإصابة٦١١/٥] ، أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (٩٧٤١) ، أدرجه في نهاية الحديث عن وقعة حنين ، والطبراني في المعجم الكبير (٣١٩) .

- عن سهل بن سعد الساعدي ﷺ ، أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٥٧٢٤) ، وتفرد به.

المبحث الرابع

تحريـــم الخمـــــر [(١)]

٥٠ -أخرج البخاري[(٢)]: "حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ [(٣)]،حَدَّثَنِي مَالِكٌ[(٤)]، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ [(٥)]، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: كُنْتُ أَسْقِي أَبَا طَلْحَةَ

---

(١) الخمر: كل شراب خامر العقل وغلبه وستره وغطى عليه. الطبري: التفسير٢/٣٥٦. والخمر في الاصطلاح الفقهي: اسم لكل مسكر . فكري أحمد عكاز: الخمر في الفقه الإسلامي، ط١، عكاظ للنشر والتوزيع، ١٤٠٢هـ . ٣٣ .

وكان تحريم الخمر أيام محاصرة بني النضير في شهر ربيع الأول من السنة الرابعة. ابن كثير: التفسير ٥٠٧/١، والبداية والنهاية ١٣٧/١ .

وكان تحريم الخمر على ثلاث مراحل:

الأولى: أن النبي ﷺ لما قدم المدينة كان أهلها يشربون الخمر ويأكلون القمار، فسألوه عن ذلك فنزل قول الله تعالى ﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِن نَّفْعِهِمَا وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ قُلِ الْعَفْوَ كَذَلِكَ يُبيِّنُ اللّهُ لَكُمُ الآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ ﴾ [البقرة،٢١٩]وقد نزلت هذه الآية قبل تحريم الخمر والميسر، فكان البعض يشربها لقوله تعالى﴿ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ ﴾ وتركها البعض لقوله تعلى ﴿ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ﴾. الطبري: التفسير ٣٦١/٢، الحلبي: السيرة الحلبية ٥٥٧/٢ .

الثانية: أن بعض الصحابة رضي الله عنهم شربوا الخمر، ثم صلى بهم أحدهم ، فقرأ سورة الكافرون فخلط فيها ، فنزل قول الله تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ لاَ تَقْرَبُواْ الصَّلاَةَ وَأَنتُمْ سُكَارَى حَتَّىَ تَعْلَمُواْ مَا تَقُولُونَ ... ﴾ [النساء ،٤٣]فكانوا يدعون الخمر في حين الصلاة، ويشربونها في غير حين الصلاة . الطبري: التفسير ٣٦١/٢ ، الحلبي: السيرة الحلبية ٥٥٧/٢ .

الثالثة: عندما نزل قول الله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالأَنصَابُ وَالأَزْلاَمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ [المائدة ،٩٠] وعندها قال الرسول ﷺ: "حرمت الخمر". الطبري: التفسير ٣٦١/٢ ، الحلبي : السيرة الحلبية ٥٥٧/٢ . وهذه المرحلة هي التي جاء فيها حديث أنس ﷺ.

(٢) الصحيح، كتاب: التمني، باب: ما جاء في إجازة خبر الواحد الصدوق في الأذان، والصلاة ، والصوم، والفرائض ، والأحكام (٦٨٢٦) .

(٣) يحيى بن قزعة القرشي المؤدب، مقبول من العاشرة . ابن حجر: تقريب التهذيب ٥٩٥/١ .

(٤) مالك بن أنس الأصبحي، إمام دار الهجرة ، ورأس المتقنين ، وكبير المتشبتين ، سبقت الترجمة له، ص٦٢.

(٥) ثقة حجة ، سبقت الترجمة له، ص٦٩.

الأَنْصَارِيَّ[١]، وَأَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ[٢]، وَأُبَيَّ بْنَ كَعْبٍ[٣]، شَرَابًا مِنْ فَضِيخٍ[٤]، وَهُوَ تَمْرٌ، فَجَاءَهُمْ آتٍ[٥]، فَقَالَ: إِنَّ الْخَمْرَ قَدْ حُرِّمَتْ، فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ: يَا أَنَسُ، قُمْ إِلَى هَذِهِ الْجِرَارِ[٦] فَاكْسِرْهَا. قَالَ أَنَسٌ: فَقُمْتُ إِلَى مِهْرَاسٍ[٧] لَنَا فَضَرَبْتُهَا بِأَسْفَلِهِ بِأَسْفَلِهِ حَتَّى انْكَسَرَتْ".

---

(١) سبقت الترجمة له، ص٢٣.

(٢) سبقت الترجمة له، ص٢٤.

(٣) سبقت الترجمة له، ص٩٧.

(٤) فضيخ: عصير العنب، وهو أيضاً شراب يتخذ من البسر المفضوح من غير أن تمسه النار، وهو يسكر شاربه. ابن منظور: لسان العرب، مادة (فضخ) ٤٥/٣. قال النووي: " الفضيخ هو ما فضخ من البسر من غير أن تمسه النار، فإن كان معه تمر فهو خليط، وكلها منكرة ومحرمة ". شرح النووي ١٤٨/١٣ .

(٥) آت: لم أقف على اسمه.

(٦) الجرار: جمع جرة وهي إناء من خزف كالفخار، ابن منظور: لسان العرب، مادة (جرر) ١٣١/٤ .

(٧) مهراس: حجر مستطيل منقور يتوضأ منه، ويدق فيه . ابن منظور: لسان العرب، مادة (هرس) ٢٤٨/١.

– هذه الرواية تكررت عند البخاري في تسع روايات وكلها ذات معنى واحد إلا أن هناك اختلافاً في الألفاظ وهناك اختلاف في تسمية بعض الصحابة الذين كانوا عند أبي طلحة ففي بعض الروايات ذكر أبو دجانة وسهيل بن بيضاء مع أبي طلحة ، وفي بعض الروايات لم يذكر أحد من الصحابة باسمه أنما جاءت في عبارات مجملة فقال: عمومتي ، وقال: القوم ، وفي بعضها قال أنس: فلان وفلان .

– وأخرجه مسلم في الصحيح، كتاب: الأشربة، باب: تحريم الخمر وبيان أنها تكون من عصير العنب، ومن التمر والبسر والزبيب وغيرها مما يسكر (١٩٨٠)، عن أبي الطاهر [أحمد بن عبدالله بن السرح المصري، وثقه أبو حاتم وابن حبان والنسائي وابن حجر، كان فقيهاً صالحاً ، من العاشرة، مات سنة خمسين ومئتين. ابن حبان، الثقات ٢٩/٨ ؛ وانظر: المزي: تهذيب الكمال ٤١٧/١؛ وانظر: ابن حجر: تقريب التهذيب ٨٣/١]، عن ابن وهب [عبدالله بن وهب بن مسلم القرشي، مولاهم ، أبو محمد المصري، كان فقيهاً عابداً، وثقه ابن معين وأبو حاتم وابن عدي وابن حجر، وزاد أنه حافظ، من التاسعة، مات سنة سبع وتسعين ومئة. المزي: تهذيب الكمال ٢٨٤/١٦ – ٢٨٦ ؛ وانظر: ابن حجر: التقريب٣٢٨/١]، عن مالك بن أنس، بالإتفاق مع بقية السند عند البخاري، وهذه الرواية تكررت عند مسلم في ثمان روايات في الباب نفسه ، وكلها ذات معنى واحد مع اختلاف بعض الألفاظ، وفي بعضها ذكر من كان عند أبي طلحة فكان منهم أبو دجانة ، وسهيل بن بيضاء، ومعاذ بن جبل، وأبو أيوب رضي الله عنهم ، وروايات مسلم نحو روايات البخاري.

- وأخرجه أبو داود في سننه ، كتاب: الأشربة ، باب: تحريم الخمر (٣٦٧٣) ، عن سليمان بن حرب [الأزدي الواشحي، قاضي مكة، قال أبو حاتم: " سليمان بن حرب إمام من الأئمة، كان لا يدلس"، وقال يحيى بن أكثم: " هو ثقة حافظ للحديث عاقل"، وقال ابن حجر:" ثقة إمام حافظ"، من التاسعة ، مات سنة أربع وعشرين ومئتين . المزي: تهذيب الكمال ٣٨٧/١١، ٣٨٩؛ وانظر: ابن حجر: تقريب التهذيب ٢٥٠/١]، عن حماد بن زيد ، عن ثابت، عن أنس ، ولم يسم أحد من الصحابة غير أبا طلحة، كما أن فيه اختلاف في ألفاظه اختلافاً لا يخرج عن المعنى، صححه الألباني.

- وأخرجه النسائي في سننه ، كتاب: الأشربة ، باب: الشراب الذي أهريق بتحريم الخمر (٥٥٤١)، عن سويد بن نصر [المروزي، أبو الفضل ، لقبه: الشاه، وثقه ابن حجر، من العاشرة، مات سنة أربعين ومئتين. ابن حجر: تقريب التهذيب١/٢٦٠] ، عن عبدالله بن المبارك، عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة ، عن أنس ، وفيه أبي دجانة بدل أبو عبيدة بن الجراح ، وهناك اختلاف في بعض ألفاظه لا يخرج عن المعنى، صححه الألباني، كما أخرجه في روايتين مكررتين، بسندين مختلفين منهما رواية مختصرة جداً، وكلاهما صحيحة كما قال الألباني.

- وأخرجه الإمام أحمد في مسنده (١٢٨٦٩) ، عن يحيى [بن سعيد القطان]، عن حميد [الطويل]، وفيه زاد سهيل بن بيضاء، مع اختلاف في الألفاظ اختلافاً لا يخل بالمعنى ، قال محققو الكتاب: "إسناده صحيح على شرط الشيخين". وقد تكررت الرواية عند أحمد في أربع روايات بأسانيد مختلفة كلها صحيحة كما قال محققو الكتاب، وهي تحمل معنى رواية البخاري مع اختلاف الألفاظ، وفي بعضها قال أنس: " أسقى أحد عشر رجلاً " .

- وأخرج نحو رواية البخاري مالك في الموطأ (١٥٤٤)، والطيالسي في المسند (١٩٥٧)، والبخاري في الأدب المفرد (١٢٤١)، وأبو يعلى في مسنده (٣٠٠٨) ، بسند صحيح كما قال حسين أسد، وابن حبان في الصحيح (٥٣٦٣)، والطبراني في المعجم الأوسط (٨٨٩٢) ، والبيهقي في السنن الكبرى (١١٣٣٢) .

- وذكر الحديث ابن عساكر في تاريخ دمشق ٤٠٣/١٩ ؛ وابن كثير في البداية والنهاية ٥/٤ .

- وتحريم الخمر جاء بطرق أخرى عن غير أنس، فقد رواه عدد من الصحابة رضي الله عنهم، ولا يتسع المقام لحرص رواياتهم.

المبحث الخامس

غزوة الأحزاب [١]

٥١ -أخرج البخاري[٢]:"حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ [٣]،حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو[٤]، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ[٥]، عَنْ حُمَيْدٍ[٦]، قَالَ سَمِعْتُ أَنَسًا ﷺ يَقُولُ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْخَنْدَقِ[٧]، فَإِذَا الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ يَحْفِرُونَ فِي غَدَاةٍ[٨] بَارِدَةٍ، فَلَمْ

---

(١) غزوة الأحزاب: كانت في شوال من السنة الخامسة للهجرة . ابن سعد: الطبقات ٦٥/٢ ، ابن كثير: البداية والنهاية ١٣٠/٤، وتسمى أيضاً غزوة الخندق .

(٢) الصحيح: كتاب: الجهاد والسير، باب: التحريض على القتال، وقوله تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْقِتَالِ ... ﴾ [الأنفال، ٦٥] (٢٦٧٩) .

(٣) عبدالله بن محمد الجعفي المسندي، ثقة حافظ، سبقت الترجمة له ، ص١٥٠.

(٤) معاوية بن عمرو الأزدي، ثقة ، سبقت الترجمة له، ص١٥٦.

(٥) إبراهيم بن محمد بن الحارث الفزاري الكوفي، قال ابن معين: "ثقة ثقة "، وقال أبو حاتم: " الثقة المأمون الإمام" ، وكذلك قال النسائي، وقال العجلي: " كان ثقة رجلاً صالحاً صاحب سنة "، وقال ابن حجر: "ثقة حافظ ، له تصانيف" ، من التاسعة ، مات سنة خمس وثمانين ومئة. المزي: تهذيب الكمال ١٦٨/٢– ١٦٩ ؛ وانظر: ابن حجر: التقريب ٩٢/١ .

(٦) حميد الطويل، ثقة مدلس، سبقت الترجمة له، ص٦٦.

(٧) الخندق: هو المحفور، ويقال : خندق حوله:أي حفر خندقاً. ابن منظور: لسان العرب، مادة (خندق) ٩٣/١٠.

وكان الخندق في الجهة الشمالية الغربية من المدينة، بين سلع وأسفل حرة الوبرة، وتسمى اليوم: حرة المدينة الغربية، وفي الجهة الشمالية الشرقية، بين سلع أيضاً وحرة واقم، فحفر الخندق بين الحرتين مطبقاً بجبل سلع من ورائه، بعمق وإتساع يصعب على العدو. عاتق البلادي: معجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية ١١٤ .

(٨) غداة: ما بين صلاة الفجر وطلوع الشمس. ابن منظور: لسان العرب، مادة (غدا) ١١٦/١٥ .

فَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ عَبِيدٌ يَعْمَلُونَ ذَلِكَ لَهُمْ، فَلَمَّا رَأَى مَا بِهِمْ مِنْ النَّصَبِ[١] وَالْجُوعِ قَالَ:

" اللَّهُمَّ إِنَّ الْعَيْشَ عَيْشُ الآخِرَة فَاغْفِرْ لِلأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرَة "

فقَالُوا مُجِيبِينَ لَهُ :

نَحْنُ الَّذِينَ بَايَعُوا مُحَمَّدَا عَلَى الْجِهَادِ مَا بَقِينَا أَبَدَا [٢] ".

---

(١) النصب: الإعياء من العناء والتعب. ابن منظور: لسان العرب، مادة (نصب) ٧٥٨/١ .

(٢) في إنشاد الشعر تنشيط في العمل،وبذلك جرت عادة العرب في الحرب، وأكثر ما يستعملون في ذلك الرجز. ابن حجر: فتح الباري ٣٩٥/٧ .

- وأخرجه البخاري في صحيحه في أربع روايات مكررة بأسانيد مختلفة .

- وأخرجه مسلم في الصحيح، كتاب: الجهاد والسير، باب: غزوة الأحزاب وهي الخندق (١٨٠٥)، عن محمد بن حاتم [السمين] عن بهز [بن أسد] عن حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس ، وفيه اختلاف في بعض ألفاظه لا يخرج عن المعنى.

- كما أخرجه في ثلاث روايات مكررة ومختصرة بأسانيد مختلفة في الباب نفسه.

- وأخرجه الإمام أحمد في المسند (١٣١٢٧) ، عن ابن أبي عدي، عن حميد الطويل. قال محققو الكتاب: "إسناده صحيح على شرط الشيخين" كما أخرجه في خمس روايات مكررة في بعضها اختلاف في الألفاظ لا يخل بالمعنى ، وهي بأسانيد مختلفة وكلها صحيحة كما قال محققو الكتاب.

- وأخرجه ابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (١٧٨٨)، والنسائي في السنن الكبرى(٣٨١٧) ، وأبو يعلى في المسند (٣٤٢١)، قال حسين أسد" إسناده صحيح"، وابن حبان في الصحيح (٧٢٥٩)، والبيهقي في السنن (١٣٠٧١) .

- وقد ساقه ابن سعد في الطبقات ٦٧/٢، وابن كثير في البداية والنهاية ٩٦/٤ .

- قلت: رد الصحابة رضي الله عنهم على النبي ﷺ تفرد أنس ﷺ بروايته، أما بقية الحديث فله طرق أخرى عن غير أنس ﷺ ، فقد رواه عدد من الصحابة ، ولا يتسع المقام لحصر رواياتهم.

- قلت: ليس هناك ما يشير إلى مشاركة أنس في حفر الخندق وحضوره المعركة .

المبحث السادس

غزوة بني قريظة[١]

٥٢ -أخرج البخاري[٢]: "حَدَّثَنَا مُوسَى[٣]، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ[٤]، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلالٍ[٥]، عَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: كَأَنِّي أَنْظُرُ[٦] إِلَى الْغُبَارِ سَاطِعًا[٧] فِي زُقَاقِ[٨] بَنِي

---

(١) غزوة بني قريظة : كانت بعد معركة الأحزاب مباشرة لسبع بقين من ذي القعدة ، سنة خمس للهجرة . ابن سعد: الطبقات ٧٢/٢، الطبري : التاريخ ٩٨/٢ .

وبنو قريظة ينسبون إلى رجل اسمه قريظة، نزل قلعة حصينة بقرب المدينة ، وقريظة قبيلة يهودية ، وهي والنضير إخوان من أولاد هارون عليه السلام، وبنو قريظة حلفاء الأوس . السمعاني : الأنساب ٤٧٥/٤ .

وتقع منازل بني قريظة في الحرة الشرقية من بعد منازل بني ظفر ، ويمر وادي مهزور بوسط منازل بني قريظة. غالي محمد الأمين الشنقيطي : الدر الثمين ١٤٥ .

(٢) الصحيح: كتاب: المغازي ، باب: مرجع النبي ﷺ من الأحزاب، ومخرجه إلى بني قريظة ، ومحاصرته لهم (٣٨٩٢) .

(٣) موسى بن إسماعيل المنقري، ثقة ثبت، سبقت الترجمة له، ص١١٥.

(٤) جرير بن حازم بن زيد الأزدي، أبو النضر البصري، وثقه ابن معين وابن حجر، وذكر ابن معين أن أحاديثه عن قتادة عن أنس ضعيفة، من السادسة، مات سنة سبعين ومئة. المزي: تهذيب الكمال ٥٢٩/٤ ؛ وانظر: ابن حجر: تقريب التهذيب ١٣٨/١ .

(٥) حميد بن هلال العدوي، أبو نصر البصري، وثقه العجلي وابن حجر، توقف عنه ابن سيرين لدخوله في عمل السلطان ، من الثالثة. العجلي: معرفة الثقات ٣٢٥/١ ؛ وانظر: ابن حجر: تقريب التهذيب ١٨٢/١.

(٦) كأني أنظر: يشير أنس ﷺ إلى أنه يستحضر القصة، حتى كأنه ينظر إليها مشخصة له بعد تلك المدة الطويلة من وقوعها. ابن حجر: فتح الباري ٤٠٨/٧ .

(٧) ساطعاً: أي مرتفعاً. ابن حجر: فتح الباري ٤٠٨/٧ .

(٨) زقاق: الطريق الضيق دون السكة، والجمع أزقة وزقاق: ابن منظور: لسان العرب، مادة (زقق) ١٤٤/١٠.

غَنْمٍ[1]، مَوْكِبَ[2] جِبْرِيلَ حِينَ سَارَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى بَنِي قُرَيْظَةَ".

---

(١) بنو غنم: بطن من الخزرج، ينسبون إلى غنم بن مالك بن النجار . فتح الباري ٣١٠/٦ .

(٢) موكب: الجماعة من الناس، ركباناً ومشاة يسيرون برفق. ابن منظور: لسان العرب،مادة (ركب) ٨٠٢/١.

- أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب: بدء الخلق، باب: ذكر الملائكة (٣٠٤٢) عن إسحاق [بن إبراهيم الحنظلي ، أبو محمد بن راهويه المروزي، قال ابن حجر: " ثقة حافظ مجتهد"، كان قرين أحمد بن حنبل، وذكر أبو داود أنه تغير قبل موته بيسير ، مات سنة ثمان وثلاثين ومئتين . المزي: تهذيب الكمال ٣٦٧/٢ ؛ وانظر: ابن حجر: التقريب٩٩/١] ، عن وهب[بن جرير بن حازم الأزدي، وثقه ابن حجر، من التاسعة، مات سنة ست ومئتين. ابن حجر: تقرب التهذيب ٥٨٥/١]، عن أبيه ، بالإتفاق مع بقية السند السابق ، وهو حديث مختصر.

- وأخرجه الإمام أحمد في المسند (١٣٢٢٩) ، عن وهب [بن جرير]، بالإتفاق مع بقية السند السابق عند البخاري ، قال محققو الكتاب: " إسناده صحيح على شرط الشيخين" .

- الحديث ساقه ابن سعد في الطبقات ٧٦/٢ ، وابن كثير في البداية والنهاية ١١٧/٤ ، والسيوطي في الخصائص الكبرى، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٨٥م. ٣٨٤/١ ، والحلبي في السيرة الحلبية ٦٥٨/٢ .

- قلت: هذا تفرد به أنس ﷺ .

أموال بني قريظة :

٥٣ -أخرج البخاري[١]: **حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ[٢]، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ [٣]، وحَدَّثَنِي خَلِيفَةُ[٤]، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي[٥]، عَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: كَانَ الرَّجُلُ يَجْعَلُ لِلنَّبِيِّ ﷺ النَّخَلاتِ[٦] حَتَّى افْتَتَحَ قُرَيْظَةَ وَالنَّضِيرَ[٧]، وَإِنَّ أَهْلِي أَمَرُونِي أَنْ آتِيَ النَّبِيَّ ﷺ فَأَسْأَلَهُ الَّذِي كَانُوا أَعْطَوْهُ أَوْ بَعْضَهُ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ قَدْ أَعْطَاهُ أُمَّ أَيْمَنَ[٨]، فَجَاءَتْ أُمُّ أَيْمَنَ فَجَعَلَتْ الثَّوْبَ فِي عُنُقِي تَقُولُ :كَلا وَالَّذِي لا إِلَهَ إِلا**

---

(١) الصحيح: كتاب: المغازي، باب: مرجع النبي ﷺ من الأحزاب، ومخرجه إلى بني قريظة ومحاصرته لهم (٣٨٩٤) .

(٢) عبدالله بن محمد بن أبي الأسود ، أبو بكر البصري ، وقد ينسب إلى جده، قال أبو بكر الخطيب:" كان حافظاً متقناً"، وقال الذهبي: " حافظ مجود" ، وقال ابن حجر:" ثقة حافظ" ، من العاشرة ، مات سنة ثلاث وعشرين ومئتين . الذهبي : تذكرة الحفاظ ٤٩٣/٢ ؛ وانظر: ابن حجر: تقريب التهذيب ٣٢٠/١.

(٣) معتمر بن سليمان التيمي ، ثقة ، سبقت الترجمة له، ص١٠٠.

(٤) خليفة بن خياط بن خليفة ، صدوق ربما أخطأ، سبقت الترجمة له، ص٩٢.

(٥) سليمان بن طرخان التيمي ، ثقة ، سبقت الترجمة له، ص٧٠.

(٦) كان الأنصار قد واسو المهاجرين لما قدموا عليهم بنخيلهم لينتفعوا بثمرها، وكان بعضهم قد أعطى الرسول ﷺ منهم أم سليم رضي الله عنها. ابن حجر: فتح الباري ٧١٧/٧ .

(٧) افتتح قريظة والنضير: أموال بني قريظة قسمها رسول الله ﷺ بعد أن أخرج منها الخمس، فأسهم للفارس ثلاثة أسهم، وللراجل سهماً وحداً . ابن حجر: بلوغ المرام من أدلة الأحكام، (ضبط نصه وعلق عليه: أحمد بن سلمان، ط٣، مكتبة الرشد، الرياض، ١٤٢٦هـ- ٢٠٠٥م)، ٢٧٧ .

أما أموال بني النضير وكانت قبل بني قريظة، فكانت مما أفا الله على رسول الله ﷺ، فكانت للنبي ﷺ خاصة، ينفق منها على أهله نفقة سنة، ومابقي يجعله في فقراء المهاجرين ، والسلاح عدة في سبيل الله . ابن حجر: بلوغ المرام ٢٧٥ . وبعد هذه الفتوح استغنى المهاجرون وردوا منائح الأنصار إليهم . ابن هشام: السيرة ٤٦٧ .

(٨) بكرة بنت ثعلبة بن عمرو بن حصن الحبشية ، مولاة النبي ﷺ وحاضنته، وكان يقال لها : أم الظباء،وهي أم أسامة بن زيد بن حارثة، كان رسول الله ﷺ يقول لها: " يا أمة" ، ويقول إذا نظر إليها : " هذه بقية أهل بيتي" ، هاجرت إلى المدينة وحضرت أحداً وخيبراً، ماتت في خلافة عثمان بن عفان. ابن سعد : الطبقات ٢٢٥/٨ ؛ وانظر: ابن حجر: الإصابة ١٦٩/٨-١٧٢ .

هُوَ، لا يُعْطِيكَهُمْ وَقَدْ أَعْطَانِيهَا- أَوْ كَمَا قَالَتْ [(١)]- ، وَالنَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: " لَكِ كَذَا ، وَتَقُولُ: كَلا وَاللَّهِ، حَتَّى أَعْطَاهَا. حَسِبْتُ[(٢)] أَنَّهُ قَالَ: عَشَرَةَ أَمْثَالِهِ، أَوْ كَمَا قَالَ".

---

(١) أو كما قالت : شك وقع في اللفظ مع حصول المعنى . ابن حجر: فتح الباري ٤١١/٧ .

(٢) حسبت : القائل هو سليمان التيمي .

- الحديث أخرجه البخاري في صحيحه في روايتين مختصرتين جداً، بالسند نفسه.

- وأخرجه أحمد في المسند (١٣٢٩١)، عن عارم [محمد بن الفضل السدوسي، أبو النعمان ، لقبه : عارم ، قال ابن حجر:" ثقة ثبت، تغير في آخر عمره "، من صغار التاسعة ، مات سنة ثلاث وعشرين ومئتين. ابن حجر: تقريب التهذيب ٥٠٢/١] ، وعفان [بن مسلم الصفار]، كلاهما عن معتمر، بالإتفاق مع باقي السند عند البخاري ، قال محققو الكتاب: " إسناده صحيح على شرط الشيخين" .

- والحديث أخرجه أبو يعلى في المسند (٤٠٧٩) ، قال حسين أسد: " إسناده صحيح "، وابن حبان في الصحيح (٤٥٠٥) .

- وقد ساقه ابن سعد في الطبقات ٢٢٥/٨ ، وابن حجر في الإصابة ١٧١/٨.

- جاء عند البخاري في صحيحه ، كتاب: الهبة وفضلها ، باب: فضل المنيحة (٢٤٨٧)، وعند مسلم في صحيحه ، كتاب: الجهاد والسير، باب: رد المهاجرين إلى الأنصار منائحهم من الشجر والثمر حين استغنوا بالفتوح (١٧٧١)، وعند غيرهم من أصحاب الحديث حديث مماثل عن أنس ﷺ ، ولكن ذكر فيه " خيبر " بدل "قريظة والنضير" ، والثابت أن المهاجرين ردوا منائح الأنصار إليهم بعد فتح النضير وقريظة ، حيث أنهم استغنوا بهذه الفتوح التي سبقت فتح خيبر ، والله تعالى أعلم .

- قلت : هذا مما تفرد به أنس ﷺ

- ليس هناك ما يدل على أن أنساً ﷺ شارك في حصار بني قريظة، وإنما شاهد رسول الله ﷺ حال خروجه إليهم.

المبحث السابع

وفاة سعد بن معاذ رضي الله عنه[١]

٥٤ -أخرج مسلم [٢]: "**حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرُّزِّيُّ[٣]، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ الْخَفَّافُ[٤]، عَنْ سَعِيدٍ[٥]، عَنْ قَتَادَةَ[٦]، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ وَجَنَازَتُهُ[٧]مَوْضُوعَةٌ – يَعْنِي سَعْدًا–: "اهْتَزَّ لَهَا عَرْشُ الرَّحْمَنِ**" ".

---

(١) سبقت الترجمة له، ص٣٢.

(٢) الصحيح : كتاب: فضائل الصحابة ، باب: من فضائل سعد بن معاذ رضي الله عنه (٢٤٦٧) .

(٣) محمد بن عبدالله الرزي، أبو جعفر البغدادي ، وثقه عبدالله بن أحمد بن حنبل وابن حبان وابن حجر، وزاد أنه يهم ، من العاشرة ، مات سنة إحدى سنة وثلاثين ومتئين . المزي: تهذيب الكمال ٥٧٦/٢٥؛ وانظر: ابن حجر: تقريب التهذيب ٤٩٠/١ .

(٤) صدوق ربما أخطا، سبقت الترجمة له، ص١٧٣.

(٥) سعيد بن أبي عروبة ، ثقة حافظ كثير التدليس ، سبقت الترجمة له، ص٨٣.

(٦) قتادة السدوسي ، ثقة ثبت ، سبقت الترجمة له، ص٦٤.

(٧) جنازته: الجنازة : الميت ، وقيل : الميت على السرير ، وهو النعش. ابن منظور: لسان العرب، مادة (جنز) ٣٢٥/٥ .

- الحديث أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٣٤٥٤) عن عبدالوهاب [الخفاف]، بالإتفاق مع بقية السند عند مسلم ، قال محققو الكتاب: " صحيح لغيره ، وهذا إسناد قوي على شرط مسلم من أجل عبدالوهاب بن عطاء الخفاف فهو من رجاله ، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين " .
- والحديث أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٥٣٤٢) ، وابن حبان في الصحيح (٧٠٣٢) .
- وقد ذكره الذهبي في سير أعلام النبلاء ٢٩٤/١ ، وابن كثير في البداية والنهاية ١٢٩/٤ ، وابن حجر في الإصابة ٨٤/٣ .
- والحديث عن وفاة سعد بن معاذ رضي الله عنه روى نحوه جمع من الصحابة رضي الله عنهم، ولا يتسع المقام لحصر رواياتهم.

المبحث الثامن

زواج النبي ﷺ من زينب بنت جحش [١]، وفرض الحجاب[٢]

شكوى زيد بن حارثة [٣]، وتفاخر زينب:

٥٥ -أخرج البخاري[١]: "**حَدَّثَنَا أَحْمَدُ[٢]، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ[٣]، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ[٤]، عَنْ ثَابِتٍ[٥]، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: جَاءَ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ يَشْكُو[٦]**،

---

(١) زينب بنت جحش بن رئاب بن يعمر الأسدية، أمها أمية بنت عبدالمطلب، عمة النبي ﷺ ، وكان اسمها : برة، فسماها النبي ﷺ : زينب ، وكانت قبله عند مولاه زيد بن حارثة ، وكانت رضي الله عنها صالحة صوامة كثيرة التصدق، تزوجها النبي ﷺ وهي بنت خمس وثلاثين سنة، ماتت سنة سبع وعشرين وهي بنت خمسين سنة. ابن سعد: الطبقات ١٠١/٨-١٠٥ ؛ وانظر: ابن حجر: الإصابة ٦٦٨/٧-٦٧٠.

قيل : تزوجها النبي ﷺ في السنة الثالثة . خليفة بن خياط : التاريخ ٣٢٢/١، وقال بذلك أبو عبيدة معمر بن المثنى ، وابن منده . ابن كثير : البداية والنهاية ١٤٥/٤ .

وقيل : تزوجها النبي ﷺ سنة خمس، وزاد بعضهم في ذي القعدة، وقال البيهقي : " بعد بني قريظة "، قال ابن كثير: " هذا هو الأشهر، والذي سلكه ابن جرير وغير واحد من أهل التاريخ" . البداية والنهاية ١٤٥/٤ ؛ وانظر: الطبري : التاريخ ٣٤٥/٢، وابن الجوزي: المنتظم، وزاد "في هلال ذي القعدة" ٢٢٥/٣ ، وابن الأثير : الكامل في التاريخ ٦٩/٢ .

(٢) كان فرض الحجاب صبيحة زواج النبي ﷺ من زينب بنت جحش رضي الله عنها، وسيأتي بيان ذلك في الروايات التالية .

(٣) زيد بن حارثة بن شراحيل الكعبي، أمه سعدى بنت ثعلبة ، من طئ ، كان يدعى زيد بن محمد حتى نزلت ﴿ادْعُوهُمْ لآبَائِهِمْ﴾ [الأحزاب:٥] ، زوجه النبي ﷺ زينب بنت جحش، وقبلها مولاته أم أيمن ، وهي أم أسامة ، ثم طلق زينب، وكان أول من أسلم من الموالي ، شهد بدراً وما بعدها، وقتل في غزوة مؤتة ، وهو أمير الجيش يومئذ ، استخلفه النبي ﷺ على المدينة في بعض أسفاره ، آخى النبي ﷺ بينه وبين حمزة بن عبدالمطلب، ولم يقع في القرآن تسمية أحد باسمه إلا هو ﷺ ، استشهد وهو ابن خمس وخمسين سنة. الذهبي: سير أعلام النبلاء ٢٨٢/٢-٢٨٤ ؛ وانظر: ابن حجر: الإصابة ٥٩٨/٢-٦٠١ .

يَشْكُو[٦]، فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: " اتَّقِ اللَّهَ، وَأَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ"[٧]. قَالَ أَنَسٌ: لَوْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَاتِمًا شَيْئًا لَكَتَمَ هَذِهِ. قَالَ: فَكَانَتْ زَيْنَبُ تَفْخَرُ عَلَى أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ تَقُولُ: زَوَّجَكُنَّ أَهَالِيكُنَّ، وَزَوَّجَنِي اللَّهُ تَعَالَى مِنْ فَوْقِ سَبْعِ سَمَوَاتٍ. وَعَنْ ثَابِتٍ: (وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ وَتَخْشَى النَّاسَ) [٨]نَزَلَتْ فِي شَأْنِ زَيْنَبَ وَزَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ".

---

(١) الصحيح: كتاب: التوحيد، باب: وكان عرشه على الماء وهو رب العرش العظيم (٦٨٨٤) .

(٢) ذكر ابن حجر في فتح الباري أنه أحمد بن سيار المروزي ، وقال أن الحاكم ذكر أنه أحمد بن نصر الكلاباذي، والأول رجحه ابن حجر ٤١١/١٣، والذهبي في الكاشف ١٩٥/١ ، والمزي في تهذيب الكمال ٣٢٥/١.

أحمد بن سيار بن أيوب المروزي ، أبو الحسن الفقيه ، كان إمام أهل الحديث في بلده علماً وأدباً وزهداً ، وثقه الدار قطني والنسائي وابن حجر، وزاد أنه حافظ . الذهبي: الكاشف١٩٥/١؛ وانظر: المزي: تهذيب الكمال ٣٢٥/١ ؛ وانظر: ابن حجر: التقريب ٨٠/١ .

(٣) محمد بن أبي بكر بن علي المقدمي الثقفي ، أبو عبدالله البصري، مولاهم ، قال الذهبي: "الحافظ الثبت"، وثقه ابن معين وأبو زرعة وابن حجر، من العاشرة ، مات سنة أربع وثلاثين ومئتين. الذهبي: تذكرة الحفاظ ٤٦٧/١-٤٦٨، وانظر: ابن حجر: تقريب التهذيب ٤٧٠/١ .

(٤) ثقة ثبت ، سبقت الترجمة له ، ص١٣٦.

(٥) ثابت البناني ، ثقة ثبت مأمون ، سبقت الترجمة له ، ص٦٣.

(٦) يشكو : يشكو زوجه زينب بنت جحش حين اشتد عليه لسانها وتعاظمت عليه وقد هم بطلاقها. ابن حجر: فتح الباري ٥٢٤/٨.

(٧) أمسك عليك زوجك : كان هذا اختبار من النبي ﷺ ليعرف ما عند زيد من الرغبة فيها أو عنها. ابن حجر: فتح الباري ٥٢٤/٨ .

(٨) ﴿ وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ وَتَخْشَى النَّاسَ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَن تَخْشَاهُ فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِّنْهَا وَطَراً زَوَّجْنَاكَهَا ﴾ [الأحزاب:٣٧] قال ابن حجر: " الذي كان يخفيه النبي ﷺ هو إخبار الله إياه أنها ستكون زوجته، وأخفى ذلك خشية أن يقول الناس تزوج امرأة ابنه". فتح الباري ٥٢٤/٨ .

- وأخرجه البخاري في الصحيح ، كتاب: التفسير، باب: ﴿ وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ وَتَخْشَى النَّاسَ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَن تَخْشَاهُ ﴾ [الأحزاب: ٣٧] (٤٥٠٩)، عن محمد بن عبدالرحيم [بن أبي زهير

القرشي العدوي البزار ، أبو يحيى البغدادي، المعروف بصاعقة ،مولى آل عمر بن الخطاب، فارسي الأصل، وثقه عبدالله بن أحمد بن حنبل والنسائي وابن حبان وابن حجر، وزاد أنه حافظ، قال أبو بكر الخطيب:" كان متقناً ضابطاً عالماً حافظاً"، من الحادية عشرة ، مات سنة خمس وخمسين ومئتين. المزي: تهذيب الكمال ٥/٢٦-٧ ؛ وانظر: ابن حجر: تقريب التهذيب ٤٩٣/١]، عن معلى بن منصور [الرازي، أبو يعلى ، نزيل بغداد ،كان فقيهاً نبيلاً، طلب للقضاء فامتنع، وثقه العجلي وابن حبان وابن حجر، من العاشرة، مات سنة إحدى عشرة ومئتين. العجلي، معرفة الثقات٢٨٩/٢؛ وانظر: المزي: تهذيب الكمال ٢٩٦/٢؛ وانظر: ابن حجر: تقريب التهذيب ٥٤١/١]، عن حماد بن زيد ، بالإتفاق مع بقية السند السابق ، وهو حديث مختصر.

- وأخرجه الترمذي في السنن ، كتاب: التفسير، باب: ومن سورة الأحزاب (٣٢١٢) ، عن عبد بن حميد، عن محمد بن الفضل [عارم]، عن أحمد بن عبدة الضبي، عن حماد بن زيد، بالإتفاق مع بقية السند عند البخاري، وهو حديث مختصر، في ألفاظه اختلاف لا يخل بالمعنى، قال الترمذي :" حديث صحيح"، وصححه الألباني ، وأخرجه في الباب نفسه (٣٢١٣) ، عن عبد بن حميد ، عن محمد بن الفضل، عن حماد بن زيد، بالإتفاق مع بقية السند عند البخاري ، والحديث مختصر على تفاخر زينب بتزويجها بأمر الله . قال الترمذي : " حديث حسن صحيح"، وصححه الألباني.

- وأخرجه النسائي في السنن، كتاب: النكاح، باب: صلاة المرأة إذا حاضت واستخارتها ربها (٣٢٥٢) عن أحمد بن يحيى الصوفي [وثقه ابن حجر في التقريب ٨٥/١] ، عن أبي نعيم [الفضل بن دكين الكوفي الأحول ، مولاهم ، مشهور بكنيته، من كبار شيوخ البخاري ، وثقه ابن معين وابن حجر، وزاد أنه ثبت، من التاسعة ، مات سنة ثمان عشرة ومئتين . المزي: تهذيب الكمال ٣٣٥/٤ ؛ وانظر: ابن حجر: تقريب التهذيب ٤٤٦/١] ، عن عيسى بن طهمان أبو بكر [الجشمي البصري، قال أبو حاتم : " ليس به بأس" ، وقال ابن حجر: " صدوق أفرط فيه ابن حبان لحديثه لغيره " . ابن أبي حاتم : الجرح والتعديل ٣٨٠/٦؛ وانظر: ابن حجر: التقريب ٤٣٩/١]، عن أنس، والحديث نحو رواية الترمذي المختصرة على تفاخر زينب بتزويجها بأمر الله ، صححه الألباني .

- وأخرجه الإمام أحمد في مسنده (١٢٥١١) ، عن مؤمل بن إسماعيل [القرشي العدوي، أبو عبدالرحمن البصري، نزيل مكة، مولى آل عمر بن الخطاب، وقيل مولى بني بكر بن عبد مناة، وقال أبو حاتم:= ="صدوق، شديد السنة، كثير الخطأ"، وقال البخاري: " منكر الحديث"، وقال ابن حجر: " صدوق سيء الحفظ"، دفن كتبه فكان يحدث من حفظه فكثر خطؤه ، من التاسعة ، مات سنة ست ومئتين.

الذهبي: الكاشف ٣٠٩/٢؛ وانظر: المزي: تهذيب الكمال ١٧٦/٢٩-١٧٨ ؛ وانظر: ابن حجر: تقريب التهذيب ٥٥٥/١]، عن حماد بن زيد، بالإتفاق مع بقية السند عند البخاري ، وفيه أن رسول الله ﷺ أتى منزل زيد ورأى زينب، وليس فيه مفاخرة زينب، قال محققو الكتاب: " إسناده صحيح على شرط الشيخين" .

- أخرجه عبد بن حميد في المسند (١٢٠٧)، والنسائي في السنن الكبرى (١١٤٠٧)، وابن حبان في الصحيح (٧٠٤٥)، والطبراني في المعجم الكبير (١١٦) ، والبيهقي في السنن الكبرى (١٣١٣٩) .
- ساقه ابن سعد في الطبقات ١٠٤/٨، وأبو نعيم في الحلية ٥٢/٢، وابن كثير في البداية والنهاية ١٤٧/٤.
- وهناك أحاديث جاء فيها تفاخر زينب رضي الله عنها بتزويجها بأمر الله تعالى وهي بطرق عن غير أنس ﷺ ، فقد رواه عدد من الصحابة رضي الله عنهم، ولا يتسع المقام لحصر رواياتهم.

زواج النبي ﷺ من زينب بنت جحش ، وفرض الحجاب:

٥٦ -أخرج مسلم[١]: "**حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمِ بْنِ مَيْمُونٍ**[٢]، (ح) **حَدَّثَنَا بَهْزٌ**[٣]، **وحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ**[٤]، **حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ**[٥]، **قَالا جَمِيعًا: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ**[٦]، **عَنْ ثَابِتٍ**[٧]، **عَنْ أَنَسٍ- وَهَذَا حَدِيثُ بَهْزٍ- قَالَ: لَمَّا انْقَضَتْ عِدَّةُ زَيْنَبَ**[٨]، **قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِزَيْدٍ**[٩]**:" فَاذْكُرْهَا عَلَيَّ "**[١٠]، **قَالَ:**

---

(١) الصحيح: كتاب: النكاح، باب: زواج زينب بنت جحش، ونزول الحجاب، وإثبات وليمة العرس (١٤٢٨).

(٢) صدوق ربما وهم، سبقت الترجمة له، ص١٥٢.

(٣) بهز بن أسد ، ثقة ثبت، سبقت الترجمة له، ص١٦١.

(٤) محمد بن رافع القشيري، ثقة ، سبقت الترجمة له، ص١٤٢.

(٥) ثقة ثبت ، سبقت الترجمة له، ص١١٨.

(٦) ثقة ثقة ، سبقت الترجمة له، ص١١٨.

(٧) ثابت البناني، ثقة ثبت مأمون ، سبقت الترجمة له، ص٦٣.

(٨) عدة زينب: عدة المرأة أيام إقرائها، وهو حيضها . الرازي : مختار الصحاح ، مادة (عدد) ١٧٥/١. وعدة المطلقة ثلاث حيضات . ابن عبدالبر: التمهيد، (تحقيق : مصطفى أحمد العلوي، ومحمد عبدالكبير البكري، [د.ط]، وزارة عموم الأوقاف، المغرب، ١٣٨٧هـ) ٥٥/٥ . وعدة زينب رضي الله عنها بدأت بعد أن اعتزلها زيد وفارقها ، وأطلع رسول الله ﷺ على ما بينهما وأعلمه برغبته في طلاقها، فأذن له في طلاقها . ابن سعد: الطبقات ١٠٢/٨، وابن حجر: فتح الباري ٥٢٤/٨.

(٩) زيد بن حارثة ﷺ سبقت الترجمة له، ص١٩٩.

(١٠) اذكرها علي : أي أخطبها لي من نفسها. النووي: شرح النووي ٢٢٧/٩ . وهذا من أبلغ ما وقع في قصة هذا الزواج ، وهو أن يكون زوجها السابق هو الخاطب لئلا يظن أحد أن ذلك وقع قهراً بغير رضاه ، وفيه أيضاً اختبار لزيد وما عنده منها ، هل يرغب فيها أو عنها . ابن حجر: فتح الباري ٥٢٤/٨ .

قَالَ: فَانْطَلَقَ زَيْدٌ حَتَّى أَتَاهَا وَهِيَ تُخَمِّرُ[١] عَجِينَهَا. قَالَ – زيد–: فَلَمَّا رَأَيْتُهَا عَظُمَتْ فِي صَدْرِي[٢]، حَتَّى مَا أَسْتَطِيعُ أَنْ أَنْظُرَ إِلَيْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَكَرَهَا، فَوَلَّيْتُهَا ظَهْرِي، وَنَكَصْتُ عَلَى عَقِبِي[٣]، فَقُلْتُ: يَا زَيْنَبُ، أَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَذْكُرُكِ، قَالَتْ: مَا أَنَا بِصَانِعَةٍ شَيْئًا حَتَّى أُوَامِرَ رَبِّي[٤]، فَقَامَتْ إِلَى مَسْجِدِهَا[٥]، وَنَزَلَ الْقُرْآنُ[٦]، وَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَدَخَلَ عَلَيْهَا بِغَيْرِ إِذْنٍ قَالَ– ثابت–: فَقَالَ فَقَالَ –أنس–: وَلَقَدْ رَأَيْتُنَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَطْعَمَنَا الْخُبْزَ وَاللَّحْمَ[٧] حِينَ امْتَدَّ النَّهَارُ، فَخَرَجَ النَّاسُ وَبَقِيَ رِجَالٌ يَتَحَدَّثُونَ فِي الْبَيْتِ بَعْدَ الطَّعَامِ ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَاتَّبَعْتُهُ، فَجَعَلَ يَتَتَبَّعُ حُجَرَ نِسَائِهِ يُسَلِّمُ عَلَيْهِنَّ، وَيَقُلْنَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ وَجَدْتَ أَهْلَكَ؟ قَالَ: فَمَا أَدْرِي، أَنَا أَخْبَرْتُهُ أَنَّ الْقَوْمَ قَدْ خَرَجُوا، أَوْ أَخْبَرَنِي. قَالَ: فَانْطَلَقَ حَتَّى دَخَلَ الْبَيْتَ، فَذَهَبْتُ أَدْخُلُ مَعَهُ، فَأَلْقَى السِّتْرَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ وَنَزَلَ

---

(١) تخمر: أي تعجن . ابن منظور: لسان العرب، مادة (خمر)٤/٢٥٦ .

(٢) عظمت في صدري: أي هبتها وأجللتها من أجل إرادة النبي ﷺ تزوجها، فعاملتها معاملة من تزوجها النبي ﷺ في الإعظام والإجلال والمهابة. النووي : شرح النووي ٩/٢٢٨ .

(٣) نكصت على عقبي: أي رجعت . النووي: شرح النووي ٩/٢٢٨ .

(٤) أوامر ربي : أي استخير ربي . النووي : شرح النووي ٩/٢٢٨ .

(٥) مسجدها: أي موضع صلاتها من بيتها. . النووي : شرح النووي ٩/٢٢٨.

(٦) هو قوله تعالى: ﴿ لَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِّنْهَا وَطَراً زَوَّجْنَاكَهَا ﴾ [الأحزاب: ٣٧] . النووي : شرح النووي ٩/٢٢٨ .

(٧) كانت هذه وليمة العرس، وسوف يأتي بيان ذلك في الرواية التالية.

الْحِجَابُ[(١)]قَالَ: وَوُعِظَ الْقَوْمُ بِمَا وُعِظُوا بِهِ. زَادَ ابْنُ رَافِعٍ فِي حَدِيثِهِ ﴿لا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرَ نَاظِرِينَ إِنَاهُ﴾ إِلَى قَوْلِهِ ﴿وَاللَّهُ لا يَسْتَحْيِي مِنْ الْحَقِّ﴾".

---

(١) آية الحجاب : هي قوله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَن يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرَ نَاظِرِينَ إِنَاهُ وَلَكِنْ إِذَا دُعِيتُمْ فَادْخُلُوا فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَانتَشِرُوا وَلَا مُسْتَأْنِسِينَ لِحَدِيثٍ إِنَّ ذَلِكُمْ كَانَ يُؤْذِي النَّبِيَّ فَيَسْتَحْيِي مِنكُمْ وَاللَّهُ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعاً فَاسْأَلُوهُنَّ مِن وَرَاء حِجَابٍ ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ وَمَا كَانَ لَكُمْ أَن تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ وَلَا أَن تَنكِحُوا أَزْوَاجَهُ مِن بَعْدِهِ أَبَداً إِنَّ ذَلِكُمْ كَانَ عِندَ اللَّهِ عَظِيماً﴾ [الأحزاب: ٥٣].

- أخرج البخاري في صحيحه، كتاب: التفسير، باب: قوله ﴿ لا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَن يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرَ نَاظِرِينَ إِنَاهُ وَلَكِنْ إِذَا دُعِيتُمْ فَادْخُلُوا فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَانتَشِرُوا وَلَا مُسْتَأْنِسِينَ لِحَدِيثٍ إِنَّ ذَلِكُمْ كَانَ يُؤْذِي النَّبِيَّ﴾ الآية [الأحزاب:٥٣] عن إسحاق بن منصور، عن عبدالله بن بكر السهمي [أبو وهب البصري، وثقه ابن معين والعجلي وابن سعد وابن حجر، من التاسعة ، مات سنة ثمان ومئتين . المزي: تهذيب الكمال ٣٤٢/١٤ ؛ وانظر: ابن حجر: التقريب٢٩٧/١]، عن حميد [الطويل]، عن أنس، وهو حديث نحو حديث مسلم إلا أنه مختصر من حديث أنس عن الوليمة إلى نهاية الحديث، ولم يرد فيه ذكر خطبة زينب رضي الله عنها ودخول النبي ﷺ عليها ، وكذلك الحال في ثلاث روايات أخرجها البخاري بأسانيد مختلفة كلها عن أبي مجلز [لا حق بن حميد]، وحديث رابع مختصر جداً عن خلاد بن يحيى[السلمي أبو محمد الكوفي، من كبار شيوخ البخاري، قال ابن أبي حاتم: " صدوق ، إلا أن في حديثه غلطاً قليلاً "، وقال ابن حجر:" صدوق ، رمي بالإرجاء"، من التاسعة ، مات سنة ثلاث عشرة ومئتين. ابن أبي حاتم : الجرح والتعديل ٣٦٨/٣؛ وانظر: ابن حجر: التقريب ١٩٦/١]، عن عيسى بن طهمان، عن أنس ، وفيه عن تفاخر زينب رضي الله عنها.
- وأخرج مسلم في الصحيح، كتاب: النكاح ، باب: زواج زينب بنت جحش، ونزول الحجاب، وإثبات وليمة العرس (١٤٢٨) ، عن يحيى بن حبيب الحارثي [أبو زكريا البصري، وثقه النسائي وابن حبان وابن حجر، من العاشرة، مات سنة ثمان وأربعين ومئتين. المزي: تهذيب الكمال ٢٦٣/٣١ ؛ وانظر: ابن حجر: التقريب ٥٨٩/١]، وعاصم بن النضر التيمي ، ومحمد بن عبدالأعلى [الصنعاني ، وثقه ابن حبان وابن حجر، من العاشرة ، مات سنة خمس وأربعين ومئتين . ابن حبان : الثقات ١٠٤/٩ ؛ وانظر: ابن حجر: التقريب ٤٩١/١] ، والثلاثة عن معتمر [بن سليمان]، عن أبيه [سليمان التيمي]، عن أبي مجلز [لاحق بن حميد]، عن أنس .
- أخرج الترمذي في السنن ، كتاب: التفسير ، باب: ومن سورة الأحزاب (٣٢١٩) عن عمر بن إسماعيل بن مجالد [قال ابن حجر في التقريب : " متروك". ٤١٠/١٠] ، عن أبيه [إسماعيل بن مجالد، قال ابن حجر في التقريب : "صدوق يخطئ". ١٠٩/١٠] ، عن بيان [بن بشر الأحمسي، أبو بشر

الكوفي ، = =وثقه ابن حنبل وابن معين وأبو حاتم النسائي وابن حجر، وزاد أنه ثبت، من الخامسة . المزي: تهذيب الكمال ٣٠٥/٤ ؛ وانظر: ابن حجر: التقريب ١٢٩/١] ، عن أنس بن مالك ، وحديثه مختصر نحو حديث البخاري إلا أن فيه اختلافاً، فيه أن رسول الله ﷺ خرج من بيت عائشة يريد زينب بنت جحش، قال الترمذي : " حديث حسن غريب من حديث بيان "، وصححه الألباني .

- **وأخرج النسائي في سننه ،كتاب: النكاح ، باب: صلاة المرأة إذا خطبت ، واستخارتها ربها (٣٢٥١) ، عن سويد بن نصر، عن عبدالله [بن المبارك]، عن سليمان بن المغيرة ، عن ثابت، عن أنس، وحديثه مختصراً على خطبة زيد زينب للنبي ﷺ واستخارتها، ودخول النبي ﷺ عليها، مع اختلاف في ألفاظ الحديث اختلالاً لا يخل بالمعنى، صححه الألباني .**
- **وأخرج الإمام أحمد في المسند (١٣٠٢٥) ، عن بهز [بن أسد]، وهاشم [بن القاسم] كلاهما عن سليمان بن المغيرة ، بالإتفاق مع بقية السند عند مسلم ، والحديث كما عند مسلم في الحديث المطول إلا أن في بعض ألفاظه اختلافاً لا يخل بالمعنى ، قال محققو الكتاب: "إسناده صحيح على شرط مسلم ".**
- **وقد أخرج الإمام أحمد في مسنده عشر روايات بين مختصرة نحو رواية البخاري مع اختلاف في الألفاظ، وفي بعضها "صبيحة بني بزينب" ، ومختصرة جداً على قول أنس: " لما نزلت آية الحجاب جئت أدخل كما كنت أدخل، فقال لي رسول الله ﷺ: " وراك يا بني" ، وهي بأسانيد مختلفة كلها صحيحة كما قال محققو الكتاب.**
- **ورواية مسلم المطولة أخرجها أبو يعلى في مسنده (٣٣٣٢) ، قال حسين أسد: " إسناده صحيح"، والطبراني في المعجم الكبير (١١٠) .**
- **أما الروايات المختصرة نحو رواية البخاري فقد أخرجها ابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٣٠٨٨)، والنسائي في السنن الكبرى (٦٦١٦) ، وأبو يعلى في مسنده (٣٩١٨) ، قال حسين أسد" حديث حسن، وإسناده صحيح "، وابن حبان في الصحيح(٥٥٧٨)، والطبراني في المعجم الأوسط (٨٥٢٣) ، والبيهقي في السنن الكبرى (١٣١٤٠) .**
- **ورواية مسلم المطولة أوردها ابن سعد في الطبقات ١٠٤/٨، وأبو نعيم في الحلية ٥٢/٢، وابن الجوزي في المنتظم ١٤٦/٤، وفي صفة الصفوة ٦٤/٢، وابن كثير في البداية والنهاية ١٤٦/٤، أما رواية البخاري المختصرة فقد أوردها الطبري في التاريخ ١٠٣/٢ ، وابن الجوزي في المنتظم٢٢٧/٣ ، وابن كثير في البداية والنهاية ١٤٧/٤، والعصامي في سمط النجوم العوالي٤٦١/١.**

قصة زواج النبي ﷺ من زينب لها طرق عن غير أنس :

- **عن زينب بنت جحش رضي الله عنها. أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١٠٩)، والدارقطني: علي بن عمر البغدادي، (ت٣٨٥هـ)، السنن، (تحقيق: عبدالله هاشم يماني، [د،ط]، دار المعرفة ، بيروت، ١٣٨٦- ١٩٦٦م) (٢٠٦) ، والبيهقي في السنن الكبرى (١٥٣٦٠) .**
- **عن عثمان الحجبي [عثمان بن طلحة بن أبي طلحة العبدري ، حاجب البيت، أسلم في هدنة الحديبية ، وشهد الفتح مع رسول الله ﷺ فأعطاه مفتاح الكعبة ، وهو صحابي شهير، مات سنة اثنتين وأربعين . ابن سعد : الطبقات ٤٤٨/٥ ، وانظر: ابن حجر: الإصابة ٤٥٠/٤] ذكر طرفاً من قصة زواج النبي ﷺ بزينب بنت جحش رضي الله عنها في حديث طويل، وهذا عند الحاكم في المستدرك (٦٧٧٥) سكت عنه الحاكم.**

- أما الحديث عن فرض الحجاب فقد تفرد به أنس ﷺ .

وليمة العرس [١]:

٥٧ -أخرج البخاري[٢]: "حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ [٣]،حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ[٤]، عَنْ ثَابِتٍ[٥]، قَالَ: ذُكِرَ تَزْوِيجُ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ عِنْدَ أَنَسٍ فَقَالَ: مَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَوْلَمَ [٦] عَلَى أَحَدٍ مِنْ نِسَائِهِ مَا أَوْلَمَ عَلَيْهَا ، أَوْلَمَ بِشَاةٍ".

---

(١) الوليمة : هي طعام العرس والإملاك ، وقيل : هي كل طعام صنع لعرس أو غيره . ابن منظور: لسان العرب، مادة (ولم) ٦٤٣/١٢.

(٢) الصحيح: كتاب: النكاح ، باب: من أولم على بعض نسائه أكثر من بعض (٤٨٧٦) .

(٣) مسدد بن مسرهد، ثقة حافظ ، سبقت الترجمة له، ص١١٣.

(٤) ثقة ، سبقت الترجمة له، ص١٣٦.

(٥) ثابت البناني، ثقة ثبت مأمون، سبقت الترجمة له، ص٦٣.

(٦) أولم : أي صنع وليمة . ابن منظور: لسان العرب، مادة (ولم)٦٤٣/١ .

- أخرجه مسلم في صحيحه،كتاب: النكاح ، باب: زواج زينب بنت جحش، ونزول آية الحجاب، وإثبات وليمة العرس (١٤٢٨) ، عن أبي الربيع الزهراني[سليمان بن داود العتكي البصري، وثقه ابن معين وأبو زرعة وأبو حاتم والنسائي وابن حجر، من العاشرة ، مات سنة أربع وثلاثين ومئتين. المزي: تهذيب الكمال ٤٢٤/١١؛ وانظر: ابن حجر: التقريب ٢٥١/١] ، وأبو كامل فضيل بن حسين [الجحدري، وثقه ابن حبان وابن حجر، وزاد أنه حافظ ، من العاشرة ، مات سنة سبع ثلاثين ومئتين. ابن حبان : الثقات ١٠/٩؛ وانظر: ابن حجر: التقرب ٤٤٧/١]، وقتيبة بن سعيد ، الثلاثة عن حماد بن زيد، بالإتفاق مع بقية السند عند البخاري.

- وأخرجه ابن ماجة في سننه ،كتاب: النكاح، باب: الوليمة (١٩٠٨) ، عن أحمد بن عبدة، عن حماد بن زيد، بالإتفاق مع بقية السند عند البخاري، والحديث صححه الألباني.

- وأخرجه أبو داود في السنن ،كتاب: الأطعمة، باب: في استحباب الوليمة عند النكاح (٣٧٤٣) عن مسدد ، وقتيبة بن سعيد كلاهما عن حماد بن زيد، بالإتفاق مع باقي السند عند البخاري، والحديث صححه الألباني.

- وأخرجه الإمام أحمد في مسنده (١٣٣٧٨) ، عن يونس [بن محمد المؤدب]، عن حماد بن زيد، بالإتفاق مع باقي السند عند البخاري، قال محققو الكتاب: " إسناده صحيح على شرط الشيخين" .

- كما أخرجه في روايتين مكررتين ، بسندين مختلفين صحيحين على شرط الشيخين، كما قال محققو الكتاب.
- والحديث أخرجه ابن الجعد : علي بن الجعد بن عبيد البغدادي، (ت٢٣٠هـ) ، المسند ، (تحقيق: عامر حيدر، ط١، مؤسسة نادر، بيروت ، ١٤١٠هـ) (١٤٤٣) ، وابن أبي شيبة في المصنف (١٧١٦٤) وعبد بن حميد في المسند (١٣٦٨) ، والنسائي في السنن الكبرى (٦٦٠٢) ، وأبو يعلى في المسند (٣٣٤٩) ، قال حسين أسد: "إسناده صحيح" ، والطبراني في المعجم الكبير (١١٨) ، والبيهقي في السنن الكبرى (١٤٢٧٨).
- وأورده ابن سعد في الطبقات ١٠٣/٨ ، وابن الجوزي في صفة الصفوة ٤٨/٢، والصفدي في الوافي بالوفيات ٧٨/١، والعصامي في سمط النجوم العوالي ٤٦١/١.
- والحديث عن وليمة رسول الله ﷺ يوم زواجه بزينب بنت جحش رضي الله عنها تفرد به أنس ﷺ.

المبحث التاسع

سرية كرز بن جابر الفُهري[١]

٥٨ -أخرج البخاري[٢]: "حَدَّثَنِي عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ[٣]، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ[٤]، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ[٥]، عَنْ قَتَادَةَ[٦]، أَنَّ أَنَسًا ﷺ حَدَّثَهُمْ: أَنَّ نَاسًا مِنْ عُكْلٍ[٧] وَعُرَيْنَةَ[٨] قَدِمُوا الْمَدِينَةَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ، وَتَكَلَّمُوا بِالْإِسْلَامِ[١]، فَقَالُوا: يَا نَبِيَّ اللَّهِ،

---

(١) اتفق المؤرخون على أن هذه السرية كانت في شهر شوال، من السنة السادسة للهجرة، وكانت بقيادة كرز بن جابر الفهري، في عشرين فارساً. ابن سعد: الطبقات ٩٣/٢ ، الطبري: التاريخ١٢٨/٢ ، ابن عساكر: تاريخ دمشق ٢١/١٨، ابن الجوزي: المنتظم ٢٦٣/٣، ابن كثير: البداية والنهاية ١٧٩/٤ .

وكرز هو ابن جابر بن حسل بن الأجب القرشي الفهري، كان من رؤساء المشركين قبل إسلامه، واستشهد يوم الفتح. ابن سعد: الطبقات ٤٥٥/٥ ، وابن حجر: الإصابة ٥٨١/٥ .

(٢) الصحيح: كتاب: المغازي، باب: قصة عكل وعرينة (٣٩٥٦) .

(٣) عبدالأعلى بن حماد بن نصر الباهلي الفرسي، أبو يحيى البصري، قال ابن معين: " لا بأس به" ، وكذلك قال النسائي وابن حجر، من كبار العاشرة ، مات سنة سبع وثلاثين ومئتين. المزي: تهذيب الكمال ٣٥١/١٦ ؛ وانظر: ابن حجر: التقريب ٣٣١/١ .

(٤) ثقة ثبت ، سبقت الترجمة له، ص٩٢.

(٥) سعيد بن أبي عروبة، ثقة حافظ كثير التدليس، سبقت الترجمة له، ص٨٣.

(٦) قتادة السدوسي، ثقة ثبت ، سبقت الترجمة له، ص٦٤.

(٧) عُكْل: قبيلة تيم الرباب من عدنان ، وهم بطن من تميم. السمعاني: الأنساب ٢٢٣/٤. وقال العيني: " عكل تنسب إلى عوف بن وائل بن قيس بن عوف بن عبدمناف، حيث أنجب عوف بن وائل الحارث وحشماً وسعداً وعلياً وقيساً، وحضنتهم امرأة يقال لها : عكل، فأصبحوا خمس قبائل". بدر الدين محمود، (ت٨٥٥هـ)، عمدة القارئ شرح صحيح البخاري، [د.ط] ، دار الفكر، بيروت، [د.ت]. ١٥١/٣ .

(٨) عرينة: قبيلة من قحطان تنسب إلى عرينة بن نذير بن قيس بن عبقرة ، وهو بجيلة بن أنمار. السمعاني: الأنساب ١٨٢/٤ .

وهناك روايات تذكر أنهم من عرينة فقط، وأخرى تذكر أنهم من عكل فقط، والثالثة تذكر أنهم من عكل وعرينة، قال ابن حجر: " وهذا هو الصواب، ويؤيده ما رواه أبو عوانة والطبري عن قتادة عن أنس قال" كانوا

اللَّهِ، إِنَّا كُنَّا أَهْلَ ضَرْعٍ[٢]، وَلَمْ نَكُنْ أَهْلَ رِيفٍ[٣]، وَاسْتَوْخَمُوا الْمَدِينَةَ[٤]، فَأَمَرَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِذَوْدٍ[٥] وَرَاعٍ[٦]، وَأَمَرَهُمْ أَنْ يَخْرُجُوا فِيهِ فَيَشْرَبُوا مِنْ أَلْبَانِهَا وَأَبْوَالِهَا[٧]، فَانْطَلَقُوا حَتَّى إِذَا كَانُوا نَاحِيَةَ الْحَرَّةِ[٨] كَفَرُوا بَعْدَ إِسْلامِهِمْ، وَقَتَلُوا رَاعِيَ النَّبِيِّ ﷺ، وَاسْتَاقُوا[٩] الذَّوْدَ، فَبَلَغَ النَّبِيَّ ﷺ فَبَعَثَ الطَّلَبَ فِي آثَارِهِمْ، فَأَمَرَ بِهِمْ فَسَمَرُوا أَعْيُنَهُمْ[١٠]، وَقَطَعُوا أَيْدِيَهُمْ[١١]، وَتُرِكُوا فِي نَاحِيَةِ الْحَرَّةِ حَتَّى مَاتُوا

أربعة من عرينة، وثلاثة من عكل" ، ولا يخالف هذا ما ذكره أبو قلابة عن أنس أن رهطاً من عكل وعرينة ثمانية ، لاحتمال أن يكون الثامن من غير القبيلتين، وكان من أتباعهم ". فتح الباري ٣٣٧/١.

(١) تكملوا بالإسلام: أي أعلنوا إسلامهم. ابن سعد: الطبقات ٩٣/٢ .

(٢) ضرع: الضرع لكل ذات ظلف أو خف. الرازي مختار الصحاح، مادة (ضرع) ١٥٩/١ .

(٣) ريف: الخصب والسعة في المآكل ، والجمع أرياف ، وهو أيضاً حيث تكون الخضرة والمياه. ابن منظور: لسان العرب، مادة (ريف) ١٢٨/٩ .

(٤)استوخموا المدينة: أي كرهوا الإقامة بالمدينة لوخمها، والظاهر من بعض الروايات أنهم قدموا المدينة وهم سقاماً بهم هزال شديد، وجهد من الجوع، فلما صحوا من السقم كرهوا الإقامة بالمدينة لوخمها، وهي الحمى التي عمت المدينة . ابن حجر: فتح الباري٣٣٧/١ .

(٥) ذود: هي الإبل. ابن منظور: لسان العرب، مادة (ذود) ١٦٩/٣ .

وذكر في بعض الروايات أنها إبل الصدقة، وذكر ابن سعد أنها كانت خمس عشرة، وأنهم نحروا منها واحدة ، يقال لها الحناء، وأن هذه الإبل كانت ترعى بذي الجدر ناحية قباء قريباً من جبل عير على ستة أميال من المدينة. الطبقات ٩٣/٢ .

(٦) راع: الراعي هو يسار ، مولى رسول الله ﷺ وكان غلاماً، ومعه نفر من المسلمين، فقاتلوهم ، وقطعوا يد يسار ورجله، وغرزوا الشوك في لسانه وعينه حتى مات . ابن سعد: الطبقات ٩٣/٢ .

(٧) أبوالها: كانت أبوال الإبل تستعمل قديماً للتداوي، وقد اختلف العلماء حول طهارتها ونجاستها، فمن قال بنجاستها يرى أنه لا يجوز التداوي بها إلا عند الضرورة . ابن حجر: فتح الباري ٣٣٩/١ .

(٨) الحرة: سبق التعريف بها، ص٥٤.

(٩) استاقوا: من السوق، وهو السير العنيف . ابن حجر: فتح الباري ٣٣٩/١ .

(١٠) سمروا أعينهم: السمر: هو السمل، والسمل: هو فقء العين بحديدة محماة. الرازي: مختار الصحاح، مادة (سمل) ١٣٢/١ . وإنما فعل النبي ﷺ ذلك قبل أن تنزل الحدود، فلما نزلت نهى عن المثلة. ابن حجر: فتح الباري ٣٤٢/١ .

(١١) قطعوا أيديهم: وفي رواية أرجلهم أيضاً. وما قطع منهم لم يكو بالنار لينقطع الدم ، بل ترك ينزف . ابن حجر: فتح الباري ٣٤٠/١ .

عَلَى حَالِهِمْ. قَالَ قَتَادَةُ: بَلَغَنَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعْدَ ذَلِكَ كَانَ يَحُثُّ عَلَى الصَّدَقَةِ، وَيَنْهَى عَنْ الْمُثْلَةِ[١]. وَقَالَ شُعْبَةُ[٢]، وَأَبَانُ[٣]، وَحَمَّادٌ[٤]، عَنْ قَتَادَةَ: مِنْ عُرَيْنَةَ. عُرَيْنَةَ. وَقَالَ يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ[٥]، وَأَيُّوبُ[٦]، عَنْ أَبِي قِلابَةَ[٧]: بعد أن نزلت

---

(١) المثلة: هي قطع وجدع أنف القتيل وأذنه، أو شيء من أطرافه. ابن منظور: لسان العرب، مادة (مثل) ٦١٥/١١ .

(٢) شعبة بن الحجاج بن الورد العتكي، مولاهم، أبو بسطام الواسطي ثم البصري، قال سفيان الثوري: " أمير المؤمنين في الحديث" ، وقال الإمام أحمد : " شعبة أمة وحده في هذا الشأن "يعني في الرجال وبصره بالحديث، وتثبته وتنقيته للرجال، وقال ابن حجر: " ثقة حافظ متقن " ، من السابعة، مات سنة ستين ومئة. المزي: تهذيب الكمال ٤٩٠/١٢؛ وانظر: ابن حجر: التقريب ٢٦٦/١ .

(٣) أبان بن يزيد العطار، أبو يزيد، قال الإمام أحمد:" ثبت"، ووثقه ابن معين والنسائي وابن حجر، وله إفراد ، من السابعة ، مات في حدود الستين والمئة. المزي: تهذيب الكمال ٢٥/٢؛ وانظر: ابن حجر: تقريب التهذيب ٧٨/١ .

(٤) حماد بن سلمة ، ثقة ، سبقت الترجمة له، ص٨١.

(٥) يحيى بن أبي كثير الطائي، مولاهم ، أبو نصر اليمامي، إمام عالم ، قال أبو حاتم : "ثقة إمام لا يروي إلا عن ثقة". وقال ابن حجر: " ثقة ثبت لكنه يدلس ويرسل"، وذكر ابن العجمي أنه معروف بالتدليس ، من الخامسة ، مات سنة اثنتين وثلاثين ومئة. الذهبي: تذكرة الحفاظ ١٢٩/١؛ وانظر: ابن العجمي: التبيين لأسماء المدلسين ٢٤٦/١ ؛ وانظر: ابن حجر: تقريب التهذيب ٥٩٦/١ .

(٦) أيوب بن أبي تميمة السختياني، أبو بكر البصري، إمام فقيه عابد، قال ابن سعد :" كان أيوب ثقة ثبتاً في الحديث، جامعاً كثير العلم، حجة عدلاً"، وقال ابن حجر نحو ذلك، من الخامسة ، مات سنة إحدى وثلاثين ومئة. الذهبي: تذكرة الحفاظ ١٣٢/١؛ وانظر: ابن حجر: تقريب التهذيب ١١٧/١ .

(٧) عبدالله بن زيد الجرمي البصري، ثقة كثير الإرسال، سبقت الترجمة له، ص٧٠.

(٨) سورة المائدة ، آية (٣٣).

– أخرجه البخاري في صحيحه في ثلاث روايات مكررة، بأسانيد مختلفة، مع وجود اختلاف في الألفاظ لا يخل بالمعنى، جاء فيها " عكل " ، وفي رواية أخرى " من عكل أو عرينة "، وقد سبق بيان ذلك .

– وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب: القسامة ، والمحاربين، والقصاص، والديات ، باب: حكم المحاربين والمرتدين (١٦٧١) ، عن يحيى بن يحيى التميمي ، وأبو بكر بن أبي شيبة ، كلاهما عن هشيم – واللفظ ليحيى –، عن عبدالعزيز بن صهيب، وحميد [الطويل]، عن أنس بن مالك ، وفيه " من عرينة "، وفيه " اجتووها " أي أصابهم الجوي: وهو مرض وداء في الجوف إذا تطاول فلم يوافقهم هواء المدينة وطعامها. ابن منظور: لسان العرب، مادة (جوا) ١٥٨/١٤، وفيه "إبل الصدقة"، وفيه " ارتدوا عن=

=الإسلام"، بالإضافة إلى وجود اختلاف في بعض ألفاظ الحديث لا يخل بالمعنى، كما أخرجه في الباب نفسه عن هارون بن عبدالله، عن سليمان بن حرب،عن حماد بن زيد، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أنس، وهو حديث مختصر فيه " من عكل أو عرينة"، " فاجتووا المدينة"، " بلقاح" ولقاح جمع لقحة ، واللقحة: الناقة حين يسمن سنام ولدها، ولا يزال ذلك اسمها حتى يمضي لها سبعة أشهر ويفصل ولدها. ابن منظور: لسان العرب، مادة (لقح) ٥٨١/٢، هذا بالإضافة إلى اختلاف في بعض ألفاظ الحديث اختلافاً لا يخل بالمعنى.

- وأخرجه ابن ماجة في سننه، كتاب: الحدود ، باب: من حارب وسعى في الأرض فساداً (٢٥٧٨) ، عن نصر بن علي الجهضمي، عن عبدالوهاب[بن عبدالمجيد الثقفي، وثقه ابن حجر في التقريب ٣٦٨/١]، عن حميد[الطويل] ، عن أنس، وهو حديث مختصر، فيه " عرينة"، "فاجتووا المدينة" ، "ارتدوا عن الإسلام" ، والحديث صححه الألباني ، كما أخرجه في الباب نفسه (٢٥٧٩)، بالسند نفسه ، وهو أكثر اختصاراً من الذي قبله . وقد صححه الألباني.

- وأخرجه أبو داود في السنن، كتاب: الحدود، باب: ما جاء في المحاربة (٤٣٦٤) ، عن سليمان بن حرب، عن حماد بن زيد، عن أيوب السختياني، عن أبي قلابة ، عن أنس ، وفيه " من عكل أو عرينة"، " اجتووا المدينة "، "بلقاح" ، "فبلغ رسول الله ﷺ غيرهم من أول النهار"، بالإضافة إلى اختلاف في بقية الألفاظ اختلافاً لا يخل بالمعنى . صححه الألباني.

- كما أخرجه في ثلاث روايات في الباب نفسه بأسانيد مختلفة كلها صحيحة كما قال الألباني ، والأحاديث كلها مختصرة جداً وفيها اختلاف في الألفاظ لا يخرج عن معنى الرواية عند البخاري.

- وأخرجه الترمذي في السنن ، كتاب: أبواب الطهارة، باب: ما جاء في بول ما يؤكل لحمه (٧٢) ، عن الحسن بن محمد الزعفراني[وثقه ابن حجر في التقريب ١٦٣/١]، عن عفان بن مسلم، عن حماد بن سلمة ، عن حميد ، وقتادة، وثابت، عن أنس، ورواية الترمذي نحو رواية مسلم عن عبدالعزيز بن صهيب وحميد، وجاء في آخر رواية الترمذي " يكدم الأرض بفيه" أي يعض بأدنى فمه. ابن منظور: لسان العرب، مادة (كدم) ٥٠٩/١٢ ، قال الترمذي: " حديث حسن صحيح" ، وصححه الألباني.

- كما أخرجه في روايتين مكررتين بالسند السابق، وهي مختصرة جداً . وقد صححهما الألباني.

- وأخرجه النسائي في السنن، كتاب: تحريم الدم ، باب: ذكر اختلاف الناقلين بخبر حميد عن أنس بن مالك فيه (٤٠٢٩) ، عن علي بن حجر، عن إسماعيل [بن علية] عن حميد، عن أنس ، وفيه " من عرينة "، بالإضافة إلى اختلاف بعض الألفاظ اختلافاً لا يخل بالمعنى ، والحديث صححه الألباني.

- كما أخرجه في ثلاث روايات مكررة ، بأسانيد مختلفة صححها الألباني، وفيها اختلافات في ألفاظها لا تخل بالمعنى.

- وأخرجه الإمام أحمد في مسنده (١٣٤٤٣) ، عن عبدالوهاب [بن عطاء الخفاف]، عن سعيد[بن أبي عروبة] عن قتادة ، عن أنس ، والحديث كما عند البخاري(٣٩٥٦) ، قال محققو الكتاب: " حديث

= = صحيح، وهذا إسناد قوي من أجل عبدالوهاب: وهو ابن عطاء الخفاف، فهو صدوق لا بأس به من رجال مسلم. سعيد : هو ابن أبي عروبة ".

- كما أخرجها في عشر روايات مكررة بأسانيد مختلفة ، جاء فيها كما جاء عند البخاري ومسلم وأصحاب السنن في رواياتهم كما سبق، والأسانيد كلها صحيحة على شرط الشيخين ، إلا سندان كلاهما صحيح على شرط مسلم كما قال محققو الكتاب .

- ورواية البخاري (٣٩٥٦) ، أخرجها النسائي في السنن الكبرى (٧٥٢٠) ، وأبو يعلى في مسنده (٣٠٤٤) ، قال حسين أسد" إسناده صحيح" ، وابن حبان في الصحيح(٤٤٧٢) ، والبيهقي في السنن الكبرى (١٧٨٣٠)، أما الروايات الأخرى على اختلاف ألفاظها فقد أخرجها أغلب المحدثين.

- ورواية البخاري (٣٩٥٦) ساقها ابن سعد في الطبقات ٢٩٣/٢ ، والطبري في التاريخ ١٢٨/٢ ، وابن عساكر في تاريخ دمشق ٢١/١٨، وابن الجوزي في المنتظم ٢٦٣/٣، وابن كثير في البداية والنهاية ١٧٩/٤ .

- والحديث له طرق أخرى عن غير أنس ﷺ، فقد رواه عدد من الصحابة رضي الله عنهم، ولا يتسع المقام لحصر رواياتهم.

الحدود في قوله تعالى: ﴿ إِنَّمَا جَزَاء الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللّهَ وَرَسُولَهُ... ﴾ [٨] عَنْ أَنَسٍ: قَدِمَ نَفَرٌ مِنْ عُكْلٍ".

المبحث العاشر

بيعة الرضوان ، وصلح الحديبية [١]

٥٩ -أخرج الترمذي[٢]: "حَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ[٣]، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ بِشْرٍ[٤]، حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ[٥]، عَنْ قَتَادَةَ[٦]، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: لَمَّا أُمِرَ رَسُولُ

---

(١) كانت بيعة الرضوان وصلح الحديبية في ذي القعدة من السنة السادسة بلا خلاف. ابن سعد: الطبقات ٩٥/٢، خليفة بن خياط: التاريخ ٨١/١، الطبري١١٥/٢ .

وسميت بيعة الرضوان بهذا الاسم لأنه نزل في أهلها قوله تعالى﴿ لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَنزَلَ السَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ وَأَثَابَهُمْ فَتْحاً قَرِيباً ﴾ [الفتح: ١٨]. المباركفوري: تحفة الأحوذي١٣٣/١ .

والحديبية تقع على (٢٢) كيلاً غرب مكة على طريق جدة القديم، عاتق البلادي: معجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية ٩٤ .

(٢) السنن: كتاب: المناقب، باب: مناقب عثمان بن عفان ﷺ (٣٧٠٢) .

(٣) عبيدالله بن عبدالكريم بن زيد القرشي المخزومي الرازي، مشهور بكنيته، قال المزي: " أحد الأئمة المشهورين، والأعلام المذكورين ، والجوالين المكثيرين ، والحفاظ المتقنين" ، وقال أبو بكر الخطيب:" كان إماماً ربانياً حافظاً متقناً مكثراً صادقاً"، وقال ابن حجر:" أمام حافظ ثقة مشهور"، من الحادية عشرة ، مات سنة أربع وستين ومئتين. المزي: تهذيب الكمال ٨٩/١٩، ٩٢؛ وانظر: ابن حجر: التقريب ٣٧٣/١.

(٤) الحسن بن بشر بن سلم الهمداني البجلي أبو علي الكوفي، قال أبو حاتم : "صدوق"، وكذلك ابن حجر، وزاد أنه يخطئ ، وقال النسائي: " ليس بالقوي"، من العاشرة ، مات سنة إحدى وعشرين ومئتين. البخاري: التاريخ الكبير ٢٨٧/٢ ؛ وانظر: المزي: تهذيب الكمال ٦١/٦؛ وانظر: ابن حجر: التقريب١٥٨/١.

(٥) الحكم بن عبدالملك القرشي البصري ، نزل الكوفة، ضعفه البخاري والعقيلي وابن حجر، من السابعة. البخاري : التاريخ الكبير٢٤٠/٢ ؛ وانظر: العقيلي: الضعفاء ٢٥٧/١ ؛ وانظر: ابن حجر: التقريب ١٧٥/١.

(٦) قتادة السدوسي ، ثقة ثبت ، سبقت الترجمة له، ص٦٤.

اللَّهِ ﷺ بِبَيْعَةِ الرِّضْوَانِ كَانَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ[١] رَسُولَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى أَهْلِ مَكَّةَ. قَالَ : فَبَايَعَ النَّاسَ[٢]، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :"إِنَّ عُثْمَانَ فِي حَاجَةِ اللَّهِ وَحَاجَةِ رَسُولِه "[٣]، فَضَرَبَ بِإِحْدَى يَدَيْهِ عَلَى الأُخْرَى، فَكَانَتْ يَدُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِعُثْمَانَ خَيْرًا مِنْ أَيْدِيهِمْ لأَنْفُسِهِمْ" [٤].

---

(١) سبقت الترجمة له، ص٥٣.

(٢) بايع الناس: بايعوا على أن يقاتلوا قريشاً ولا يفروا. الطبري: التاريخ ١١٥/٢ ؛ وابن كثير : البداية والنهاية ١٦٤/٤ .

(٣) في حاجة الله وحاجة رسوله : كان رسول الله ﷺ قد بعث عثمان ﷺ رسولاً عنه من الحديبية إلى أبي سفيان وأشراف قريش في مكة يخبرهم أنه لم يأت لحرب وأنه إنما جاء معتمراً ومعظماً للبيت الحرام. الطبري: التاريخ ١١٦/٢، ابن كثير: البداية والنهاية ، ١٦٤ .

(٤) قال الترمذي: " حديث حسن صحيح غريب "، وضعفه الألباني.

- الحديث تفرد بروايته الترمذي عن أنس بن مالك ﷺ .
- وقد ساقه ابن عساكر في تاريخ دمشق ٢٧٦/٣٩ ، وابن كثير في البداية والنهاية ١٦٥/٤، والسيوطي في تاريخ الخلفاء ١٥٢/١، والعصامي في سمط النجوم العوالي ٥٤٠/٢ .
- والحديث له طرق عن غير أنس ﷺ، فقد رواه عدد من الصحابة رضي الله عنهم، ولا يتسع المقام لحصر رواياتهم.

مهاجمة المسلمين:

٦٠ -أخرج مسلم(١): "**حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ النَّاقِدُ(٢)، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ(٣)، أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ (٤)،عَنْ ثَابِتٍ(٥)، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ ثَمَانِينَ رَجُلاً مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ هَبَطُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ جَبَلِ التَّنْعِيمِ(٦)، مُتَسَلِّحِينَ يُرِيدُونَ غِرَّةَ(٧) النَّبِيِّ ﷺ وَأَصْحَابِهِ، فَأَخَذَهُمْ سِلْمًا(٨)، فَاسْتَحْيَاهُمْ(٩)، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَهُوَ الَّذِي كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ عَنْهُمْ بِبَطْنِ مَكَّةَ مِنْ بَعْدِ أَنْ أَظْفَرَكُمْ عَلَيْهِمْ﴾(١٠)** ".

---

(١) الصحيح: كتاب: الجهاد والسير ، باب: قوله تعالى :﴿ وَهُوَ الَّذِي كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ ﴾الآية[الفتح: ٢٤] (١٨٠٨) .

(٢) عمرو بن محمد بن بكير الناقد، أبو عثمان البغدادي ، نزل الرقة، قال الذهبي:" حافظ"، وكذلك قال ابن حجر، وزاد أنه ثقة، وقال أبو حاتم:" ثقة أمين " ، وقال أحمد بن حنبل:" كان يتحرى الصدق" ، من العاشرة، مات سنة اثنتين وثلاثين ومئتين . الذهبي: تذكرة الحفاظ ٢/٤٤٥-٤٤٦ ؛ وانظر: ابن حجر: التقريب ١/٤٢٦.

(٣) ثقة ثبت حافظ متقن، سبقت الترجمة له، ص١٢٧.

(٤) ثقة ، سبقت الترجمة له، ص٨١.

(٥) ثابت البناني، ثقة ثبت مأمون ، سبقت الترجمة له، ص٦٣.

(٦) جبل التنعيم: جبل بمكة في الحل ، سمي بذلك لأن جبلاً عن يمينه يقال له : نعيم، وآخر عن شماله يقال له: ناعم، وبينهما وادي نعمان. ياقوت الحموي: معجم البلدان ٢/٤٩ . يقع شمال غربي مكة على قرابة (٢٠) كيلاً. عاتق البلادي: معجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية ٦٥ .

(٧) غرة: أي غفلة . ابن منظور: لسان العرب، مادة (غرر) ٥/١٤ .

(٨) سلماً: السلم : هو الأسر، والمعنى أسرهم. النووي: شرح النوي ١٢/١٨٧.

(٩) استحياهم: أي استبقاهم أحياء. ابن منظور: لسان العرب، مادة (حيا) ١٤/٢١٣ .

(١٠) سورة الفتح ، آية (٢٤) .

- وأخرجه الترمذي في السنن ، كتاب: التفسير ، باب: من سورة الفتح (٣٢٦٤)، عن عبد بن حميد ، عن عبدالرزاق[الصنعاني]، عن معمر [بن راشد]، عن سليمان بن حرب، عن حماد بن سلمة ، بالإتفاق مع باقي السند عند مسلم، وفيه " عند صلاة الصبح وهم يريدون أن يقتلوه" ، " فأعتقهم"، قال الترمذي : "حديث حسن صحيح"، وصححه الألباني.
- وأخرجه الإمام أحمد في مسنده (١٢٢٥٤) ، عن يزيد بن هارون، بالإتفاق مع بقية السند عند مسلم، وهو كما عند مسلم . قال محققو الكتاب: " إسناده صحيح على شرط مسلم" .
- كما أخرجه في روايتين مكررتين ، بسندين مختلفين عن حماد بن سلمة ، عن سلمة ، عن ثابت، وفيهما اختلاف في بعض الألفاظ لا يخل بالمعنى،والإسنادان كلاهما صحيح على شرط مسلم كما قال محققو الكتاب.
- أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٦٩١٦)، وعبد بن حميد في المسند (١٢٠٨)، والنسائي في السنن الكبرى (١١٥١٠)، والبيهقي في السنن الكبرى (١٧٨١٣) .
- والحديث ساقه ابن الجوزي في المنتظم ٢٧٣/٣ .
- والحديث روى نحوه ابن عباس ﷺ ،وقال: " أربعين رجلاً أو خمسين"، وهذا أورده ابن كثير في البداية والنهاية ١٦٧/٤ ، وقال ابن كثير" حدثني بعض من لا أتهم " .

كتابة الصلح:

٦١ -أخرج مسلم[١]: "**حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ**[٢]**، حَدَّثَنَا عَفَّانُ**[٣]**، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ**[٤]**، عَنْ ثَابِتٍ**[٥]**، عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ قُرَيْشًا صَالَحُوا** [٦] **النَّبِيَّ ﷺ فِيهِمْ فِيهِمْ سُهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو**[٧]**، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِعَلِيٍّ**[٨]: "**اكْتُبْ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ**

---

(١) الصحيح: كتاب: الجهاد والسير، باب: صلح الحديبية في الحديبية (١٧٨٤).

(٢) ثقة صدوق حافظ، سبقت الترجمة له، ص١٣٩.

(٣) عفان بن مسلم الصفار، ثقة ثبت، سبقت الترجمة له، ص٩٠.

(٤) ثقة، سبقت الترجمة له ، ص٦٣.

(٥) ثابت البناني، ثقة ثبت مأمون ، سبقت الترجمة له .

(٦) صالحوا: صالحت قريش النبي ﷺ على أن يرجع عنهم عامه هذا ، وأن يخلوا له مكة العام المقبل ثلاثة أيام، وأن تضع الحرب بين الناس عشر سنين، وأن من أتى رسول الله ﷺ من قريش رده إليهم، ومن أتى قريشاً من المسلمين لم يردوه ، ومن أحب أن يدخل في عهد قريش دخل. ابن هشام: السيرة ٥٠٤، ابن سعد: الطبقات ٩٧/٢، والمقدسي: البدء والتاريخ ٢٢٥/٤ .

(٧) سهيل بن عمرو بن عبد شمس بن عبد ود القرشي العامري، خطيب قريش، أسلم بعد الفتح، وكان محمود الإسلام، أقام بالشام وبها مات في طاعون عمواس سنة ثمان عشرة . الذهبي: سير أعلام النبلاء ٣٥٤/٣ ؛ وانظر: ابن حجر: الإصابة ٢١٤/٣ .

(٨) علي بن أبي طالب ﷺ ، سبقت الترجمة له، ص٥.

- والحديث أخرجه الإمام أحمد في مسنده (١٣٨٢٧) ، عن عفان [بن مسلم الصفار]، بالإتفاق مع بقية السند عند مسلم ، وليس فيه " ومن جاءنا منهم سيجعل الله له فرجاً ومخرجاً ". قال محققو الكتاب:" إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة فمن رجال مسلم" .

- وأخرجه أبو يعلى في المسند (٣٣٢٣) ، قال حسين أسد: " إسناده صحيح"، وابن حبان في الصحيح (٤٨٧٠) ، والبيهقي في السنن الكبرى (١٣٧٤٨).

والحديث له طرق عن غير أنس:

- عن علي بن أبي طالب ﷺ ، أخرجه الطيالسي في المسند (١٨٦) مختصراً.

الرَّحِيمِ"، قَالَ سُهَيْلٌ: أَمَّا بِاسْمِ اللَّهِ، فَمَا نَدْرِي مَا بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، وَلَكِنْ اكْتُبْ مَا نَعْرِفُ، بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ، فَقَالَ: "اكْتُبْ مِنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ"، قَالُوا: لَوْ عَلِمْنَا أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ لَاتَّبَعْنَاكَ، وَلَكِنْ اكْتُبْ اسْمَكَ وَاسْمَ أَبِيكَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ :" اكْتُبْ مِنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ "، فَاشْتَرَطُوا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ أَنْ مَنْ جَاءَ مِنْكُمْ لَمْ نَرُدَّهُ عَلَيْكُمْ، وَمَنْ جَاءَكُمْ مِنَّا رَدَدْتُمُوهُ عَلَيْنَا فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنَكْتُبُ هَذَا ،قَالَ: "نَعَمْ، إِنَّهُ مَنْ ذَهَبَ مِنَّا إِلَيْهِمْ فَأَبْعَدَهُ اللَّهُ، وَمَنْ جَاءَنَا مِنْهُمْ سَيَجْعَلُ اللَّهُ لَهُ فَرَجًا وَمَخْرَجًا" " .

- عن البراء بن عازب ، أخرجه مسلم في الصحيح ، كتاب: الجهاد والسير، باب: صلح الحديبية في الحديبية(١٧٨٣) .

- عن مروان بن الحكم [بن أبي العاص الأموي القرشي المدني، ولي الخلافة سنة أربع وستين، ومات سنة خمس وستين في رمضان، من الثانية ، لم تثبت له صحبة. البخاري: التاريخ الكبير ٣٦٨/٧ ؛ وانظر: المزي: تهذيب الكمال٣٨٨/٢٧ ؛ وانظر: ابن حجر: التقريب ٥٢٥/١] ، والمسور بن مخرمة [بن نوفل بن أهيب الزهري، أبو عبدالرحمن ، له ولأبيه صحبة ، مات سنة أربع وستين، ابن حجر: التقريب ٥٣٢/١]، وحديثهما أخرجه البخاري في الصحيح ، كتاب: المغازي، باب: غزوة الحديبية (٣٩٤٥)، والبيهقي في السنن الكبرى (١٣٧٤٨)، وهو حديث طويل عن صلح الحديبية .

نزول الآيات مبشرة يوم الحديبية :

٦٢ -أخرج الإمام أحمد[(١)]: "**حَدَّثَنَا بَهْزٌ[(٢)]، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ[(٣)]، عَنْ قَتَادَةَ[(٤)]، عَنْ أَنَسٍ: أَنَسٍ: أَنَّهَا نَزَلَتْ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ مَرْجِعَهُ مِنْ الْحُدَيْبِيَةِ[(٥)]، وَأَصْحَابُهُ يُخَالِطُونَ الْحُزْنَ وَالْكَآبَةَ، وَقَدْ حِيلَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ مَناسكهم[(٦)]، وَنَحَرُوا الْهَدْيَ[(٧)] بِالْحُدَيْبِيَةِ: ﴿ إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا﴾[(٨)]، قَالَ النبي ﷺ :" لَقَدْ أُنْزِلَتْ عَلَيَّ آيَتَانِ، هُمَا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ الدُّنْيَا جَمِيعًا "، قَالَ-أنس-: فَلَمَّا تَلاهُمَا قَالَ رَجُلٌ: هَنِيئًا مَرِيئًا يَا نَبِيَّ اللَّهِ، قَدْ بَيَّنَ اللَّهُ لَكَ مَا يَفْعَلُ بِكَ؟ فَمَا يَفْعَلُ بِنَا؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ الآيَةَ الَّتِي بَعْدَهَا: ﴿ لِيُدْخِلَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الأَنْهَارُ ﴾ [(٩)]،حَتَّى خَتَمَ الآيَةَ**"[(١٠)].

---

(١) المسند : (١٢٣٧٤) .

(٢) بهز بن أسد العمي، ثقة ثبت ، سبقت الترجمة له، ص١٦١.

(٣) همام بن يحيى العوذي، ثقة ربما وهم، سبقت الترجمة له، ص٩٢.

(٤) قتادة السدوسي، ثقة ثبت ، سبقت الترجمة له، ص٦٤.

(٥) الحديبية : سبق التعريف بها، ص٢١٤.

(٦) مناسكهم: النسك: العبادة والطاعة وكل ما تقرب به إلى الله تعالى، والجمع مناسك . ابن منظور: لسان العرب، مادة (نسك)١٠/٤١٨.

(٧) نحروا الهدي: أي ذبحوا الهدي: وهو ما يهدي إلى البيت الحرام من النعم لتنحر، وتطلق في الغالب على الإبل. ابن منظور: لسان العرب، مادة (هدي) ١٥/٣٥٩ .

(٨) سورة الفتح،آية (١-٢) . قال ابن كثير: " والفتح هنا هو فتح الحديبية". التفسير٢/٢٢٥ .

(٩) سورة الفتح ، آية (٥) .

(١٠) سند الرواية : قال محققو الكتاب: " إسناده صحيح على شرط الشيخين" .

- أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب: المغازي ، باب: غزوة الحديبية (**٣٩٣٩**) ، عن أحمد بن إسحاق [بن الحصين السلمي، أبو إسحاق البخاري السرماري، قال الباجي:" صدوق"، وكذلك ابن حجر، من الحادية عشر، مات سنة اثنتين وأربعين ومئتين. الباجي: التعديل والتجريح ٣١٣/١ ؛ وانظر: ابن حجر: التقريب ١٧٧/١]، عن عثمان بن عمر [العبدي]، عن شعبة، عن قتادة ، عن أنس ، وهو حديث مختصر ليس فيه" وأصحابه مخالطون الحزن والكآبة ، وقد حيل بينهم وبين مناسكهم ، ونحروا الهدي بالحديبية"، بالإضافة إلى وجود اختلافات في بعض الألفاظ لا تخل بالمعنى .
- وأخرجه مسلم في الصحيح، كتاب: الجهاد والسير، باب: صلح الحديبية في الحديبية(١٧٨٦) عن نصر بن علي الجهضمي، عن خالد بن الحارث[بن عبيد الهجيمي، أبو عثمان البصري، قال الإمام أحمد:" إليه المنتهى في التثبيت بالبصرة"، وقال ابن حجر:" ثقة ثبت"، من الثامنة، مات سنة ست وثمانين ومئة. الذهبي: تذكرة الحفاظ ٣٠٩/١ ؛ وانظر: حجر: تقريب التهذيب ١٨٧/١]. وعن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة ، عن أنس، وهو حديث مختصر إلى قول النبي ﷺ: " لقد أنزلت علي آية هي أحب إلى من الدنيا جميعاً" باستثناء قوله " فحيل بينهم وبين مناسكهم" .
- وأخرجه الترمذي في السنن، كتاب: التفسير، باب: ومن سورة الفتح (٣٢٦٣) ، عن عبد بن حميد، عن عبدالرزاق[الصنعاني]، عن معمر[بن راشد]، عن قتادة، عن أنس ، الحديث في بدايته نزلت على النبي ﷺ [ليغفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر] ولم يذكر [إنا فتحنا لك فتحاً مبيناً] وليس فيه " وأصحابه مخالطون الحزن والكآبة، وقد حيل بينهم وبين مناسكهم ، ونحروا الهدي بالحديبية "، قال الترمذي" حديث حسن صحيح"، وصححه الألباني.
- وقد أخرج الإمام أحمد ذلك في خمس روايات مكررة ، بأسانيد مختلفة ، وفيها اختلاف وتفاوت في الألفاظ اختلافاً لا يخل بالمعنى ، والأسانيد كلها صحيحة على شرط الشيخين كما قال محققو الكتاب.
- وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٦٩٣٧) ، وعبد بن حميد في المسند (١١٨٨)، وأبو يعلى في مسنده (٢٩٣٢) ، قال حسين أسد: " إسناده صحيح" ، والطبراني في المعجم الأوسط (٩٠٢٦) .
- والحديث روى نحوه عدد من الصحابة رضي الله عنهم، ولا يتسع المقام لحصر رواياتهم.
- قلت : لقد حضر أنس ﷺ بيعة الرضوان وصلح الحديبية وعمره يومئذ ست عشرة سنة، والله أعلم، وقد ذكر المزي في تهذيب الكمال في حديث عن أنس أنه قال: " شهدت مع رسول الله ﷺ الحديبية ، وعمرته والحج، والفتح، وحنيناً ، والطائف، وخيبر" ٣٦٨/٣ .

المبحث الحادي عشر

كتب النبي ﷺ إلى الملوك والأمراء يدعوهم إلى الإسلام[١]

٦٣ - أخرج مسلم[٢]: **حَدَّثَني يُوسُفُ بنُ حَمّادٍ الْمَعْنِيُّ[٣]، حدَّثَنا عَبدُالأَعْلَى[٤]، عنْ سَعِيدٍ[٥]، عَنْ قَتَادَةَ[٦]، عنْ أَنَسٍ: أَنَّ نَبِيَّ اللهِ ﷺ كَتبَ إِلَى كسْرَى[٧]، وَإِلَى قَيْصَرَ[٨]، قَيْصَرَ[٨]،**

---

(١) ذكر ابن سعد في الطبقات أن ذلك كان في ذي الحجة سنة ست للهجرة١/٢٥٨ ، وكذلك الطبري: التاريخ ٢/١٢٨ ، وابن الجوزي في المنتظم ٣/٢٧٥، وابن في كثير في البداية والنهاية٤/٢٦٢.

(٢) الصحيح: كتاب: الجهاد والسير، باب: كتب النبي ﷺ إلى ملوك الكفار يدعوهم إلى الله عز وجل (١٧٧٤) .

(٣) ثقة ، سبقت الترجمة له، ص١٥٢.

(٤) عبدالأعلى بن عبدالأعلى ، ثقة ، سبقت الترجمة له، ص١٥٢.

(٥) سعيد بن أبي عروبة، ثقة حافظ كثير التدليس، سبقت الترجمة له، ص٨٣.

(٦) قتادة السدوسي، ثقة ثبت ، سبقت الترجمة له، ص٦٤.

(٧) كسرى: لقب لكل من ملك الفرس. المباركفوري: تحفة الأحوذي٧/٤١٤. قال ابن حجر: " هو أبرويز بن هرمز بن أنوشروان، ووهم من قال أنه أنو شروان ". فتح الباري ١/١٥٥. وبعث النبي ﷺ إليه عبدالله بن حذافة السهمي، وقد مزق كسرى كتاب النبي ﷺ ، فدعا عليه النبي بتمزيق ملكه . الطبري: التاريخ ٢/١٢٨.

(٨) قيصر: لقب لكل من ملك الروم .المباركفوري: تحفة الأحوذي ٧/٤١٤. وهو هرقل. ابن سعد: الطبقات ١/٢٥٩. قال ابن حجر:" بعث النبي ﷺ دحية بن خليفة الكلبي في آخر سنة ست، بعد أن رجع من الحديبية بكتابه إلى هرقل، وكان وصوله إلى هرقل في المحرم سنة سبع، قاله الواقدي، ووقع في تاريخ خليفة أن إرسال الكتاب إلى هرقل كان سنة خمس ، والأول أثبت ، بل هذا غلط لأن ذلك- إي إرسال دحية الكلبي بكتاب النبي ﷺ إلى هرقل- كان في مدة الهدنة ، والهدنة كانت في آخر سنة ست اتفاقاً". فتح الباري ١/٣٨ . وكاد هرقل أن يسلم لولا خوفه على ملكه من الزوال بسبب إسلامه. ابن سعد: الطبقات ١/٢٥٩ ، والطبري: التاريخ ٢/١٢٨ .

وَإِلَى النَّجَاشِيِّ(١)، وَإِلَى كُلِّ جَبَّارٍ(٢) يَدْعُوهُمْ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، وَلَيْسَ بِالنَّجَاشِيِّ الَّذِي الَّذِي صَلَّى عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ ".

---

(١) النجاشي: لقب لكل من ملك الحبشة. المباركفوري : تحفة الأحوذي ٤١٤/٧ ، بعث رسول الله ﷺ عمرو بن أمية الضمري إلى النجاشي بكتاب ، وأسلم النجاشي لما قرأ ما كتب رسول الله ﷺ . ابن سعد : الطبقات ٢٥٨/١؛ وانظر: الطبري: التاريخ ١٢٨/٢.

(٢) كل جبار: ذكر ابن سعد في الطبقات أن رسول الله ﷺ بعث حاطب بن أبي بلتعة اللخمي، وهو أحد الستة– الذين بعثهم في آخر سنة ست – إلى المقوقس صاحب الإسكندرية عظيم القبط، فقرأ المقوقس الكتاب: وقال خيراً ولم يسلم، وأهدى إلى رسول الله جاريتين لهما مكان عظيم في القبط وهما مارية أم إبراهيم بن رسول الله ﷺ ، وأختها سيرين ، وبغلة بيضاء ، وكسوة ، كما بعث رسول الله ﷺ شجاع بن وهب الأسدي إلى الحارث بن أبي شمر الغساني، فرمى كتاب رسول الله ﷺ ، وأراد أن يسير لمحاربة المسلمين ، فرده هرقل عن ذلك ، وبعث رسول الله ﷺ سليط بن عمرو العامري إلى هوذة بن علي الحنفي ، فرد رداً جميلاً ولم يسلم ٢٦١/١–٢٦٢ ؛ وانظر: الطبري :التاريخ ١٢٨/٢–١٢٩ .

- والحديث أخرجه الترمذي في السنن ، كتاب: الاستئذان، باب: في مكاتبة المشركين (٢٧١٦) ، بالسند نفسه عند مسلم ، وفيه " كتب قبل موته"، قال الترمذي : " حديث حسن صحيح غريب"، وصححه الألباني.
- وأخرجه الإمام أحمد في المسند (١٢٣٥٥) ، عن عبدالرحمن بن مهدي، عن عمران[القطان]، عن قتادة، عن أنس، وفيه " أكيدر دومة" بدل " النجاشي"، وليس فيه " إلى كل جبار يدعوهم إلى الله تعالى ، وليس بالنجاشي الذي صلى الله عليه النبي ﷺ " . قال محققو الكتاب: " حديث صحيح، وهذا إسناد حسن ، أجل عمران القطان: وهو عمران بن داود" . وأكيدر دومة سوف يأتي الحديث عنه لاحقاً.
- وحديث مسلم أخرجه النسائي في السنن الكبرى (٨٨٤٧) ، وأبو يعلى في المسند (٢٩٥٤) ، قال حسين أسد" إسناده صحيح" .
- وحديث الإمام أحمد أخرجه أبو يعلى في المسند (٣٠٧١) ، قال حسين أسد: " إسناده صحيح" ، وأخرجه ابن حبان في الصحيح (٦٥٥٣)، والطبراني في الأوسط (١٥٤٠).
- وحديث مسلم ساقه ابن الجوزي في المنتظم ٢٨١/٣ ، وابن كثير في البداية والنهاية ٢٦٨/٤.

والحديث له طريقان عن غير أنس ﷺ:

- عن عبدالله بن عباس رضي الله عنهما ، وهو حديث طويل عن كتاب رسول الله ﷺ إلى هرقل، وقد تضمن كلاماً لأبي سفيان رضي الله عنه ، أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب: الجهاد والسير، باب: دعاء النبي ﷺ إلى الإسلام والنبوة، وأن لا يتخذ بعضهم بعضاً أرباباً من دون الله (٢٧٨٢). وحديث في كتاب: المغازي ، باب: كتاب: النبي ﷺ إلى كسرى وقيصر (٤١٦٢) ، عن كتاب رسول الله ﷺ إلى كسرى ، وهذا أخرجه النسائي في السنن الكبرى (٥٨٥٩) ، والبيهقي في السنن الكبرى (١٨٣٨٧).

- عن عمرو بن أمية الضمري [صحابي مشهور، أول مشاهدة بئر معونة، مات في خلافة معاوية بن أبي سفيان. ابن حجر: الإصابة ٤/٦٠٢]. وحديثه أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٦٦٢٨) ، والطبراني في الأوسط (٤٨٩) ، وهو حديث مقارب لحديث مسلم(١٧٧٤) ، وزاد فيه عن صاحب الإسكندرية – المقوقس – .

- وكان رسول الله ﷺ لما أراد أن يكتب إلى هؤلاء اتخذ الخاتم يومئذ، وهذا سوف يأتي الحديث عنه في موضعه المناسب من هذا البحث.

المبحث الثاني عشر

غـــــزوة خيبـــــر[1]، وزواج النبي ﷺ من صفية بنت حيي رضي الله عنها[2]

٦٤ -أخرج النسائي[3]: "أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَنْصُورٍ[4]، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ

---

(١) غزوة خيبر: اتفق المؤرخون على أن غزوة خيبر كانت في السنة السابعة للهجرة، لكنهم اختلفوا في تحديد الشهر، فمنهم من ذكر أنها في بقية المحرم بعد العودة من الحديبية ، وهذا قاله ابن هشام في السيرة ٥٠٩ ، وخليفة بن خياط في التاريخ ٨٢/١، والطبري في التاريخ ١٣٥/٢ ، وابن كثير في البداية والنهاية ١٨١/١٤، والعصامي في سمط النجوم العوالي ٤٦/١ .
ومنهم من حددها في صفر، وهذا قول الذهبي في العبر في خبر من غبر، (تحقيق: صلاح الدين المنجد، ط٢، مطبعة حكومة الكويت، الكويت، ١٩٨٤م) ٨/١، واليافعي في مرآة الجنان١١/١.
ومنهم من حددها في جمادى الأولى وهذا قول ابن الجوزي في المنتظم ٢٩٣/٣ .
والقول الأول هو الراجح وهو رأي ابن حجر حيث ذكر أن النبي ﷺ خرج إلى خيبر في بقية المحرم فأقام يحاصرها بضع عشرة ليلة إلى أن فتحها في صفر. فتح الباري ٤٦٤/٧.
وخيبر: مدينة صغيرة منيعة كالحصن، على ثمانية برد من المدينة على طريق الشام، ذات مزارع ونخيل ، وقد كانت موطناً لبعض اليهود، وهي بالعبرية تعني الحصن. ياقوت الحموي: معجم البلدان ٤٠٩/٢. وقال ابن حجر :" سميت باسم رجل من العماليق نزلها" . فتح الباري ٤٦٤/٧.
وذكر عاتق البلادي أنها تقع إلى الشمال من المدينة المنورة ، وتبعد عنها نحو (١٦٥)كيلاً، وهي على طريق الشام الدولي المار بخيبر فتيماء. معجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية ١١٨ .

(٢) أم المؤمنين صفية بنت حيي بن أخطب بن سعنة بن عامر، من بني إسرائيل، من سبط هارون بن عمران عليه السلام، أمها برة بنت سموأل ، من بني قريظة، كانت صفية رضي الله عنها عند سلام بن مشكم القرظي ، ثم فارقها فتزوجها كنانة بن الربيع بن أبي الحقيق النضري، فقتل عنها يوم خيبر، كانت في السبي يوم خيبر، اصطفاها النبي ﷺ فأسلمت ، فأعتقها وتزوجها ، كانت رضي الله عنها فاضلة عاقلة كريمة صوامة قوامة ، ماتت سنة خمسين في خلافة معاوية. ابن سعد: الطبقات ١٢٠/٨، ١٢٤، ١٢٨؛ وانظر: ابن حجر: الإصابة ٧٣٨/٧، ٧٤١ .

(٣) السنن: كتاب: المساجد، باب: الصلاة على الحمار (٧٤١).

(٤) محمد بن منصور بن داود ، أبو جعفر الطوسي ، نزيل بغداد، وثقه النسائي وابن حبان وابن حجر، من صغار العاشرة ، مات سنة أربع ، أو ست وخمسين ومئتين. المزي: تهذيب الكمال ٥٠١/٢٦؛ وانظر: ابن حجر: التقريب ٥٠٨/١ .

عُمَرَ[١]، قَالَ: حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ قَيْسٍ[٢]، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلانَ[٣]، عَنْ يَحْيَى[٤] بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي[٥] عَلَى حِمَارٍ وَهُوَ رَاكِبٌ إِلَى خَيْبَرَ، وَالْقِبْلَةُ خَلْفَهُ"[٦] .

---

(١) أبو المنذر الواسطي ، نزيل بغداد، وثقه أبو بكر الخطيب وابن حبان وابن حجر، من التاسعة، مات بعد المئتين. المزي: تهذيب الكمال ٤٩٩/٢٦ ؛ وانظر : ابن حجر: التقريب ١٠٩/١ .

(٢) داود بن قيس الفراء الدباغ ، أبو سليمان القرشي، مولاهم المدني ، فاضل، وثقه الإمام أحمد وأبو زرعة وأبو حاتم والنسائي وابن حجر، من الخامسة ، مات في خلافة أبي جعفر المنصور. الذهبي: الكاشف ٣٨٢/١؛ وانظر: المزي: تهذيب الكمال ٤٤١/٨ ؛ وانظر: ابن حجر: التقريب ١٩٩/١ .

(٣) محمد بن عجلان القرشي، أبو عبدالله المدني، أحد العلماء العاملين ، وثقه الإمام أحمد وابن معين وأبو زرعة وأبو حاتم ،وقال ابن حجر: "صدوق ، إلا أنه اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة"، من الخامسة ، مات سنة ثمان وأربعين ومئة. ابن أبي حاتم : الجرح والتعديل ٤٩/٨ ، وانظر: ابن حجر: التقريب٤٩٦/١ .

(٤) يحيى بن سعيد بن قيس الأنصاري النجاري، أبو سعيد المدني، التابعي، قاضي المدينة ، قال ابن سعد:" كان ثقة كثير الحديث حجة ثبتاً "، وثقه ابن معين وأبو زرعة وأبو حاتم والعجلي والنسائي، وزاد أنه مأمون ، كما وثقه ابن حجر وزاد أنه ثبت من الخامسة ، مات سنة أربع وأربعين ومئة. المزي: تهذيب الكمال ٣٥١/٣١، ٣٥٦؛ وانظر: ابن حجر: التقريب ٥٩١/١ .

(٥) رأى رسول الله ﷺ يصلي: حديث أنس ﷺ عن خروج النبي ﷺ إلى خيبر كان من خلال مشاهدته له. صلاة النبي ﷺ كانت صلاة تطوع. ابن حجر: فتح الباري ٥٧٦/٢ .

(٦) قال النسائي : " لا نعلم أحداً تابع عمر على قوله " يصلي على حمار" ، وحديث يحيى بن سعيد عن أنس الصواب موقوف " ، وقال الألباني: " حسن صحيح " .

- عمر بن يحيى في قول النسائي هو المازني روى حديثاً مماثلاً عن سعيد بن يسار عن عبدالله بن عمر، والحديث عند مسلم (٧٠٠) .
- وحديث النسائي أخرجه عبدالرزاق في المصنف (٤٥٢٣)، والنسائي في السنن الكبرى (٨٢٠)، وأبو يعلى في المسند (٣٦٥٣) سكت عنه المحقق.
- وساقه ابن سعد في الطبقات ٣٧١/١ ، والخطيب البغدادي في تاريخ بغداد ٣٨٩/١، وابن عساكر في تاريخ دمشق ٧٨/٤، وابن كثير في البداية والنهاية ١٨٤/٤ ، وعلق ابن كثير على هذا بأن الثابت والصحيح أن رسول الله ﷺ أجرى في زقاق خيبر حتى انحسر الإزار عن فخذه [سيأتي بيانه في الروايات التالية] فالظاهر أنه يومئذ على فرس لا على حمار، ولعل هذا الحديث إن كان صحيحاً=

=محمول على أنه ركبه في بعض الأيام. قلت : لعل النبي ﷺ ركب الحمار في أول خروجه ثم ركب الفرس.

والحديث له طريقان عن غير أنس:

- عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما ، أخرجه مسلم في الصحيح ، كتاب: صلاة المسافرين وقصرها، باب: جواز صلاة النافلة على الدابة في السفر حيث توجهت (٧٠٠) ، وأخرجه أبو داود في السنن، كتاب: الصلاة، باب: التطوع على الراحلة والوتر(١٢٢٦) ، صححه الألباني ، وأخرجه غيرهما .
- عن شقران مولى رسول الله ﷺ [قيل: اسمه: صالح بن عدي، كان عبداً حبشياً لعبدالرحمن بن عوف فوهبه للنبي ﷺ فأعتقه، كان فيمن غسل رسول الله ﷺ، شهد بدراً وهو عبد. المزي: تهذيب الكمال ٥٤٣/١٢-٤٥٤ ؛ وانظر: ابن حجر: الإصابة ٣٥١/٣-٥٣٢] ، أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٦٠٦١) ، قال محققو الكتاب:" حديث صحيح لغيره، وإسناده ضعيف" ، وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١٣٢٧٦)، والأوسط (٢٧٦١) .

دخول النبي ﷺ خيبر، وزواجه من صفية بنت حيي :

٦٥ -أخرج البخاري[١]: **حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ [٢] قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُلَيَّةَ[٣]قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ[٤]، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ﷺ غَزَا خَيْبَرَ[٥]، فَصَلَّيْنَا عِنْدَهَا صَلاةَ الْغَدَاةِ[٦]بِغَلَسٍ[٧]، فَرَكِبَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ وَرَكِبَ وَرَكِبَ أَبُو طَلْحَةَ[٨]، وَأَنَا رَدِيفُ[٩] أَبِي طَلْحَةَ، فَأَجْرَى[١٠] نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ فِي زُقَاقِ[١١]خَيْبَرَ، وَإِنَّ رُكْبَتِي لَتَمَسُّ فَخِذَ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ حَسَرَ[١٢]الإِزَارَ[١٣] عَنْ**

---

(١) الصحيح: كتاب: الصلاة ، باب: ما يذكر في الفخذ (٣٦٤) .

(٢) يعقوب بن إبراهيم العبدي، ثقة حافظ متقن، سبقت الترجمة له، ص١٢٥.

(٣) ثقة حافظ ، سبقت الترجمة له، ص١٢٥.

(٤) ثقة ثبت، سبقت الترجمة له، ص٦٨.

(٥) خيبر: سبق التعريف بها، ص٢٢٥.

(٦) صلاة الغداة : هي صلاة الصبح. ابن منظور: لسان العرب، مادة (غدا) ١١٦/١٥ .

(٧) غلس: هو الظلام آخر الليل. ابن منظور: لسان العرب، مادة (غلس)١٥٦/٦.

(٨) سبقت الترجمة له، ص٢٣.

(٩) رديف: من الترادف : وهو التتابع ، وأردفه : أي ركبه خلفه على الدابة . ابن منظور: لسان العرب، مادة (ردف) ١١٦/٩ .

(١٠) أجرى: أي أجرى رسول الله ﷺ مركوبه . ابن حجر: فتح الباري ٤٨٠/١.

(١١) زقاق: الطريق الضيق دون السكة، والجمع أزقة وزقاق. ابن منظور: لسان العرب، مادة (زقق) ١١٥/١.

(١٢) حسر: أي كشف. الرازي: مختار الصحاح، مادة (حسر)٥٧/١ .

قال ابن حجر: " ضبطه بعضهم بضم أوله وكسر ثانية" . فتح الباري ٤٨٠/١. ومراد ابن حجر أن الإزار انكشف وحسر بغير إرادة رسول الله ﷺ، بدليل ما جاء في رواية مسلم وأحمد" وانحسر" أي انكشف.

(١٣) الإزار: الرداء. ابن منظور: لسان العرب، مادة (أزر) ١٧/٤ .

حَتَّى إِنِّي أَنْظُرُ إِلَى بَيَاضِ فَخِذِ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ(١)، فَلَمَّا دَخَلَ الْقَرْيَةَ قَالَ:" اللَّهُ أَكْبَرُ، خَرِبَتْ خَيْبَرُ (٢)، إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ (فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُنْذَرِينَ)(٣)"، قَالَهَا ثَلاثًا. ثَلاثًا. قَالَ: وَخَرَجَ الْقَوْمُ إِلَى أَعْمَالِهِمْ فَقَالُوا: مُحَمَّدٌ. قَالَ عَبْدُ الْعَزِيزِ: وَقَالَ بَعْضُ أَصْحَابِنَا: وَالْخَمِيسُ(٤)- يَعْنِي الْجَيْشَ- قَالَ: فَأَصَبْنَاهَا عَنْوَةً(٥)، فَجُمِعَ السَّبْيُ(٦)، السَّبْيُ(٦)، فَجَاءَ دِحْيَةُ الْكَلْبِيُّ (٧)ﷺ فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، أَعْطِنِي جَارِيَةً مِنْ السَّبْيِ، السَّبْيِ، قَالَ: "اذْهَبْ فَخُذْ جَارِيَةً "، فَأَخَذَ صَفِيَّةَ بِنْتَ حُيَيٍّ، فَجَاءَ رَجُلٌ(٨)إِلَى النَّبِيِّ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، أَعْطَيْتَ دِحْيَةَ صَفِيَّةَ بِنْتَ حُيَيٍّ سَيِّدَةَ قُرَيْظَةَ(٩)وَالنَّضِيرِ(١٠)، لا تَصْلُحُ إِلا لَكَ، قَالَ:" ادْعُوهُ بِهَا"، فَجَاءَ بِهَا، فَلَمَّا نَظَرَ

---

(١) أنظر إلى بياض فخذ النبي ﷺ : يرى بعض العلماء أن الفخذ عورة ، وقد وقع هذا من غير قصد من النبيﷺ. ابن حجر. فتح الباري ٤٨٠/١ .

(٢) خربت خيبر: قيل أن مناسبة ذلك القول إنهم استقبلوا الناس بمساحيهم ومكاتلهم. وهي من آلات الهدم. ابن حجر: فتح الباري ٤٨١/١ .

(٣) سورة الصافات ، آية (١٧٧) .

(٤) عبدالعزيز بن صهيب الراوي عن أنس، قال ابن حجر: " قال بعض أصحابنا أنه لم يسمع من أنس لفظة : "والخميس" بل سُمع منه " فقالوا: محمد " وسُمع من بعض أصحابنا عنه "والخميس" . والخميس: الجيش ، سمي بذلك لأنه خمسة أقسام ، مقدمة، وساقة ، وقلب، وجناحان، وقيل : من تخميس الغنيمة ، والأول أولى". فتح الباري ٤٨١/١ .

(٥) عنوة: أي قهراً وغلبة. ابن الأثير : النهاية في غريب الحديث والأثر ، مادة (عنا) ٣١٥/٣ .

(٦) السبي: من السباء وهو الأسر . ابن منظور: لسان العرب، مادة (سبي)٣٦٧/١٤ .

(٧) دحية بن خليفة بن فروة بن فضالة الكلبي، صحابي مشهور، أسلم قديماً ، أول مشاهدة الخندق ، وقيل : أحد، كان من أحسن الناس وأجملهم ، وكان جبريل عليه السلام ينزل على صورته، نزل دمشق وسكنها حتى مات في خلافة معاوية . ابن سعد: الطبقات ٢٥٠/٤-٢٥١ ؛ وانظر: ابن حجر: الإصابة ٣٨٤/٢-٣٨٥ .

(٨) جاء رجل: لم أقف على اسمه.

(٩) قريظة : سبق التعريف بها، ص١٩٤.

(١٠) النضير: قبيلة عظيمة من اليهود، وهم إخوان بني قريظة، من أولاد هارون عليه السلام، كانوا حلفاء للخزرج، ومنازلهم بأطراف المدينة في ضاحية بها خضرة وماء تسمى العوالي . ابن حزم: علي بن أحمد،

إِلَيْهَا النَّبِيُّ ﷺ قَالَ:" خُذْ جَارِيَةً مِنْ السَّبْيِ غَيْرَهَا " (١)**، قَالَ: فَأَعْتَقَهَا النَّبِيُّ ﷺ وَتَزَوَّجَهَا. فَقَالَ لَهُ ثَابِتٌ: يَا أَبَا حَمْزَةَ**(٢)**، مَا أَصْدَقَهَا**(٣)**؟، قَالَ : نَفْسَهَا، أَعْتَقَهَا وَتَزَوَّجَهَا، حَتَّى إِذَا كَانَ بِالطَّرِيقِ جَهَّزَتْهَا لَهُ أُمُّ سُلَيْمٍ**(٤)**، فَأَهْدَتْهَا**(٥)** لَهُ مِنْ اللَّيْلِ، فَأَصْبَحَ النَّبِيُّ ﷺ عَرُوسًا فَقَالَ:"مَنْ كَانَ عِنْدَهُ شَيْءٌ فَلْيَجِئْ بِهِ"، وَبَسَطَ نِطَعًا**(٦)**، فَجَعَلَ الرَّجُلُ يَجِيءُ بِالتَّمْرِ، وَجَعَلَ الرَّجُلُ يَجِيءُ بِالسَّمْنِ، قَالَ– ثابت–: وَأَحْسِبُهُ**(٧)** قَدْ ذَكَرَ السَّوِيقَ**(٨)** .قَالَ أنس: فَحَاسُوا حَيْسًا**(٩)**، فَكَانَتْ وَلِيمَةَ**(١٠)** رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ".**

(ت٤٥٦هـ)، جمهورة أنساب العرب، مراجعة لجنة من العلماء، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٣هـ. ٥/٥٠٣.

(١) أعطاه النبي ﷺ أخت كنانة بن الربيع بن أبي الحقيق، وكنانة زوج صفية فكأنه ﷺ طيب خاطره لما استرجع منه صفية بأن أعطاه أخت زوجها. ابن حجر: فتح الباري ١/٤٨١ .

(٢) أبا حمزة: كنية أنس بن مالك ﷺ .

(٣) أصدقها: أي جعل لها صداقاً وهو المهر. ابن منظور: لسان العرب، مادة (صدق) ١٠/١٩٧ .

(٤) سبقت الترجمة لها، ص١٩.

(٥) أهدتها: أي زفتها. ابن حجر: فتح الباري ١/٤٨١ .

(٦) نطعاً: النطع من الأدم . ابن منظور: لسان العرب، مادة (نطع) ٨/٣٥٧ .

(٧) أحسبه: أي أنس بن مالك ﷺ .

(٨) السويق: طعام يتخذ من الحنطة والشعير. ابن منظور: لسان العرب، مادة (سوق) ١٠/١٧٠ .

(٩) فحاسوا حيساً: أي خلطوا حيساً ، وهو الأقط يخلط بالتمر والسمن، ابن منظور: لسان العرب، مادة (حيس) ٦/٦١.

(١٠) وليمة: هي طعام العرس وغيره وقد سبق التعريف بها .

– الحديث أخرجه البخاري في صحيحه في ست روايات مكررة مختصرة ، بأسانيد مختلفة ، وهذه الأحاديث فيها اختلافات في بعض ألفاظها بين زيادة ونقص ، ففي بعضها ذكر أنس ﷺ أن رسول الله ﷺ إذا غزا لا يغزو حتى يصبح ، فإن سمع أذاناً أمسك ، وإن لم يسمع أغار، وفي بعضها أن أهل خيبر

خرجوا بمكاتلهم ومساحيهم. والمكاتل: جمع مكتل وهو الزبيل الكبير الذي يحمل فيه التمر أو العنب إلى الجرين، كأن فيه كتلاً من التمر أي قطعاً مجتمعة . ابن منظور: لسان العرب، مادة (كتل) ٥٨٣/١١ . = = ومساحيهم: جميع مسحاة وهي المجرفة من الحديد، وهي من السحو: وهو الكشف والإزالة . ابن منظور: لسان العرب، مادة (مسح) ٥٩٨/٢. كما أن في بعض الأحاديث " فخرجوا يسعون في السكك" وفيها" فقتل المقاتلة ، وسبى الذراري" ، والذراري: جمع ذرية ، وذرية الرجل: ولده . ابن منظور: لسان العرب، مادة (ذرر) ٣٠٤/٤ .

– وأخرجه مسلم في الصحيح ، كتاب: النكاح، باب: فضيلة أعتاقه أمة ثم يتزوجها (١٣٦٥) ، عن زهير بن حرب، عن إسماعيل بن علية ، بالإتفاق مع بقية السند عند البخاري، وفيه " انحسر الإزار"، وفيه "فجعل الرجل يجي بالأقط" ، وليس فيه ذكر السويق .

– وهذه الرواية جاءت أيضاً مختصرة عند مسلم في الباب نفسه، بالسند نفسه، وجاءت في الباب نفسه عن أبي بكر بن أبي شيبة ، عن عفان [الصفار]، عن حماد بن سلمة، عن ثابت [البناني] ، عن أنس ، وهي رواية مختصرة جداً فيها اختلاف في ألفاظها ، ففيها " قدمي تمس قدم رسول الله" ، وفيها" حين بزغت الشمس" ، وفيها " أخرجوا مواشيهم ، وخرجوا بفؤسهم ومكاتلهم ومرورهم" .

– وأخرجه أبو داود في السنن ، كتاب: الخراج، والإمارة، والفيء، باب: ما جاء في سهم الصفي (٢٩٩٨) ، بسندين ، الأول عن داود بن معاذ [العتكي وثقه النسائي وابن حبان. المزي: تهذيب الكمال ٤٥١/٨]، عن عبدالوارث [بن سعيد]، والسند الآخر هو السند نفسه عند البخاري، والحديث مختصر لحديث البخاري من قوله " جمع السبي ، فجاء دحيه" إلى قوله" أعتقها وتزوجها " . والحديث صححه الألباني.

– كما جاء عند أبي داود في حديثين مكررين ، بسندين مختلفين عن عبدالعزيز بن صهيب ، أحدهما مختصر على قوله: " غزا خيبر ، فأصبناها عنوة ، فجمع السبي" ، والحديث الآخر على قوله: " صارت صفية لدحية الكلبي ثم صارت لرسول الله ﷺ " وهما صحيحان كما قال الألباني.

– وأخرجه الترمذي في السنن ، كتاب: السير، باب: في البيات والغارات (١٥٥٠) عن الأنصاري [إسحاق بن موسى الأنصاري الخطمي، أبو موسى المدني ، قاضي نيسابور ، وثقه النسائي وابن حجر، وزاد أنه متقن ، من العاشرة ، مات سنة أربع وأربعين ومئتين. المزي: تهذيب الكمال ٤٨٢/٢؛ وانظر: ابن حجر: تقريب التهذيب ١٠٣/١] عن معن[بن عيسى الأشجعي ، مولاهم ، أبو يحيى القزاز، قال ابن سعد:" ثقة كثير الحديث ثبتاً مأموناً"، وقال أبو حاتم : " أثبت أصحاب مالك "، وقال ابن حجر: "ثقة وثبت" ، من العاشرة ، مات سنة ثمان وتسعين ومئة . المزي: تهذيب الكمال ٣٣٩/٢٨؛ وانظر: ابن حجر: التقريب ٥٤٢/١]، عن مالك بن أنس، عن حميد[الطويل]، عن أنس ، وهو حديث مختصر فيه" أتاه ليلاً ، وكان إذا جاء قوماً بليل لم يغز عليهم حتى يصبح"، وفيه " خرجت يهود بمساحيهم ومكاتهلم"، وفيه " قالوا: محمد، وافق والله محمد الخميس" ، والحديث سكت عنه

الترمذي ، وصححه الألباني.

- وأخرجه النسائي في السنن، كتاب: النكاح، باب: البناء في السفر (٣٣٨٠) ، عن زياد بن أيوب، عن إسماعيل بن علية ، بالإتفاق مع بقية السند عند البخاري ، والحديث كما عند مسلم في الرواية المطولة ، صححه الألباني.
- كما أخرجه في كتاب: المواقيت ، باب: التغليس في السفر(٥٤٧) ، عن إسحاق بن إبراهيم [بن راهويه]، عن سليمان بن حرب، عن حماد بن زيد، عن ثابت، والحديث كما عند مسلم في الرواية المطولة. صححه الألباني.
- وأخرجه الإمام أحمد في المسند (١١٩٩٢) ، عن إسماعيل بن علية، بالإتفاق مع بقية السند عند البخاري، والحديث كما عند البخاري باستثناء " وانحسر" بدل " حسر"، قال محققو الكتاب: " إسناده صحيح على شرط الشيخين" .
- والحديث جاء عند الإمام أحمد في مسنده في خمس روايات مكررة مختصرة نحو الروايات المختصرة عند البخاري وما فيها من اختلاف الألفاظ ، وهي بأسانيد مختلفة كلها صحيحة على شرط الشيخين كما قال محققو الكتاب، إضافة إلى ذلك هناك تسع روايات مختصرة على أن رسول الله ﷺ أعتق صفية وجعل عتقها صداقها، وهي بأسانيد مختلفة صحيحة كما قال محققو الكتاب.
- رواية البخاري المطولة أخرجها النسائي في السنن الكبرى (٥٥٧٦)، أما الروايات الأخرى المختصرة فهي عند أصحاب الحديث على اختلاف تلك الروايات.
- ورواية البخاري المطولة لم يأت بها أحد من المؤرخين كما هي ، ولكن الروايات المختصرة في هذه القصة جاءت عند عدد من المؤرخين على اختلافاتها ، ومن الذين ساقوا بعض تلك الروايات ابن سعد في الطبقات ١/١٠٨-١١٠، وابن الجوزي في المنتظم ٢٩٣/٣ ، وابن كثير في البداية والنهاية ١٨٣/٤-١٨٤ و١٩٦/٤ ، والعليمي : مجير الدين الحنبلي، (ت٩٢٧هـ)، الأنس الجليل، (تحقيق: عدنان يونس نباته، [د، ط]، مكتبة دنديس، عمّان، ١٤٢٠هـ- ١٩٩٩م) ٢٠١/١، والعصامي في سمط النجوم العوالي ٢٢٣/٢ .
- والحديث له طرق أخرى كثيرة عن غير أنس ﷺ ، فقد رواه جمع من الصحابة رضوان الله عليهم ، تحدثوا في رواياتهم عن أطراف من قصة خروج النبي ﷺإلى خيبر ، وفتحها، وزواجه من صفية رضي الله عنها، وهي أكثر من أن تحصر في مثل هذا المقام .

أرض خيبر ومزارعها:

٦٦ -أخرج ابن ماجة[١]: "**حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُنْذِرِ[٢]، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ[٣]، عَنْ مُسْلِمٍ الأَعْوَرِ[٤]، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: لَمَّا افْتَتَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَيْبَرَ أَعْطَاهَا عَلَى النِّصْفِ[٥]**"[٦].

---

(١) السنن: كتاب: الرهون، باب: معاملة النخيل والكرم (٢٤٦٩) .

(٢) علي بن المنذر بن زيد الأودي الأعور ،أبو الحسن الكوفي ، المعروف بالطريقي، قال أبو حاتم: " صدوق ثقة"، وكذلك قال ابن نمير، وقال النسائي:" شيعي محض ثقة" ، وقال ابن حجر:" صدوق يتشيع"، من العاشرة، مات سنة ست وخمسين ومئتين . المزي: تهذيب الكمال ١٤٧/٢١؛ وانظر: ابن حجر: تقريب التهذيب ٤٠٥/١.

(٣) محمد بن فضيل بن غزوان الضبي ، مولاهم ، أبو عبدالرحمن الكوفي، قال أبو زرعة: " صدوق" وكذلك ابن حجر، رمي بالتشييع، من التاسعة، مات سنة خمس وتسعين ومئة. ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل٥٧/٨ ؛ وانظر: ابن حجر: التقريب٥٠٢/١ .

(٤) مسلم بن كيسان الضبي الملائي، أبو عبدالله الكوفي، ضعفه الإمام أحمد وابن عدي وابن معين وابن حجر، من الخامسة. ابن عدي: عبدالله بن عدي الجرجاني، (ت ٣٦٥هـ)، الكامل في ضعفاء الرجال، (تحقيق: يحيى مختار غزاوي، ط٣، دار الفكر، بيروت، ١٤٠٩هـ– ١٩٨٨م) ٣٠٦/٦ ؛ وانظر: ابن حجر: التقريب ٢٣٠/١.

(٥) أعطاها على النصف: أي نصف ما تخرج أرضها وثمرها خصوصاً لرسول الله ﷺ، ولأنه لم يكن له ولا لأصحابه عمال يعملون ويزرعون في أرض خيبر، دعا يهود خيبر يعملون له. ابن عبدالبر: التمهيد ١٤٣/٦.

(٦) قال الألباني: " صحيح لغيره" .

– والحديث تفرد به ابن ماجة عن أنس ﷺ .

الحديث عن أموال خيبر له طرق أخرى عن غير أنس:

– عن عمر بن الخطاب ﷺ ، أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (١١٤٠٧) ، تفرد به البيهقي عن عمر ﷺ.

– عن عبدالله بن عباس رضي الله عنهما، أخرجه ابن ماجة في السنن ،كتاب: الرهون ، باب: معاملة النخيل والكرم (٢٤٦٨)، قال الألباني: " صحيح لغيره" ، وأبو يعلى في المسند (٢٣٤١) ، قال حسين أسد: "إسناده ضعيف " ، وأخرجه غيرهما.

– عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما، أخرجه أبو داود في السنن، كتاب: البيوع، باب: في المساقاة (٣٤٠٩) قال الألباني: " صحيح" ،والنسائي في السنن، كتاب: المزارعة ، باب: اختلاف الألفاظ المأثورة في المزارعة (٣٩٢٩) ، قال الألباني: " صحيح"، وأخرجه غيرهما.

تحريم الحمر الأهلية [١]:

٦٧ -أخـرج البخـاري[٢]: "حَـدَّثَنَا عَبْـدُ اللَّـهِ بْـنُ مُحَمَّـدٍ[٣]، حَـدَّثَنَا سُـفْيَانُ [٤]،عَـنْ أَيُّوبَ[٥]، عَنْ مُحَمَّدٍ[٦]، عَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: صَبَّحَ النَّبِيُّ ﷺ خَيْبَـرَ[٧]، وَقَدْ خَرَجُوا خَرَجُوا بِالْمَسَـاحِي[٨] عَلَى أَعْنَـاقِهِمْ، فَلَمّـا رَأَوْهُ قَالُـوا: هَـذَا مُحَمَّـدٌ وَالْخَمِـيسُ[٩]، مُحَمَّدٌ وَالْخَمِيسُ، فَلَجَئُوا إِلَى الْحِصْنِ[١٠]، فَرَفَعَ النَّبِيُّ ﷺ يَدَيْهِ وَقَالَ: "اللَّهُ أَكْبَرُ خَرِبَتْ خَيْبَـرُ إِنَا إِذَا نَزَلْنا بِسَاحَةِ قَوْمٍ (فَسَـاءَ صَبَاحُ الْمُنْذَرِينَ)[١١]"، وَأَصَبْنَا حُمُرًا فَطَبَخْنَاهَا، فَنَادَى مُنَادِي النَّبِيِّ ﷺ[١٢] : إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ

---

(١) تحريم الحمر الأهلية: ذكر ابن سعد أنه لما حاصر المسلمون خيبر ثم فتحوها، أمسى الناس مساء ذلك اليوم في مجاعة شديدة لطول الحصار، فأخذوا الحمر الأنسية– وهي الأهلية –فذبحوها وملؤوا بها القدور، فجاء الأمر بتحريمها ذلك اليوم، فكفئت القدور بما فيها. الطبقات ١١٣/٢ .

(٢) الصحيح: كتاب: الجهاد والسير، باب: التكبير عند الحرب (٢٨٢٩).

(٣) عبدالله بن محمد الجعفي المسندي، ثقة حافظ، سبقت الترجمة له، ص١٥١.

(٤) سفيان بن عيينة، ثقة حافظ حجة ربما دلس عن الثقات، سبقت الترجمة له، ص١٣٢.

(٥) أيوب السختياني، ثقة ثبت ، سبقت الترجمة له، ص٢١١.

(٦) محمد بن سيرين ، ثقة ، سبقت الترجمة له، ص٦٧.

(٧) سبق التعريف بها، ص٢٢٨.

(٨) المساحي: جمع مسحاة وهي مجرفة من حديد، وهي من السحم: وهو الكشف والإزالة. ابن منظور: لسان العرب، مادة (مسح) ٥٩٨/٢.

(٩) الخميس: الجيش، سمي بذلك لأنه خمسة أقسام، مقدمة، وساقة، وقلب، وجناحان، وقيل: من تخميس الغنيمة، والأول أولى. ابن حجر: فتح الباري ٤٨١/١.

(١٠) الحصن: اسمه: القموس. ابن حجر: فتح الباري ٤٧٩/٧ .

(١١) سورة الصافات ، آية (١٧٧) .

(١٢) منادي النبي ﷺ : هو أبو طلحة الأنصاري ﷺ كما عند مسلم وأحمد .

يَنْهَيَانِكُمْ عَنْ لُحُومِ الْحُمُرِ[١]، فَأُكْفِئَتْ[٢] الْقُدُورُ بِمَا فِيهَا تَابَعَهُ عَلِيٌّ[٣]، عَنْ سُفْيَانَ: رَفَعَ النَّبِيُّ ﷺ يَدَيْهِ".

---

(١) ينهيانكم عن لحوم الحمر: اختلف الصحابة رضي الله عنهم في علة النهي عن لحوم الحمر، فمنهم من يرى العلة كونها حمولة للناس وأمتعتهم فحرمت خشية قلة الظهر، وهذا لم يقبله بعض العلماء. فتح الباري ٦٥٦/٩، ومنهم من يرى العلة لأنها تأكل العذرة. ابن حجر: فتح الباري٤٨٣/٧. والعذرة : الغائط ، وهو أشد من النجس. ابن منظور: لسان العرب ٥٥٤/٤ .

(٢) أكفئت: أي قلبت. ابن حجر: فتح الباري ٤٦٩/٧ .

(٣) هو علي بن عبدالله المديني، ثقة ثبت ، سبقت الترجمة له، ص١٣٥.

– الحديث أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب: المغازي، باب: غزوة خيبر (٣٩٦٢) ، عن صدقة بن الفضل [المرزوي ، وثقه ابن حجر في التهذيب ٢٧٥/١]، عن ابن عيينة ، بالإتفاق مع بقية السند السابق، والحديث فيه اختلاف في ألفاظه اختلافاً لا يخل بالمعنى .

– وأخرجه مسلم في الصحيح، كتاب: الصيد، والذبائح ، وما يؤكل من الحيوان ، باب: تحريم أكل لحم الحمر الأنسية (١٩٤٠) ، عن ابن أبي عمر[محمد بن يحيى ، أبو عبدالله العدني ، نزيل مكة، وقد ينسب إلى جده، وأبو عمر كنية أبيه يحيى ، قال أبو حاتم: " كان رجلاً صالحاً، وكان به غفلة ، وكان صدوقاً "، وقال ابن حجر: "صدوق، لازم ابن عينية"، من العاشرة ، مات سنة ثلاث وأربعين مئتين. المزي: تهذيب الكمال ٦٣٩/٢٦، ٦٤١؛ وانظر: ابن حجر: التقريب ٥١٣/١] ، عن سفيان ، بالإتفاق مع بقية السند عند البخاري، وهو حديث مختصر فيه اختلاف في ألفاظه وله المعنى ذاته عند البخاري.

– وأخرجه أيضاً في الباب نفسه ، عن محمد بن منهال الضرير، [التميمي، أبو عبدالله البصري، وثقه العجلي وابن حجر، وزاد أنه حافظ ، من العاشرة، مات سنة إحدى وثلاثين ومئتين. العجلي: معرفة الثقات ٢٥٥/٢ ؛ وانظر: ابن حجر: التقريب٥٠٨/١]، عن يزيد بن زريع، عن هشام بن حسان [القردوسي البصري، قال العجلي:" ثقة ، حسن الحديث"، وقال ابن حجر:" ثقة من أثبت الناس في ابن سيرين "، من السادسة ، مات سنة سبع أو ثمان وأربعين ومئة. العجلي: معرفة الثقات ٣٢٨/٢ ؛ وانظر: ابن حجر: التقريب ٥٧٢/١] ، عن محمد بن سيرين ، عن أنس والحديث مختصر، وفي ألفاظه اختلافاً لا يخل بالمعنى ، وفيه أن أبا طلحة هو منادي رسول الله ﷺ بتحريم لحوم الحمر.

– وأخرجه النسائي في السنن، كتاب: الصيد والذبائح ، باب: تحريم أكل لحوم الحمر الأهلية (٤٣٤٠) ، عن محمد بن عبدالله بن يزيد [وثقه ابن حجر في التقريب٤٩٠/١]، عن سفيان ، بالإتفاق مع بقية السند عند البخاري، والحديث فيه اختلاف في ألفاظه اختلافاً لا يخل بالمعنى، صححه الألباني.

- وأخرجه الإمام أحمد في المسند (١٢٠٨٦) ، عن سفيان بن عيينة ، بالإتفاق مع بقية السند عند البخاري، والحديث فيه اختلاف في بعض ألفاظه اختلافاً لا يخرج عن المعنى، قال محققو الكتاب : " إسناده صحيح على شرط الشيخين" .
- كما أخرجه الإمام أحمد في أربعة أحاديث مكررة مختصرة، بأسانيد مختلفة كلها صحيحة على شرط الشيخين كما قال محققو الكتاب، وفي أحد الأحاديث أن أبا طلحة ﷺ هو المنادي بتحريم لحوم الحمر.
- أخرجه النسائي في السنن الكبرى (٤٨٥٢) ، وأبو يعلى في المسند (٢٨٢٨) ، قال حسين أسد: "إسناده صحيح"، وابن حبان في الصحيح(٥٢٧٤)، والطبراني في الأوسط (١١٧)، والبيهقي في السنن الكبرى (١٩٢٤٩) .
- وساقه البغدادي في تاريخ بغداد ١٣/٨، وأبو نعيم في الحلية ٣٢٨/٨ ، وابن كثير في البداية والنهاية ٢٠٨/٤ .
- والحديث رواه جمع من الصحابة رضوان الله عليهم ، ولا يتسع المقام لحصر رواياتهم.

الشاة المسمومة:

٦٨ -أخرج مسلم[١]: "حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ[٢]، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ[٣]، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ[٤]، عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ[٥]، عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ امْرَأَةً يَهُودِيَّةً[٦] أَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِشَاةٍ مَسْمُومَةٍ[٧]، فَأَكَلَ مِنْهَا[٨]، فَجِيءَ بِهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلَهَا عَنْ ذَلِكَ ذَلِكَ فَقَالَتْ: أَرَدْتُ لأَقْتُلَكَ، قَالَ: " مَا كَانَ اللَّهُ لِيُسَلِّطَكِ عَلَى ذَاكِ" . قَالَ – أنس–: أَوْ قَالَ :"عَلَيَّ". قَالَ: قَالُوا: أَلا نَقْتُلُهَا؟ قَالَ: "لا"[٩]. قَالَ: فَمَا زِلْتُ أَعْرِفُهَا فِي لَهَوَاتِ[١٠]رَسُولِ اللَّهِ ﷺ".

---

(١) الصحيح: كتاب: السلام ، باب: السم (٢١٩٠) .

(٢) ثقة ، سبقت الترجمة له، ص٢٠٥.

(٣) ثقة ثبت، سبقت الترجمة له، ص٢٢١.

(٤) شعبة بن الحجاج، ثقة حافظ متقن، سبقت الترجمة له، ص٢١١.

(٥) هشام بن زيد بن أنس بن مالك الأنصاري، وثقه ابن معين وابن حجر، من الخامسة، المزي: تهذيب الكمال ٢٠٤/٣٠؛ وانظر: ابن حجر: التقريب٥٧٢/١ .

(٦) امرأة يهودية : هي زينب بنت الحارث، ابنة أخي مرحب اليهودي، وزوجة سلام بن مشكم . ابن كثير: البداية والنهاية ٢١١/٤ .

(٧) شاة مسمومة: أهدت زينب شاة مشوية إلى رسول الله ﷺ، وكانت قد سألت أي الشاة أحب إلى محمد، فقيل لها: الذراع ، فعمدت إلى سم فسمت به الشاة وأكثرت في الذراعين والكتف. ابن سعد: الطبقات٢٠١/٢.

(٨) أكل منها: تناول رسول الله ﷺ الذراع فانتهش منها ولم يسغها، وأكل معه بشر بن البراء بن معرور ﷺ فتناول عظماً آخر فانتهش منه فأساغ لقمته. ابن سعد : الطبقات ٢٠٢/٢.

(٩) كان رسول الله ﷺ قد تركها أولاً، ثم لم مات بشر من الأكلة المسمومة دفعها إلى ولاة بشر فقتلوها، فتركها ﷺ أولاً لأنه لا ينتقم لنفسه، ثم قتلت ببشر قصاصاً . ابن حجر: فتح الباري ٤٩٧/٧ .

(١٠) لهوات: جمع لهاة: وهي أقصى الفم، وهي من كل ذي حلق اللحمة المشرفة على الحلق، وقيل:هي ما بين منقطع أصل اللسان إلى منقطع القلب من أعلى الفم . ابن منظور: لسان العرب، مادة (لها) ٢٦٢/١٥ .

- أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب: الهبة وفضلها، باب: قبول الهدية من المشركين (٢٤٧٤) ، عن عبدالله بن عبدالوهاب[الحجي، وثقه ابن حجر في التقريب ٣١٢/١]، عن خالد بن الحارث، بالإتفاق مع بقية السند عند مسلم ، وهو حديث مختصر ليس فيه سؤال النبي ﷺ لليهودية عن فعلها وإجابتها عن ذلك ، ورد النبي ﷺ على إجابتها.
- وأخرجه أبو داود في السنن، كتاب: الديات ، باب: فيمن سقى رجلاً سماً أو أطعمه فمات أيقاد منه (٤٥٠٨) بالسند نفسه عند مسلم ، والحديث كما عند مسلم.
- وأخرجه الإمام أحمد في المسند (١٣٢٨٦) ، عن روح [بن عبادة]، عن شعبة، بالإتفاق مع بقية السند عند مسلم ، وفيه " جعلت سماً في لحم" ، وفيه " فقال : إنها جعلت فيه سماً"، قال محققو الكتاب: " إسناده صحيح على شرط الشيخين" .
- والحديث أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (٢٤١٧) ، والبيهقي في السنن الكبرى (١٩٥٠٠) .
- وساقه الطبري في التاريخ ٣٣٢/١ ، وابن عساكر في تاريخ دمشق ٦٧٧/٧ ، وابن الجوزي في المنتظم ٤٥٥/١ ، وابن كثير في البداية والنهاية ٤٧٤/١ .
- والحديث له طرق أخرى عن غير أنس ﷺ ، فقد رواه جمع من الصحابة رضي الله عنهم، ولا يتسع المقام لحصر رواياتهم .

بناء الرسول ﷺ بصفية ، وتحريم حرم المدينة :

٦٩ -أخرج البخاري[١]: **حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ[٢]، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ[٣]، عَنْ عَمْرٍو[٤]، عَنْ أَنَسِ بْنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِأَبِي طَلْحَةَ[٥]: "الْتَمِسْ[٦] غُلَامًا[٧] مِنْ غِلْمَانِكُمْ يَخْدُمُنِي حَتَّى أَخْرُجَ إِلَى خَيْبَرَ"، فَخَرَجَ بِي أَبُو طَلْحَةَ مُرْدِفِي[٨] وَأَنَا غُلَامٌ غُلَامٌ رَاهَقْتُ الْحُلُمَ[٩]، فَكُنْتُ أَخْدُمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا نَزَلَ، فَكُنْتُ أَسْمَعُهُ كَثِيرًا يَقُولُ:" اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ الْهَمِّ، وَالْحَزَنِ، وَالْعَجْزِ، وَالْكَسَلِ، وَالْبُخْلِ، وَالْجُبْنِ، وَضَلَعِ الدَّيْنِ[١٠]، وَغَلَبَةِ الرِّجَالِ"، ثُمَّ قَدِمْنَا خَيْبَرَ، فَلَمَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ**

---

(١) الصحيح: كتاب: الجهاد والسير، باب: من غزا بصبي للخدمة (٢٧٣٦) .

(٢) قتيبة بن سعيد البغلاني، ثقة ثبت ، سبقت الترجمة له، ص١٣٦.

(٣) يعقوب بن عبدالرحمن بن محمد الزهري الإسكندراني، وثقه ابن معين وابن حبان وابن حجر، من الثامنة ، مات سنة إحدى وثمانين ومئة. ابن حبان: الثقات ٦٤٤/٧ ؛ وانظر: المزي: تهذيب الكمال ٣٤٩/٣٢ ؛ وانظر: ابن حجر: التقريب ٦٠٨/١ .

(٤) عمرو بن أبي عمرو ، واسمه : ميسرة، أبو عثمان المدني ، قال ابن معين: " في حديثه ضعف، ليس بالقوي، وليس بالحجة"، وقال النسائي : " ليس بالقوي"، وقال ابن حجر:" ثقة ربما وهم" ، من الخامسة، مات بعد الخمسين والمئتين. المزي: تهذيب الكمال ١٧٠/٢٢؛ وانظر: ابن حجر: التقريب ٤٢٥/١.

(٥) سبقت الترجمة له، ص٢٣.

(٦) التمس: أطلب. ابن منظور: لسان العرب، مادة (لمس) ٢٠٩/٦ .

(٧) غلاماً: الغلام هو الطار الشارب . ابن منظور: لسان العرب، مادة (غلم) ٤٤٠/١٢. وقول النبي ﷺ لأبي طلحة: " التمس غلاماً" تعيين من يخرج معه في تلك السفرة ممن هم في خدمة النبي ﷺ في ذلك الوقت، فينحط الالتماس على الاستئذان ، لا في أصل الخدمة ، فخدمة أنس للنبي ﷺ كانت متقدمة. ابن حجر: فتح الباري ٨٧/٦ .

(٨) مردفي: الرديف يتبع الراكب. ابن منظور: لسان العرب، مادة (مردف) ١١٨/٩ .

(٩) رهقت الحلم: أي قاربت الإحتلام . الرازي: مختار الصحاح، مادة (رهق) ١٠٩/١ .

(١٠) ضلع الدين: أي ثقل الدين. الرازي:مختار الصحاح ، مادة (ضلع) ١٦٠/١ .

الْحِصْنَ[١] ذُكِرَ لَهُ جَمَالُ صَفِيَّةَ بِنْتِ حُيَيِّ بْنِ أَخْطَبَ، وَقَدْ قُتِلَ زَوْجُهَا[٢]، وَكَانَتْ عَرُوسًا فَاصْطَفَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِنَفْسِهِ، فَخَرَجَ بِهَا حَتَّى بَلَغْنَا سَدَّ الصَّهْبَاءِ[٣] حَلَّتْ[٤]، فَبَنَى بِهَا[٥]، ثُمَّ صَنَعَ حَيْسًا[٦] فِي نِطَعٍ [٧]صَغِيرٍ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :"آذِنْ مَنْ حَوْلَكَ"، فَكَانَتْ تِلْكَ وَلِيمَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى صَفِيَّةَ، ثُمَّ خَرَجْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ، قَالَ: فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُحَوِّي[٨] لَهَا وَرَاءَهُ بِعَبَاءَةٍ، ثُمَّ يَجْلِسُ عِنْدَ عِنْدَ بَعِيرِهِ فَيَضَعُ رُكْبَتَهُ فَتَضَعُ صَفِيَّةُ رِجْلَهَا عَلَى رُكْبَتِهِ حَتَّى تَرْكَبَ، فَسِرْنَا حَتَّى إِذَا أَشْرَفْنَا[٩]عَلَى الْمَدِينَةِ نَظَرَ إِلَى أُحُدٍ[١٠]، فَقَالَ: " هَذَا جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ" [١]،ثُمَّ

---

(١) الحصن: اسمه : القموص. ابن حجر : فتح الباري ٤٧٩/٧ .

(٢) قتل زوجها: هو كنانة بن الربيع بين أبي الحقيق النضري، قتل يوم خيبر. ابن سعد: الطبقات ١٢٠/٨ .

(٣) الصهباء: الصهباء أدنى خيبر وطرفها مما يلي المدينة ، ياقوت الحموي: معجم البلدان ٢١٥/٢ . والصهباء جبل أحمر يشرف على خيبر من الجنوب، يسمى اليوم : جبل عطوة. عاتق البلادي : معجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية ٢١١.

(٤) حلت: أي طهرت من الحيض. ابن حجر: فتح الباري ٤٨٠/٧ . وقال ابن حجر في موضع آخر أن رسول الله ﷺ دخل بصفية منصرفه من خيبر بعد قتل زوجها بيسير ، فلم يمض زمن يسع انقضاء العدة ،ولم ينقل أنها كانت حاملاً، فتحمل العدة على طهرها من المحيض. فتح الباري ٤٢٤/٤ . وذكر النووي أن معناه: انقضت مدة الاستبراء ، فهي سبي يجب استبراؤها. شرح النووي: ٢٢٢/٩ ،

(٥) بنى بها: أي دخل عليها. الرازي : مختار الصحاح ، مادة (بنى)٢٧/١ . وقد أقام رسول الله ﷺ بعد أن دخل على صفية ثلاثة أيام . ابن حجر: فتح الباري ٤٨٠/٧ .

(٦) حيس: هو خليط من التمر والأقط والسمن . ابن منظور: لسان العرب، مادة (حيس) ٦١/٦.

(٧) نطع: من الأدم . ابن منظور، لسان العرب، مادة (نطع) ٣٥٧/٨.

(٨) يحوي: أي يجعل بها حوية، وهو كساء محشو يدار حول سنام الراحلة ، يحفظ راكبها من السقوط، ويستريح بالاستناد إليه . ابن حجر: فتح الباري ٥٤٤/٩ .

(٩) أشرفنا: أي دنونا وقاربنا. ابن منظور: لسان العرب، مادة (شرف) ١٧/٩.

(١٠) أحد: سبق التعريف به، ص١٥٨.

نَظَرَ إِلَى الْمَدِينَةِ فَقَالَ: "اللَّهُمَّ إِنِّي أُحَرِّمُ مَا بَيْنَ لابَتَيْهَا[٢]، بِمِثْلِ مَا حَرَّمَ إِبْرَاهِيمُ مَكَّةَ[٣]، اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ فِي مُدِّهِمْ[٤]، وَصَاعِهِمْ[٥]"".

---

(١)جبل يحبنا ونحبه : قيل معناه: نحب أهله، وقيل: لأنه كان يبشره بقرب أهله إذا رجع من السفر. ابن كثير: البداية والنهاية ٩/٤ .

(٢) لابتيها: اللابتان: الحرتان الشرقية وهي حرة واقم، والغربية وهي حرة الوبرة. غالي الشنقيطي: الدر الثمين ١٦، وجاء في روايات أخرى " جبلها" وليس بينهما تناف ، فيكون عند كل لابة جبل وهما جبل عير وجبل ثور. النووي : شرح النووي ١٤٣/٩ ، وابن حجر: فتح الباري ٨٢/٤ .

(٣) مقتضى هذا التحريم عدم قطع شجرها، وتنفير صيدها كما هو الحال في حرم مكة. غالي الشنقيطي: الدر الثمين ١٦ .

(٤) مدهم : المد : مكيال، يجمع على أمداد ومدده ومِداد ، وهو رطلان، أو رطل وثلث ، أو ملء كفي الإنسان المعتدل إذا ملأها ومد يديه بهما، وبه سمي مداً . ابن الأثير: النهاية في غريب الحديث والأثر، مادة (مدد) ٦٠/٣ ؛ وانظر: الفيروز آبادي: القاموس المحيط ٤٠٧ .

(٥) صاعهم: الصاع هو الذي يكال به، وتدور عليه أحكام المسلمين، وهو يساوي أربعة أمداد كل مد رطل وثلث، فيكون الصاع خمسة أرطال وثلث ، أو أربعة أمداد كل مد رطلان، فيكون الصاع ثمانية أرطال، ومعياره الذي لا يختلف فيه أربع حفنات بكفي الرجل الذي ليس بعظيم الكفين ولا صغيرهما ، إذا ليس كل مكان يوجد به صاع النبي ﷺ . ابن الأثير: النهاية في غريب الحديث والأثر، مادة (صوع) ٦٠/٣ ؛ وانظر: الفيروز آبادي : القاموس المحيط، ٩٥٥ .

ومقدار الصاع حديثاً محل اختلاف كبير بين العلماء، والراجح الذي عليه أكثر العلماء أنه يساوي كيلوان ونصف تقريباً، وهذا رأي الشيخ محمد بن صالح العثيمين يرحمه الله . مجموع فتاوى ورسائل الشيخ محمد بن صالح العثيمين ، دار الثريا للنشر، ١٤١٤-١٤٢٦هـ/ ١٩٩٤- ٢٠٠٥م ، المجلد الثاني ٣٤٥ .

- الحديث أخرجه البخاري في الصحيح في روايتين مكررتين، بسندين مختلفين وكلاهما عن قتيبة بن سعيد، عن إسماعيل بن أبي كثير الأنصاري، عن عمرو بن أبي عمرو، عن أنس . وهما متماثلان عدا اختلاف في بعض الألفاظ اختلافاً لا يخل بالمعنى.
- وهناك أحاديث مكررة مختصرة على قصة بناء الرسول ﷺ بصفية رضي الله عنها، وهي خمسة أحاديث، في بعضها ورد أن الرسول ﷺ أقام ثلاثة أيام بين خيبر والمدينة يبني على صفية ، وفي بعضها ورد "سد الروحاء" بدل "سد الصهباء" والروحاء ذكر ابن سعد في الطبقات أنها تبعد عن المدينة أربعة أيام ١٣/٢، وذكر ابن حجر أنها مكان قريب من المدينة بينهما نيف وثلاثون ميلاً من جهة مكة. فتح الباري ٤٨٠/٧. وسد الصهباء أصوب . ابن حجر: فتح الباري ٤٨٠/٧ . وذكر عاتق البلادي أنها كانت تسمى : بئر سجسج ، ويسميها الناس اليوم : بير الراحة ، كانت محطة عامرة، على مر العصور، وما

زالت، تبعد عن المدينة نحو (٧٥) كيلاً . معجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية ١٤٣، ١٦٤.
وهناك أحاديث مكررة مختصرة جداً على حب أحد وتحريم حرم المدينة وهي ثلاث روايات.

– وأخرجه مسلم في الصحيح، كتاب: الحج، باب: فضل المدينة ، ودعاء النبي ﷺ فيها بالبركة، وبيان تحريمها، وتحريم صيدها وشجرها، وبيان حدود حرمها (١٣٦٥) ، عن يحيى بن أيوب [المقابري، وثقه ابن حجر في التقريب٥٨٨/١] ، وقتيبة بن سعيد، وابن حجر[علي بن حجر]، وثلاثتهم عن إسماعيل بن جعفر [بن أبي كثير الأنصاري] ، عن عمرو بن أبي عمرو، عن أنس ، وهو كما عند البخاري إلا أنه لم يأت بذكر أي شيء عن بناء الرسول ﷺ بصفية رضي الله عنها، وفيه " جبليها" بدل " لابتيها" .

– وأخرجه أبو داود في السنن، كتاب: الخراج، والإمارة، والفئ ، باب: ما جاء في سهم الصفي(٢٩٩٥)، عن سعيد بن منصور [أبو عثمان الخراساني ، نزيل مكة، من أهل الصدق والفضل، قال أبو حاتم: " ثقة من المتقنين الأثبات ممن جمع وصنف"، ووثقه ابن حجر، من العاشرة، مات سنة سبع وعشرين ومئتين، أو بعدها. المزي: تهذيب الكمال ٨١/١١؛ وانظر: ابن حجر: التقريب ٢٤١/١]، عن يعقوب بن عبدالرحمن الزهري، بالإتفاق مع بقية السند عند البخاري ، والحديث مختصر جداً على بناء الرسول ﷺ بصفية رضي الله عنها، ولم يذكر شيئاً عن حب أحد وتحريم حرم المدينة ، صححه الألباني.

– وأخرجه النسائي في السنن، كتاب: النكاح، باب: البناء في السفر(٣٣٨٢) ، عن علي بن حجر، عن إسماعيل [بن جعفر الأنصاري]، عن حميد [الطويل]عن أنس ، وهو حديث مختصر على بناء الرسول ﷺ بصفية رضي الله عنها، وفيه "أقام النبي ﷺ بين خيبر والمدينة ثلاثاً يبني بصفية"، وليس فيه" سد الصهباء" ولم يذكر شيئاً عن حب أحد وتحريم حرم المدينة ،صححه الألباني.

– كما أخرجه في الباب نفسه (٣٣٨١)، عن محمد بن نصر[النيسابوري الفراء، وثقه النسائي وابن حجر، من الحادية عشرة. المزي: تهذيب الكمال ٥٥٣/٢٦ ؛ وانظر: ابن حجر: التقريب٥١٠/١]، عن أيوب بن سليمان [بن بلال القرشي ، وثقه ابن حجر في التقريب ١١٨/١]، عن أبي بكر بن أبي أويس[عبدالحميد بن عبدالله الأصبحي، وثقه ابن حجر في التقريب ٣٣٣/١] عن سليمان بن بلال ، عن يحيى [بن سعيد العطار الأنصاري الشامي، قال ابن معين: " ليس بشيء"، وضعفه ابن عدي، وقال السعدي: " منكر الحديث" . ابن عدي: الكامل في ضعفاء الرجال١٩٣/٧] ، عن حميد، عن أنس، والحديث مختصر لحديث النسائي السابق، صححه الألباني.

– وأخرجه الإمام أحمد في المسند (١٢٦١٦) ، عن سليمان بن داود الهاشمي[أبو أيوب البغدادي، الفقيه الجليل، قال الإمام أحمد:" يصلح للخلافة" ، وثقه العجلي وابن سعد وأبو حاتم والنسائي والدارقطني وأبو بكر الخطيب وابن حجر، وزاد النسائي مأمون ، من العاشرة، مات سنة عشرين ومئتين. العجلي: معرفة الثقات ٤٢٧/١، وانظر: المزي: تهذيب الكمال ٤١٢/١١؛ وانظر: ابن حجر:

التقريب١/٢٥١]، عن إسماعيل [بن جعفر الأنصاري]، عن عمرو بن أبي عمرو، عن أنس، والحديث ليس فيه قدوم خيبر، وفتح الحصن، وذكر جمال صفية، وقتل زوجها، كما أن في الحديث اختلافات في أغلب ألفاظه وهي لا تخل بالمعنى، قال محقق الكتاب: " حديث صحيح، وهذا إسناد جيد، عمرو بن أبي عمرو – وإن روى له الشيخان– صدوق، حديثه جيد لكنه ينحط عن رتبه الصحيح" .

– كما أخرجه في ثلاث روايات مكررة مختصرة على بناء الرسول ﷺ بصفية رضي الله عنها، وذلك بأسانيد مختلفة كلها صحيحة كما قال محققو الكتاب، منها روايتين مختصرة جداً.

– وروايتان مكررة مختصرة على حب أحد وتحريم حرم المدينة وهي بسندين مختلفين صحيحين كما قال محققو الكتاب.

– وحديث البخاري المطول أخرج نحوه أبو يعلى في المسند (٣٧٠٣) ، قال محقق الكتاب حسين أسد: "إسناده صحيح"، والبيهقي في السنن الكبرى (١٣٥٣٥)، والأحاديث المختصرة على البناء أخرج نحوها أبو يعلى في المسند (٣٧٠٤) ، قال محقق الكتاب حسين أسد: " إسناده صحيح" ، والحاكم في المستدرك (٦٧٨٦) سكت عنه الحاكم، والبيهقي في السنن الكبرى (١٤٢٨٠) .

– أما الأحاديث المختصرة على حب أحد وتحريم حرم المدينة فقد أخرج نحوها الإمام مالك في الموطأ (١٥٧٦)، وأبو يعلى في مسنده (٣٧٠٢)، قال حسين أسد: " إسناده صحيح"، وابن حبان في الصحيح (٣٧٢٥)، والبيهقي في السنن الكبرى (٧٩٣٧) .

– رواية البخاري المطولة لم يأت بها أحد من المؤرخين كاملة، إما الروايات المختصرة على بناء رسول الله ﷺ بصفية رضي الله عنها، فقد ساق نحوها ابن كثير في البداية والنهاية ١٩٦/٤، والعصامي في سمط النجوم العوالي ٢٢٥/٢ .

– أما الروايات المختصرة على حب أحد وتحريم حرم المدينة فقد أورد نحوها ابن شبة: عمر بن شبة النميري، (ت٢٦٢هـ) ، أخبار المدينة ، (تحقيق: علي دندل ، وياسين سعد الدين، [د.ط]، دار الكتب العلمية، بيروت ، ١٤١٧هـ) ٥٨/١، والجندي: المفضل بن محمد بن إبراهيم ، (ت٣٠٨هـ)، فضائل المدينة، (تحقيق: محمد مطيع الحافظ، وغزوة بدير، ط١، دار الفكر، بيروت، ١٤٠٧هـ)٢٢١/١، وأبو نعيم في تاريخ أصبهان ٥٧/٢ ، وابن عساكر في تاريخ دمشق٢٣٦/٦٢، والرافعي في التدوين في أخبار قزوين ٣٨٢/٢ .

– قصة بناء رسول الله ﷺ بصفية رضي الله عنها تفرد بها أنس ﷺ ، كما تفرد بالحديث عن إقامته وليمة العرس عند سد الصهباء تحديداً، أما حب النبي ﷺ لجبل أحد، وتحريمه حرم المدينة فقد رواه جمع كبير من الصحابة رضوان الله عليهم ، والمقام لا يتسع لحصر رواياتهم.

٧٠ -أخرج مسلم[١]: "حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ[٢]، حَدَّثَنَا شَبَابَةُ[٣]، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ[٤]، عَنْ ثَابِتٍ[٥]، عَنْ أَنَسٍ. وحَدَّثَنِي بِهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَاشِمِ بْنِ حَيَّانَ[٦]، وَاللَّفْظُ لَهُ، حَدَّثَنَا بَهْزٌ[٧]، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ ، عَنْ ثَابِتٍ، حَدَّثَنَا أَنَسٌ قَالَ: صَارَتْ صَفِيَّةُ لِدِحْيَةَ[٨] فِي مَقْسَمِهِ، وَجَعَلُوا يَمْدَحُونَهَا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ: وَيَقُولُونَ مَا رَأَيْنَا فِي السَّبْيِ[٩] مِثْلَهَا، قَالَ: فَبَعَثَ إِلَى دِحْيَةَ فَأَعْطَاهُ بِهَا مَا أَرَادَ، ثُمَّ دَفَعَهَا إِلَى أُمِّي[١٠]، فَقَالَ: "أَصْلِحِيهَا"، قَالَ: ثُمَّ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ خَيْبَرَ حَتَّى إِذَا جَعَلَهَا فِي ظَهْرِهِ[١١] نَزَلَ، ثُمَّ ضَرَبَ عَلَيْهَا الْقُبَّةَ[١]، فَلَمَّا أَصْبَحَ قَالَ

---

(١) الصحيح: كتاب: النكاح، باب: فضيلة اعتاقه أمة ثم يتزوجها (١٣٦٥) .

(٢) ثقة حافظ، سبقت الترجمة له، ص١٣٩.

(٣) شبابة بن سوار الفزاري، مولاهم ، أبو عمرو المدائني، قيل اسمه: مروان ، وإنما غلب عليه شبابة، كان الإمام أحمد لا يرضاه للإرجاء، وقال أبو حاتم: " صدوق ، يكتب حديثه ولا يحتج به" ، وثقه ابن معين والدارمي وابن حجر، وزاد أنه حافظ ، من التاسعة، مات سنة أربع أو خمس ومئتين. المزي: تهذيب الكمال ٣٤٦/١٢-٣٤٨ ؛ وانظر: ابن حجر: التقريب٢٦٣/١ .

(٤) سليمان بن المغيرة ، ثقة ثقة ، سبقت الترجمة له ، ص١١٨.

(٥) ثابت البناني، ثقة ثبت مأمون ، سبقت الترجمة له، ص٦٣.

(٦) عبدالله بن هاشم بن حيان العبدي، أبو عبدالرحمن الطوسي، وثقه ابن حبان وابن حجر، من صغار العاشرة، مات سنة تسع وخمسين ومئتين. الثقات ٣٦١/٨؛ وانظر: ابن حجر: التقريب ٣٢٧/١ .

(٧) بهز بن أسد العمي، ثقة ثبت ، سبقت الترجمة له ، ص١٦١.

(٨) سبقت الترجمة له، ص٢٢٩.

(٩) السبي: من السباء وهو الأسر. ابن منظور: لسان العرب، مادة (سبي) ٣٦٧/١٤.

(١٠) أمي: هي أم سليم رضي الله عنها، سبقت الترجمة لها، ص٢٣.

(١١) جعلها في ظهره: أي خلفه. النووي: شرح النووي ٢٢٦/٩ .

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : "مَنْ كَانَ عِنْدَهُ فَضْلُ زَادٍ فَلْيَأْتِنَا بِهِ"، قَالَ: فَجَعَلَ الرَّجُلُ يَجِيءُ بِفَضْلِ التَّمْرِ، وَفَضْلِ السَّوِيقِ[٢]، حَتَّى جَعَلُوا مِنْ ذَلِكَ سَوَادًا حَيْسًا[٣]، فَجَعَلُوا يَأْكُلُونَ مِنْ ذَلِكَ الْحَيْسِ، وَيَشْرَبُونَ مِنْ حِيَاضٍ[٤] إِلَى جَنْبِهِمْ مِنْ مَاءِ السَّمَاءِ، قَالَ- ثابت-: فَقَالَ أَنَسٌ: فَكَانَتْ تِلْكَ وَلِيمَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَيْهَا قَالَ: فَانْطَلَقْنَا حَتَّى إِذَا رَأَيْنَا جُدُرَ[٥] الْمَدِينَةِ هَشِشْنَا إِلَيْهَا[٦]، فَرَفَعْنَا مَطِيَّنَا[٧]، وَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَطِيَّتَهُ[٨]، قَالَ: وَصَفِيَّةُ خَلْفَهُ قَدْ أَرْدَفَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ،قَالَ: فَعَثَرَتْ مَطِيَّةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَصُرِعَ[٩]، وَصُرِعَتْ[١٠]، قَالَ: فَلَيْسَ أَحَدٌ مِنْ النَّاسِ يَنْظُرُ إِلَيْهِ وَلا إِلَيْهَا، حَتَّى قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَسَتَرَهَا، قَالَ: فَأَتَيْنَاهُ فَقَالَ:" لَمْ نُضَرَّ"، قَالَ: فَدَخَلْنَا الْمَدِينَةَ، فَخَرَجَ جَوَارِي نِسَائِهِ[١١] يَتَرَاءَيْنَهَا وَيَشْمَتْنَ بِصَرْعَتِهَا [١]".

---

(١) القبة: بناء من الأدم خاصة، والجمع قبب وقباب:. ابن منظور: لسان العرب، مادة (قبب)٦٥٩/١ .

(٢) السويق: طعام يتخذ من الحنطة والشعير. ابن منظور: لسان العرب، مادة (سوق) ١٧٠/١٠.

(٣) سواداً حيساً : أي جعلوا من ذلك كوماً شاخصاً مرتفعاً فخلطوه وجعلوه حيساً. النووي: شرح النووي ٢٢٦/٩ .

(٤) حياض: جمع حوض وهو مجتمع الماء. ابن منظور: لسان العرب، مادة (حوض) ١٤١/٧ .

(٥) جدر: جمع جدار وهو الحائط، وجدران جمع الجمع. ابن منظور: لسان العرب، مادة (جدر)١٢١/٤ .

(٦) هششنا إليها: أي نشطنا وخففنا وانبعثت نفوسنا إليها. النووي: شرح النووي٢٢٦/٩.

(٧) مطينا: جمع مطية : وهي الناقة التي يركب مطاها: أي ظهرها، ويقال : يمطي بها في السير: أي يمد. ابن منظور: لسان العرب، مادة (مطا) ٢٨٦/١٥ .

(٨) مطيته: هي العضباء كما في رواية عند مسلم في الباب نفسه (١٣٦٥) .

(٩) صرع: أي سقط. ابن منظور: لسان العرب، مادة (صرع) ١٩٧/٨ .

(١٠) صرعت: أي سقطت والمراد صفية رضي الله عنها .

(١١) جواري نسائه: أي صغيرات الأسنان من نسائه. النووي: شرح النووي٢٢٧/٩.

(١) يشمتن بصرعتها: أي يفرحن بسقوطها . ابن منظور: لسان العرب، مادة (شمت)٢/٥١ ، وفي روايات أخرى أنهن قلن: " أبعد الله اليهودية " .

- وأخرجه البخاري في صحيحه ،كتاب: اللباس، باب: إرداف المرأة خلف الرجل ذا محرم (٥٦٢٣) عن الحسن بن محمد بن صباح [الزعفراني، أبو علي البغدادي، وثقه ابن حجر، من العاشرة، مات سنة ستين ومئتين. ابن حجر: التقريب ١/١٦٣]، عن يحيى بن عباد [الضبعي، أبو عباد البصري، نزيل بغداد، قال أبو حاتم: " ليس به بأس"، وذكر ابن حبان أنه صدوق ، وكذلك ابن حجر ، من التاسعة، مات سنة ثمان وتسعين ومئة. المزي: تهذيب الكمال ٣١/٣٩٧ ؛ وانظر: ابن حجر: التقريب١/٥٩٢]، عن شعبة، عن يحيى بن أبي إسحاق [الحضرمي، مولاهم البصري النحوي، قال أبو حاتم: " لا بأس به"، وقال ابن حجر" صدوق" ، من الخامسة، مات سنة ست وثلاثين ومئة. الباجي: التعديل والتجريح٣/١٢٢٥؛ وانظر: ابن حجر: تقريب التهذيب ١/٥٨٧]، عن أنس ، الحديث له ذات المعنى عند مسلم إلا أن الألفاظ مختلفة ، حيث ذكر أنس أقبال رسول الله ﷺ من خيبر وهو [أنس] رديف لأبي طلحة، وبعض نساء رسول الله ﷺ رديفته ، وتعثر الناقة وسقوط المرأة عندها قال رسول الله ﷺ: "آيبون تائبون عابدون لربنا حامدون"، والمراد بالمرأة هي صفية رضي الله عنها، قاله ابن حجر في فتح الباري١٠/٣٩٨ .

- وأخرجه مسلم في صحيحه في الباب نفسه، في رواية ثانية بألفاظ مختلفة ، عن أبي بكر بن أبي شيبة ، عن عفان [الصفار]، عن حماد بن سلمة ، عن ثابت ، عن أنس، والحديث فيه عن دخول النبي ﷺ وأصحابه خيبر، وفيه أيضاً أن رسول الله ﷺ اشترى صفية من دحية بسبعة أرؤس، وأن صفية أعتدت في بيت أم سليم ، وأن الأرض فحصت أفاحيص . أي كشف التراب من أعلاها، وحفرت شيئاً يسيراً ليجعل الأنطاع في المحفور، ويصب السمن فيثبت ولا يخرج منه جوانبها. النووي: شرح النووي٩/٢٢٤، وأن رسول الله ﷺ حجب صفية فعلم الناس أنه تزوجها، وذكر اسم ناقة النبي ﷺ العضباء، وأن النساء خرجن يقلن : " أبعد الله اليهودية ".

- ورواية مسلم هذه أخرجها أبو داود في السنن، كتاب: الخراج ، والإمارة ، والفيء ، باب: ما جاء في سهم الصفي(٢٩٩٧) ، عن محمد بن خلاد الباهلي[أبو بكر البصري، وثقه مسدد بن مسرهد وابن حجر،من العاشرة ، مات سنة أربعين ومئتين على الصحيح. المزي: تهذيب الكمال ٢٥/١٧١؛ وانظر: ابن حجر: التقريب١/٤٧٧] ، عن بهز بن أسد، عن حماد [بن سلمة] ، عن ثابت ، عن أنس ، وهو حديث مختصر جداً على وقوع جارية جميلة في سهم دحية فاشتراها رسول الله ﷺ بسبعة أرؤس ، ثم دفعها لأم سليم تصنعها وتهيئها، صححه الألباني.

- ورواية مسلم الأولى أخرجها الإمام أحمد في المسند (١٣٠٢٣) ، عن بهز، بالإتفاق مع بقية السند عند مسلم، قال محققو الكتاب: " إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سليمان- وهو ابن المغيرة فمن رجال مسلم".

- كما أخرجه في أربع روايات مكررة، بأسانيد مختلفة منها رواية كما عند مسلم في الرواية الثانية ، والروايات الأخرى تدور على المعنى نفسه مع اختلاف كثير من الألفاظ ، ولكنه اختلاف لا يخرج عن المعنى، وكل الأسانيد صحيحة كما قال محققو الكتاب.

- ورواية مسلم الأولى أخرجها عبد بن حميد في المسند (١٢٨٣)، والبيهقي في السنن الكبرى (١٤٢٨١).

- ورواية مسلم الثانية أخرجها البيهقي في السنن الكبرى (١٢٥٣٦)، كما أخرج النسائي في السنن الكبرى(٤٢٤٧).

- ورواية مسلم الأولى ساقها ابن سعد في الطبقات ١٢٣/٨ ، والعصامي في سمط النجوم العوالي ٤٦٩/١.

- ورواية مسلم الثانية ساقها ابن سعد في الطبقات ١١٦/٢.

- قلت : سقوط النبي ﷺ وصفية رضي الله عنها من الناقة تفرد به أنس ﷺ .

وصول خبر فتح خيبر إلى أهل مكة:

٧١ -أخرج الإمام أحمد[١]: "**حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ[٢]، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ[٣]، قَالَ: سَمِعْتُ ثَابِتًا[٤]، يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: لَمَّا افْتَتَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَيْبَرَ قَالَ الْحَجَّاجُ بْنُ عِلَاطٍ[٥]: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ لِي بِمَكَّةَ مَالا، وَإِنَّ لِي بِهَا أَهْلًا، وَإِنِّي أُرِيدُ أَنْ آتِيَهُمْ، فَأَنَا فِي حِلٍّ إِنْ أَنَا نِلْتُ مِنْكَ أَوْ قُلْتُ شَيْئًا ، فَأَذِنَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَقُولَ مَا شَاءَ، فَأَتَى امْرَأَتَهُ[٦] حِينَ قَدِمَ فَقَالَ: اجْمَعِي لِي مَا كَانَ عِنْدَكِ، فَإِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَشْتَرِيَ مِنْ غَنَائِمِ مُحَمَّدٍ ﷺ وَأَصْحَابِهِ، فَإِنَّهُمْ قَدْ اسْتُبِيحُوا[٧]، وَأُصِيبَتْ أَمْوَالُهُمْ. قَالَ: فَفَشَا[٨] ذَلِكَ فِي مَكَّةَ، وَانْقَمَعَ[٩] الْمُسْلِمُونَ، وَأَظْهَرَ الْمُشْرِكُونَ فَرَحًا وَسُرُورًا. قَالَ: وَبَلَغَ الْخَبَرُ الْعَبَّاسَ[١٠]فَعَقِرَ[١١]، وَجَعَلَ لا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَقُومَ. قَالَ**

---

(١) المسند: (١٢٤٠٩) .

(٢) عبدالرزاق الصنعاني، ثقة حافظ، سبقت الترجمة له، ص٨٤.

(٣) معمر بن راشد، ثقة ثبت ، إلا أن في روايته عن ثابت شيئاً، سبقت الترجمة له، ص٨٤.

(٤) ثابت البناني، ثقة ثبت مأمون ، سبقت الترجمة له، ص٦٣.

(٥) الحجاج علاط بن خالد بن ثويرة السلمي الفهري، أبو كلاب، ويقال: أبو عبدالله، وأبو محمد، أسلم أيام فتح خيبر، وسكن المدينة، مات في خلافة عمر ﷺ .ابن حبان: الثقات ٨٦/٣؛ وانظر: ابن حجر: الإصابة ٣٤/٢.

(٦) امرأته: لم أقف على اسمها.

(٧) استبيحوا: أي استأصلوا وذهبت أموالهم. ابن منظور: لسان العرب، مادة (بوح) ٤١٦/٢ .

(٨) فشا: أي ذاع وانتشر. الرازي: مختار الصحاح، مادة (فشأ) ٢١١/١.

(٩) انقمع: القمع: الذل والقهر. ابن منظور: لسان العرب، مادة (قمع)٢٩٤/٨ .

(١٠) العباس بن عبدالمطلب ﷺ، سبقت الترجمة له، ص٥٢.

(١١) عُقِر: أي دُّهِش. ابن منظور: لسان العرب، مادة (عقر) ٥٩٨/٤.

مَعْمَرٌ: فَأَخْبَرَنِي عُثْمَانُ الْجَزَرِيُّ[١]، عَنْ مِقْسَمٍ[٢]، قَالَ: فَأَخَذَ ابْنًا لَهُ يُقَالُ لَهُ قُثَمُ[٣]، فَاسْتَلْقَى فَوَضَعَهُ عَلَى صَدْرِهِ وَهُوَ يَقُولُ:

حَيَّ قُثَمْ حَيَّ قُثَمْ شَبِيهَ ذِي الْأَنْفِ الْأَشَمْ[٤] بَنِي ذِي النَّعَمْ بِرَغْمِ مَنْ رَغَمْ [٥]

قَالَ ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ: ثُمَّ أَرْسَلَ غُلَامًا[٦] إِلَى الْحَجَّاجِ بْنِ عِلاطٍ وَيْلَكَ مَا جِئْتَ بِهِ وَمَاذَا وَمَاذَا تَقُولُ؟ فَمَا وَعَدَ اللَّهُ خَيْرٌ مِمَّا جِئْتَ بِهِ، قَالَ الْحَجَّاجُ بْنُ عِلاطٍ لِغُلَامِهِ : اقْرَأْ عَلَى أَبِي الْفَضْلِ السَّلامَ، وَقُلْ لَهُ فَلْيَخْلُ لِي فِي بَعْضِ بُيُوتِهِ لِآتِيَهُ، فَإِنَّ الْخَبَرَ عَلَى مَا يَسُرُّهُ، فَجَاءَ غُلَامُهُ فَلَمَّا بَلَغَ بَابَ الدَّارِ، قَالَ: أَبْشِرْ يَا أَبَا الْفَضْلِ، قَالَ: فَوَثَبَ الْعَبَّاسُ فَرَحًا حَتَّى قَبَّلَ بَيْنَ عَيْنَيْهِ، فَأَخْبَرَهُ مَا قَالَ الْحَجَّاجُ، فَأَعْتَقَهُ ثُمَّ جَاءَهُ الْحَجَّاجُ فَأَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ افْتَتَحَ خَيْبَرَ وَغَنِمَ أَمْوَالَهُمْ، وَجَرَتْ سِهَامُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فِي أَمْوَالِهِمْ، وَاصْطَفَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَفِيَّةَ بِنْتَ حُيَيٍّ فَاتَّخَذَهَا لِنَفْسِهِ، وَخَيَّرَهَا أَنْ يُعْتِقَهَا، وَتَكُونَ زَوْجَتَهُ أَوْ تَلْحَقَ بِأَهْلِهَا، فَاخْتَارَتْ أَنْ يُعْتِقَهَا، وَتَكُونَ زَوْجَتَهُ، وَلَكِنِّي جِئْتُ لِمَالٍ

---

(١) عثمان بن عمرو بن ساج الجرزي، مولى بني أمية، وقد ينسب إلى جده، ذكر أبو حاتم أنه يكتب حديثه ولا يحتج به ، وضعفه ابن حجر، من التاسعة ، المزي: تهذيب الكمال ٤٦٨/١٩ ؛ وانظر: ابن حجر: التقريب ٣٨٦/١.

(٢) مقسم بن بحرة: ويقال : ابن نجدة، أبو القاسم ، مولى عبدالله بن الحارث، ويقال : مولى ابن عباس للزومه له، قال أبو حاتم: " صالح الحديث لا بأس به" ، وقال ابن حجر: " صدوق يرسل" ، من الرابعة، مات سنة إحدى ومئة. ابن أبي حاتم: الجرح والتعديل ٤١٤/٨ ؛ وانظر: ابن حجر: التقريب ٥٤٥/١ .

(٣) قثم بن العباس بن عبدالمطلب الهاشمي، صاحبي صغير، لم يسمع من النبي ﷺ ، وكان يشبه النبي ﷺ، كان أخاً للحسين بن علي من الرضاعة، توفي بسمرقند مجاهداً. المزي: تهذيب الكمال ٥٣٨/٢٣؛ وانظر: ابن حجر: الإصابة ٤٢٠/٥.

(٤) ذي الأنف الأشم: المراد به النبي ﷺ ، فقد كان قثم يشبهه . ابن سعد: الطبقات ٦/٤؛ وانظر: ابن حجر: الإصابة ٤٢٠/٥.

(٥) قول مقسم هذا مرسل، وليس من أقوال أنس ﷺ ، لأنه لم يرو عن أنس.

(٦) غلام: هو أبو زبيبة مولى العباس . ابن سعد ١٠٨/٢.

كَانَ لِي هَاهُنَا أَرَدْتُ أَنْ أَجْمَعَهُ فَأَذْهَبَ بِهِ فَاسْتَأْذَنْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَذِنَ لِي أَنْ أَقُولَ مَا شِئْتُ، فَأَخْفِ عَنِّي ثَلَاثًا، ثُمَّ اذْكُرْ مَا بَدَا لَكَ، قَالَ: فَجَمَعَتْ امْرَأَتُهُ مَا كَانَ عِنْدَهَا مِنْ حُلِيٍّ وَمَتَاعٍ، فَجَمَعَتْهُ فَدَفَعَتْهُ إِلَيْهِ ثُمَّ انشمر به.

فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ ثَلاثٍ أَتَى الْعَبَّاسُ امْرَأَةَ الْحَجَّاجِ، فَقَالَ: مَا فَعَلَ زَوْجُكِ؟ فَأَخْبَرَتْهُ أَنَّهُ قَدْ ذَهَبَ يَوْمَ كَذَا وَكَذَا، وَقَالَتْ: لَا يُخْزِيكَ اللَّهُ يَا أَبَا الْفَضْلِ لَقَدْ شَقَّ عَلَيْنَا الَّذِي بَلَغَكَ، قَالَ: أَجَلْ لا يُخْزِنِي اللَّهُ وَلَمْ يَكُنْ بِحَمْدِ اللَّهِ إِلا مَا أَحْبَبْنَا فَتَحَ اللَّهُ خَيْبَرَ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ، وَجَرَتْ فِيهَا سِهَامُ اللَّهِ، وَاصْطَفَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَفِيَّةَ بِنْتَ حُيَيٍّ لِنَفْسِهِ، فَإِنْ كَانَتْ لَكِ حَاجَةٌ فِي زَوْجِكِ فَالْحَقِي بِهِ ، قَالَتْ: أَظُنُّكَ وَاللَّهِ صَادِقًا، قَالَ: فَإِنِّي صَادِقٌ، الْأَمْرُ عَلَى مَا أَخْبَرْتُكِ، فَذَهَبَ حَتَّى أَتَى مَجَالِسَ قُرَيْشٍ وَهُمْ يَقُولُونَ إِذَا مَرَّ بِهِمْ: لَا يُصِيبُكَ إِلَّا خَيْرٌ يَا أَبَا الْفَضْلِ، قَالَ لَهُمْ: لَمْ يُصِبْنِي إِلا خَيْرٌ بِحَمْدِ اللَّهِ، قَدْ أَخْبَرَنِي الْحَجَّاجُ بْنُ عِلاطٍ أَنَّ خَيْبَرَ قَدْ فَتَحَهَا اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ، وَجَرَتْ فِيهَا سِهَامُ اللَّهِ وَاصْطَفَى صَفِيَّةَ لِنَفْسِهِ، وَقَدْ سَأَلَنِي أَنْ أُخْفِيَ عَلَيْهِ ثَلَاثًا وَإِنَّمَا جَاءَ لِيَأْخُذَ مَالَهُ، وَمَا كَانَ لَهُ مِنْ شَيْءٍ هَاهُنَا ثُمَّ يَذْهَبَ، قَالَ: فَرَدَّ اللَّهُ الْكَآبَةَ الَّتِي كَانَتْ بِالْمُسْلِمِينَ عَلَى الْمُشْرِكِينَ، وَخَرَجَ الْمُسْلِمُونَ وَمَنْ كَانَ دَخَلَ بَيْتَهُ مُكْتَئِبًا حَتَّى أَتَوْا الْعَبَّاسَ، فَأَخْبَرَهُمْ الْخَبَرَ، فَسُرَّ الْمُسْلِمُونَ، وَرَدَّ اللَّهُ يَعْنِي مَا كَانَ مِنْ كَآبَةٍ أَوْ غَيْظٍ أَوْ حُزْنٍ عَلَى الْمُشْرِكِينَ "(١).

---

(١) سند الرواية: قال محققو الكتاب: " إسناده صحيح على شرط الشيخين" .

– والحديث أخرجه عبد بن حميد في المسند (١٢٨٨) ، والنسائي في السنن الكبرى (٦٤٦)، وأبو يعلى في مسنده (٣٤٧٩٠) ، قال محقق الكتاب حسين أسد: " إسناده صحيح"، وابن حبان في الصحيح (٤٥٣٠) ، والطبراني في المعجم الكبير (٣١٦٩)، والبيهقي في السنن الكبرى (١٨٢٣٥) .

– قلت : وهذا تفرد به أنس ﷺ .

– حضر أنس بن مالك فتح خيبر وهو غلام ، عمره ست عشرة سنة تقريباً، والله أعلم، قال ابن حجر: " كان قد زاد على خمسة عشرة سنة في غزوة خيبر" . فتح الباري ٨٧/٦ .

المبحث الثالث عشر

قدوم الأشعريين[١]

٧٢ -أخرج الإمام أحمد[٢]: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ[٣]، قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ[٤]، عَنْ حُمَيْد الطويل[٥]، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : "يَقْدَمُ عَلَيْكُمْ غَدًا أَقْوَامٌ هُمْ أَرَقُّ قُلُوبًا لِلإِسْلامِ مِنْكُمْ"، قَالَ: فَقَدِمَ الأَشْعَرِيُّونَ[٦]،

---

(١) قدوم الأشعريين : كان قدومهم بعد فتح خيبر في السنة السابعة للهجرة. ذكره ابن سعد في الطبقات ١٠٥/٤، وابن الجوزي في المنتظم ٢٠٤/٢، وابن كثير في البداية والنهاية ١٨٧/٦، وابن حجر في الإصابة ٦٧٨/١ .

وهناك من يعتقد أن قدوم الأشعريين كان في جملة وفد أهل اليمن في السنة التاسعة ، سنة الوفود، والصحيح أن قدومهم كان في السنة السابعة، أما وفد أهل اليمن عام الوفود فهم من حمير، كما ذكر ابن حجر في فتح الباري ٩٧/٨ ، وسيأتي بيان ذلك لاحقاً.

الأشعريون: نسبة إلى أشعر، وهي قبيلة مشهورة من اليمن، والقبيلة تنسب إلى الأشعر وهو نبت بن إدو بن زيد بن يشجب بن عريب بن زيد بن كهلان بن سبأ، وسمي الأشعر لأنه ولد والشعر على كل شيء منه، وهم يقطنون ناحية الشمال من زبيد. السمعاني: الأنساب ١٦٦/١؛ وانظر: ابن خلدون : عبدالرحمن بن محمد، (ت ٨٠٨هـ)، التاريخ ، ط٥، دار القلم، بيروت، ١٩٨٤م. ٣٠٥/٣.

(٢) المسند : (١٣٣٣٤) .

(٣) يحيى بن إسحاق السيلحيني ، أبو زكريا ، أو أبو بكر ، نزيل بغداد، ذكر الإمام أحمد أنه صدوق ، وكذلك يحيى بن معين وابن حجر، من كبار العاشرة، مات سنة عشر ومئتين. المزي: تهذيب الكمال ١٩٧/٣١؛ وانظر: ابن حجر: التقريب ٥٨٧/١ .

(٤) يحيى بن أيوب الغافقي، أبو العباس المصري، قال عنه الإمام أحمد: " سيء الحفظ"، وذكر أبو حاتم أنه صدوق، وكذلك ابن حجر، وزاد أنه ربما أخطأ، وقال عنه النسائي: " ليس بالقوي"، من السابعة ،مات سنة ثمان وستين . المزي: تهذيب الكمال ٢٣٦/٣١ ؛ وانظر: ابن حجر: التقريب ٥٨٨/١ .

(٥) ثقة مدلس، سبقت الترجمة له، ص٦٦.

(٦) قدم الأشعريون: ذكر ابن سعد أن عددهم كان بعضة وخمسين رجلاً، فيهم أخوة أبي موسى الأشعري. الطبقات ١٠٦/٤؛ وانظر: ابن عساكر: تاريخ دمشق ٣٠/٣٢ .

فِيهِمْ أَبُو مُوسَى الأَشْعَرِيُّ[١]، فَلَمَّا دَنَوْا مِنْ الْمَدِينَةِ جَعَلُوا يَرْتَجِزُونَ[٢]، يَقُولُونَ :

غَـدًا نَلْقَى الأَحِبَّـهْ مُحَمَّـدًا وَحِزْبَـهْ

فَلَمَّا أَنْ قَدِمُوا تَصَافَحُوا [٣]،فَكَانُوا هُمْ أَوَّلَ مَنْ أَحْدَثَ الْمُصَافَحَةَ"[٤].

---

(١) عبدالله بن قيس بن سليم، سبقت الترجمة له ، ص١٥٩.

(٢) يرتجزون : أي يقولون الشعر. الرازي: مختار الصحاح، مادة (رجز) ١/٩٩.

(٣) تصافحوا: من المصافحة: وهي الأخذ باليد، الرجل يصافح الرجل إذا وضع صفح كفه في صفح كفه ، وهي مفاعلة من إلصاق صفح الكف، وإقبال الوجه على الوجه، ويكون هذا عند اللقاء . ابن منظور: لسان العرب، مادة (صفح) ٢/٥١٥ .

(٤) سند الرواية: قال محقق الكتاب : " حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل يحيى بن أيوب – وهو المصري – وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح . يحيى بن إسحاق هو السيلحيني " .

- أخرجه أبو داود في السنن ، كتاب: الأدب ، باب: في المصافحة (٥٢١٣) ، عن موسى بن إسماعيل[المنقري]، عن حماد [بن سلمة] عن حميد ، عن أنس ن وهو مختصر على أن أهل اليمن أول من جاء بالمصافحة ، صححه الألباني.
- وقد أخرج الإمام أحمد في مسنده ستة أحاديث مكررة، بأسانيد مختلفة كلها عن حميد الطويل، والأحاديث في بعض ألفاظها اختلافاً لا يخل بالمعنى ، منها حديثين مختصرين كما عند أبي داود، والأسانيد كلها صحيحة كما قال محققو الكتاب.
- وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٣٢٢٥٧) ، وعبد بن حميد في مسنده (١٤١٠) ، والنسائي في السنن الكبرى (٨٣٥٢) ، وأبو يعلى في المسند (٣٨٤٥) ، قال محقق الكتاب حسين أسد:" إسناده صحيح"، وابن حبان في صحيحه(٧١٩٢) . والرواية المختصرة أخرجها البخاري في الأدب المفرد (٩٦٧).
- وساقه ابن سعد في الطبقات ٤/١٠٦. والحديث المختصر ذكره ابن أبي عاصم في الأوائل (تحقيق: محمد بن ناصر العجمي، [د.ط]، دار الخلفاء للكتاب، الكويت[د.ت]) ١/٦٥ .
- قلت : الحديث عن قدوم الأشعريين والمصافحة تفرد به أنس ﷺ

المبحث الرابع عشر

عمرة القضاء[١]

٧٣ -أخرج الترمذي[٢]: "حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ[٣]، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ[٤]، أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ[٥]، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ[٦]، عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ مَكَّةَ فِي عُمْرَةِ الْقَضَاءِ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ[٧] بَيْنَ يَدَيْهِ يَمْشِي وَهُوَ يَقُولُ:

خَلُّوا بَنِي الْكُفَّارِ عَنْ سَبِيلِهِ ... الْيَوْمَ نَضْرِبْكُمْ عَلَى تَنْزِيلِهِ

ضَرْبًا يُزِيلُ الْهَامَ[٨] عَنْ مَقِيلِهِ[٩] ... وَيُذْهِلُ الْخَلِيلَ عَنْ خَلِيلِهِ

---

(١) عمرة القضاء: اتفق المؤرخون على أنها كانت في ذي القعدة من السنة السابعة للهجرة، في الشهر الذي صده فيه المشركون معتمراً، فكانت عمرة القضاء مكانها ولهذا سميت عمرة القضاء. ابن هشام: السيرة ٥٢٩، ابن خياط: التاريخ ٥٨٦/١، والطبري: التاريخ ٨٦/١، ابن حجر: فتح الباري ٦٠٢/٣.

(٢) السنن: كتاب: الأدب، باب: في إنشاد الشعر (٢٨٤٧) .

(٣) إسحاق بن منصور بن بهرام ، ثقة ثبت، سبقت الترجمة له، ص٩٨.

(٤) عبدالرزاق الصنعاني، ثقة حافظ ، سبقت الترجمة له، ص٨٤.

(٥) جعفر بن سليمان الضبعي، أبو سليمان البصري، كان زاهداً ، قال علي بن المديني: " أكثر جعفر بن سليمان عن ثابت، وكتب مراسيل ، وفيها أحاديث مناكير عن ثابت عن النبي ﷺ" ، وقال ابن حجر:" صدوق يتشيع" من الثامنة ، مات سنة ثمان وسبعين ومئة. ابن أبي هاشم: الجرح والتعديل ٤٨١/٢؛ وانظر: ابن حجر: التقريب ١٤٠/١ .

(٦) ثابت البناني، ثقة ثبت مأمون ، سبقت الترجمة له، ص٦٣.

(٧) عبدالله بن رواحة بن ثعلبة بن امرئ القيس الأنصاري الخزرجي، الشاعر المشهور، أبو محمد، ويقال: أبو رواحة، من السابقين الأولين من الأنصار، وأحد النقباء في العقبة، شهد بدراً وما بعدها، استشهد بمؤتة وكان من الأمراء فيها، كان يكتب للنبي ﷺ ، ومناقبه كثيرة . الذهبي: سير أعلام النبلاء ٢٣٠/١-٢٣٢ ؛ وانظر: ابن حجر: الإصابة ٨٤/٤-٨٥ .

(٨) الهام : أي الهامة،وهي أعلى الرأس وفيه الناصية والقصة. ابن منظور: لسان العرب، مادة (هوم) ٦٢٤/١٢.

(٩) مقيله : أي موضعه . ابن منظور: لسان العرب، مادة (قيل) ٥٧٧/١١ .

فَقَالَ لَهُ عُمَرُ [(١)]:يَا ابْنَ رَوَاحَةَ، بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَفِي حَرَمِ اللَّهِ تَقُولُ الشِّعْرَ؟ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ :"خَلِّ عَنْهُ يَا عُمَرُ ، فَلَهِيَ أَسْرَعُ فِيهِمْ مِنْ نَضْحِ النَّبْلِ[(٢)]"[(٣)].

---

(١) عمر بن الخطاب ﷺ ، سبقت الترجمة له، ص٥.

(٢) نضح النبل: أي رميها. السيوطي : شرح سنن النسائي ٢٠٢/٥ .

(٣) قال الترمذي " حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه" ، وصححه الألباني.

- الحديث أخرجه النسائي في السنن ،كتاب: مناسك الحج، باب: إنشاد الشعر في الحرم، والمشي بين يدي الإمام (٢٨٧٣) ، عن أبي عاصم خشيش بن أصرم [النسائي، صاحب كتاب الاستقامة في السنة والرد على أهل البدع والأهواء، وثقه النسائي وابن حجر، وزاد أنه حافظ ، من الحادية عشرة، مات سنة ثلاث وخمسين ومئتين. المزي: تهذيب الكمال ٢٥٣/٨؛ وانظر: ابن حجر: التقريب ١٩٣/١]، عن عبدالرزاق ، بالإتفاق مع بقية السند عند الترمذي، والحديث صححه الألباني.
- كما أخرجه في الكتاب نفسه، باب: استقبال الحج (٢٨٩٣) ، عن محمد بن عبدالملك بن زنجويه [البغدادي ، أبو بكر الغزال، جار أحمد بن حنبل وصاحبه، وثقه النسائي وابن حجر، من الحادية عشرة، مات سنة ثمان وخمسين ومئتين. المزي: تهذيب الكمال ١٨/٢٦ ؛ وانظر: ابن حجر : التقريب ٤٩٤/١] ، عن عبدالرزاق ، بالإتفاق مع بقية السند عند الترمذي، وفيه قول النبي ﷺ : " والذي نفسي بيده لكلامه أشد عليهم من وقع النبل "، صححه الألباني.
- والحديث أخرجه النسائي في السنن الكبرى (٣٨٥٦) ، وأبو يعلى في المسند (٣٣٩٤) ، قال حسين أسد: " إسناده صحيح"، وابن حبان في الصحيح (٤٥٢١)، والبيهقي في السنن الكبرى (٢٠٢٥) .
- وساقه الطبري في التاريخ ١٢٥/٢ ، وابن الجوزي في المنتظم ٣١١/٥، وابن كثير في البداية والنهاية ٢٢٧/٤ ، وابن حجر في الإصابة ٨٥/٤ .
- ذكر الترمذي في السنن أن النبي ﷺ دخل مكة في عمرة القضاء وكعب بن مالك بين يديه، وهذا أصح عند أهل الحديث لأن ابن رواحة قتل يوم مؤتة وإنما كانت عمرة القضاء بعد ذلك ١٣٩/٥ ، وقال الذهبي معلقاً على هذا القول : " قلت: كلا ، بل مؤتة بعدها بستة أشهر جزماً ". سير أعلام النبلاء ٢٣٦/١ .
- قلت: الحديث تفرد به أنس ﷺ ، يؤيد ذلك قول البخاري في الصحيح : " باب: عمرة القضاء ذكر أنس عن النبي ﷺ " ١٥٥١/٤ ، ولم يرو البخاري شيئاً بهذا الخصوص.

المبحث الخامس عشر

غزوة مؤتـــــة[١]

٧٤ -أخرج البخاري[٢]: " حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ[٣]، حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ[٤]، عَنْ أَيُّوبَ[٥]، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ[٦]، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: " أَخَذَ الرَّايَةَ زَيْدٌ[٧] فَأُصِيبَ، ثُمَّ أَخَذَهَا جَعْفَرٌ[٨]، فَأُصِيبَ، ثُمَّ أَخَذَهَا عَبْدُاللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ[٩]، فَأُصِيبَ، ثُمَّ أَخَذَهَا خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ[١٠]عَنْ غَيْرِ إِمْرَةٍ فَفُتِحَ

---

(١) غزوة مؤتة: كانت في جمادى الأولى من السنة الثامنة للهجرة. ابن هشام : السيرة ٦٨١، والطبري: التاريخ ١٤٩/٢، وابن الجوزي: المنتظم ٣١٨/٣، وابن كثير: البداية والنهاية ٢٤١/٤.

ومؤتة : قرية من قرى الشام على بعد اثنى عشر ميلاً من أذرح. الحموي: معجم البلدان ٢٢٠/٥. وهي اليوم بلدة أردنية ، تقع جنوب الكرك. عاتق البلادي: معجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية ٣٠٤.

(٢) الصحيح: كتاب: الجهاد والسير، باب: من تأمر في الحرب من غير إمرة إذا خاف العدو (٢٨٩٨) .

(٣) ثقة ، سبقت الترجمة له، ص١٢٥.

(٤) إبراهيم بن علية، ثقة ، سبقت الترجمة له، ص١٢٠.

(٥) أيوب بن أبي تميمة، ثقة ، سبقت الترجمة له، ص٢١١.

(٦) ثقة ، سبقت الترجمة له، ص١٩٤.

(٧) زيد بن حارثة ﷺ ، سبقت الترجمة له، ص١٩٩.

(٨) جعفر بن أبي طالب بن عبدالطلب الهاشمي، ابن عم رسول الله ﷺ ، من السابقين إلى الإسلام، آخى النبي ﷺ بينه وبين معاذ بن جبل، هاجر الهجرتين، استشهد بمؤتة، ومناقبه وفضائله كثيرة . ابن سعد: الطبقات ٣٤/٤؛ وانظر: ابن حجر: الإصابة ٤٨٦/١ – ٤٨٧ .

(٩) سبقت الترجمة له، ص٢٥٣.

(١٠) سبقت الترجمة له، ص٥٠.

عَلَيْهِ، وَمَا يَسُرُّنِي- أَوْ قَالَ: مَا يَسُرُّهُمْ أَنَّهُمْ عِنْدَنَا-. وَقَالَ - أنس-: وَإِنَّ عَيْنَيْهِ لَتَذْرِفَانِ"[1] .

(١) تذرفان: أي تدفعان الدمع . ابن حجر: فتح الباري ٥١٣/٧ .

- أخرجه البخاري في صحيحه في ثلاث روايات مكررة، بأسانيد مختلفة عن أيوب، عن حميد بن هلال ، عن أنس، مع وجود اختلاف في بعض الألفاظ اختلافاً لا يخل بالمعنى.

- وأخرجه النسائي في السنن ،كتاب الجنائز ، باب: النعي (١٨٧٨) ، عن إسحاق [بن راهويه]، عن سليمان بن حرب ، عن حماد بن زيد ، عن أيوب ، عن حميد بن هلال عن أنس ، صححه الألباني .

- وأخرجه النسائي في السنن الكبرى (٢٠٠٥) ، والبيهقي في السنن الكبرى (٦٩٤٨) .

- وساقه الطبري في التاريخ ١٥١/٢ ، وابن الجوزي في المنتظم ٣١٩/٣ ، وابن كثير في البداية والنهاية ٢٤٢/٤ .

وللحديث طريقان آخران عن غير أنس ﷺ:

- عن عبدالله بن العباس ﷺ ، أخرجه أحمد في المسند (٢٣١٧) ، قال محققو الكتاب :" إسناده ضعيف" . وتفرد به .

- عن عوف بن مالك الأشجعي [مختلف في كنيته ، قيل : أبو عبدالرحمن ، وقيل : أبو محمد ، وقيل : غير ذلك ، أسلم عام خيبر ، ونزل حمص ، شهد الفتح وكانت معه راية أشجع ، مات سنة ثلاث وسبعين في خلافة عبدالملك . ابن حجر : الإصابة ٧٤٢/٤] ، أخرجه مسلم في الصحيح ، كتاب الجهاد والسير ، باب استحقاق القاتل سلب القتيل (١٧٥٣) ، وأبو داود في السنن ، كتاب: الجهاد ، باب: في الإمام يمنع القاتل السلب إن رأى ، والفرس والسلاح من السلب (٢٧١٩) ، صححه الألباني ، كما أخرجه غيرهما.

- قلت : الرواية تدل على عدم حضور أنس هذه الغزوة، لأنه شاهد رسول الله وهو يخطب وعيناه تذرفان حزناً على شهداء مؤتة، وهذا قبل عودة الجيش إلى المدينة .